

آيَاتُ عَنَابِ الْمُصْطَفَى ﷺ

فِي

ضَوْءِ الْعِصَّةِ وَالْإِجْتِهَادِ

الدكتور عويد بن عياد بن عايد المطرفي

أستاذ مشارك علوم الكتاب والسنة  
بكلية الدعوة وأصول الدين بجامعة أم القرى  
جامعة أم القرى - مكة المكرمة

١٤٢٦ - ٢٠٠٥

٢ عويد بن عياد بن عياد المطرفي ، ١٤٢٦ هـ

مهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

المطرفي ، عويد بن عياد بن عياد  
آيات عتاب المصطفى صلى الله عليه و سلم في ضوء العصمة و  
الاجتهاد. / عويد بن عياد بن عياد المطرفي - ط٣ . - مكة المكرمة ،  
١٤٢٦ هـ

ص. ١ . سم.

ردمك: ٤-٦٣٢-٤٧-٩٩٦٠

١- نبوة محمد صلى الله عليه و سلم ٢- القرآن - مباحث عامة  
٣- الاجتهاد ( اصول فقه ) أ. العنوان

١٤٢٦/١٥٩٢

ديوي ٢٤٢

رقم الإيداع: ١٤٢٦/١٥٩٢

ردمك: ٤-٦٣٢-٤٧-٩٩٦٠

حقوق الطبع محفوظة للمؤلف

الطبعة الأولى عام ١٤٠٢ هـ  
الطبعة الثالثة عام ١٤٢٦ هـ

نال المؤلف بهذا البحث درجة " الماجستير " في الكتاب والسنة من كلية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة الملك عبد العزيز بمكة المكرمة بتقدير " ممتاز " مع التوصية بطبع الرسالة . مساء يوم الأربعاء الثاني من شهر صفر عام ١٣٩٨هـ .

وكانت لجنة المناقشة مكونة من:

- ١- فضيلة الأستاذ الدكتور / محمد الصادق إبراهيم عرجون " رحمه الله " مشرفاً .
- ٢- الأستاذ الدكتور / عبد العظيم أحمد نور الدين الغباشي " رحمه الله " عضواً .
- ٣- الشيخ الأستاذ / السيد أحمد صقر " رحمه الله " عضواً .



\* بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ \*

## تصدير

﴿ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ كُنَّا مُسِيئِينَ أَوْ نَحْنُ نَسِيئًا أَوْ أخطَانَا رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ ۗ وَاعْفُ عَنَّا وَارْحَمْنَا إِنَّكَ مَوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ ﴾ البقرة / ٢٨٦ .

قال الله تعالى في وصف رسوله محمد ﷺ، وتركيبه وبيان ما هو عليه من الأمانة، والصدق، والإخلاص في دعوته لربه: ﴿ وَالنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ ﴿٣﴾ مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ ﴿٤﴾ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ﴾ النجم / ١-٣ .

وقال في الثناء على خلقه العظيم: ﴿ وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقِي عَظِيمٍ ﴾ القلم / ٤ .

وقال في تأديب المؤمنين لرسوله ﷺ، وإيجاب توقيره عليهم، والثناء على المؤمنين الذين يتأدبون في مخاطبته، وفي التخاطب عنده: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ، بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن يَحْبَطَ أَعْمَالِكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ ﴿٣﴾ إِنَّ الَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصْوَاتَهُمْ عِندَ رَسُولِ اللَّهِ أُوَٰلَئِكَ الَّذِينَ امْتَحَنَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ لِلتَّقْوَىٰ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ ﴾ الحجرات / ٢-٣ .

أخرج البيهقي في الأسماء والصفات [٢/٢٣]، وابن ماجه في السنن [١/٧]، واللفظ له أن علي بن أبي طالب ؓ قال: " إذا حدثتكم عن رسول الله ﷺ بحديث فظنوا به الذي هو أهيأه، وأهناه، وأتقاه . "

وقال عبد الله بن مسعود ؓ: " إذا حدثتكم بالحديث عن رسول الله ﷺ، فظنوا به الذي هو أهيأه، والذي هو أهدى، والذي هو أتقى . "

سنن ابن ماجه [١/٧]، وسنن الترمذي [١/١٤٥]، والأسماء والصفات للبيهقي [٢/٢٣] .

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: ترك الاحترام للرسول ﷺ، وسوء الأدب معه مما يخاف معه الكفر المحيط .

الصارم المسلول على شاتم الرسول [٥٧] .

## تَوَجُّةٌ وَدَعَاءٌ

اللهم إن كثيراً من الناس يتقربون بإهداء جهودهم العلمية، وثمراتهم الفكرية إلى ذوي الجاه، والسلطان الدنيوي طلباً لنواهم، وإلتماساً لعوائد جاههم، أو يهدونها إلى من يرون تكريمه بإهداء عملهم العلمي إليه أداءً لما يرون له عليهم من حق لازم ينبغي أن يُشكَّرَ، وسعي لا بد أن يُذكَرَ .

ألا إني أتوجه إليك يا ربي، وأتقرب منك يا إلهي بكل ما أقول، أو أعمل، أو أكتب طلباً لنوالك، ورغبة في عطائك، ولجوءاً إلى كنف عزك الدائم، والتماساً لهداك المأمول الذي تطمئن به القلوب، وتطيب به الأنفس .

اللهم فاجعل كلُّ ذلك مني خالصاً لوجهك الكريم، ثم حباً لرسولك العظيم ﷺ وعلى آله وصحبه أجمعين .

اللهم هيء لي من أمري يسراً، ومن همي فرجاً، ومن ضيقي مخرجاً ومُتَسَعِّاً، واشرح لي صدري، واجعلني في عبادك الصالحين .

رب أوزعني أن اشكر نعمتك التي أنعمت عليّ وعلى والديّ وأن أعمل صالحاً ترضاه وأصلح لي في ذريتي إني تبت إليك وإني من المسلمين .

عويد بن عياد بن عايد الحربي الكحيلي المطرفي

مكة المشرفة

ص . ب ٨٥١٥

هاتف المنزل / ٥٦٠٢٠٠٢

## مقدمة الطبعة الثالثة

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على سيدنا محمد عبد الله،  
ورسوله الأمين، وعلى آله الطيبين الطاهرين، وزوجاته أمهات المؤمنين،  
وأصحابه أجمعين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين .

وبعد فهذه هي الطبعة الثالثة من كتابي [ آيات عتاب المصطفى  
ﷺ في ضوء العصمة والاجتهاد ] الذي كنت قد نلت به درجة  
الماجستير في تخصص الكتاب والسنة من كلية الشريعة والدراسات  
الإسلامية بجامعة الملك عبد العزيز - رحمه الله - شطر مكة المكرمة عام  
١٣٩٨هـ، وصدرت طبعته الأولى عام ١٤٠٢هـ حين كنت رئيساً  
لقسم القضاء في الكلية التي تخرّجت فيها .

وقد تلقاه شيوخنا الأزهريون، وغيرهم من شيوخنا الأفاضل الذين  
تلقيت العلم على أيديهم جميعاً في مكة المشرفة بجامعتنا الكريمة، وغيرهم  
ممن سعدت بأخذ العلم عنهم قبل ذلك في بلادنا الطيبة تلقّوه جميعاً  
بالقبول الجميل والذكر الحسن .

ويعتدل ذلك - أيضاً - تلقّاه من سواهم من أهل العلم والفضل،  
ورجال الفكر، والأدب، وسدنة الكلمة، وأرباب الأقلام السيّالة برحيق  
الحكمة، وسلسيل البيان .

وقد عرفني به ذوو علم وفضل لم يكن لي بهم لقاء وقربني إلى قوم  
آخريين ما كان ليتهياً لي ذلك من أحد منهم لولا ما حملته كتابي هذا إليهم  
من صدقٍ وأدبٍ في بيان المراد بالخطاب لرسول الله ﷺ في القرآن العظيم

تَبَّاتُ بِهِ عِبَارَاتُهُ، وَنَطَقَتْ بِهِ كَلِمَاتُهُ إِيْتِرَامًا بِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا﴾<sup>(١)</sup>.

وَمَا وَرَدَ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ: "إِذَا حَدَّثْتُمْ بِالْحَدِيثِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَظُنُّوا بِهِ الَّذِي هُوَ أَهْيَأُ، وَالَّذِي هُوَ أَهْدَى، وَالَّذِي هُوَ أَتْقَى"<sup>(٢)</sup> فَالْتَقَتْ عَلَى حُبِّ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قُلُوبُنَا، وَتَأَلَّفَتْ عَلَى تَوْقِيرِهِ قَبْلَ أَنْ تَتَرَايَ أَشْخَاصُنَا رَجَاءً أَنْ نَنَالَ مَجْنِبًا لِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَأَتْبَاعَنَا لَهُ كَمَالِ الْإِيمَانِ الَّذِي أَخْبَرَنَا صلى الله عليه وسلم بِأَنْ أَحَدًا لَا يَتَحَقَّقُ لَهُ الْإِيمَانُ حَتَّى يَتَحَقَّقَ مِنْهُ الْحُبُّ الصَّادِقُ لِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حِينَ قَالَ: «لَا يَوْمَنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَلَدِهِ، وَوَالِدِهِ، وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ»<sup>(٣)</sup>.

وَقَدْ تَلَقَيْتُ مِنْ كَثِيرٍ مِمَّنْ قَرَأَ كِتَابِي هَذَا كَلِمَاتِ الْوَدِّ، وَالثَّنَاءِ الْجَمِيلِ، وَطَلَبَ مَوَاصِلَ الْكِتَابَةِ عَنْ أَحْوَالِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِمَثَلِ هَذَا الْأَسْلُوبِ الَّذِي يَعْرِفُ لِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حَقَّهُ، وَيَتَزَلَّهُ الْمَتْرَلَةَ السَّامِيَةَ الَّتِي أَنْزَلَهُ اللَّهُ إِيَّاهَا مِنْ بَيْنِ سَائِرِ خَلْقِهِ.

أَسْأَلُ اللَّهَ الْكَرِيمَ أَنْ يَجْزِيَهُمْ، وَكُلَّ مَنْ دَعَا لِي بِظَهْرِ الْغَيْبِ خَيْرَ مَا يَجْزِي بِهِ عِبَادَهُ الصَّالِحِينَ.

وَحِينَ نَفَدْتَ طَبْعَتَهُ الْأُولَى وَالثَّانِيَةَ تَوَالَتْ عَلَيَّ طَلِبَاتُ الرَّغْبَةِ فِي إِعَادَةِ طَبْعِهِ، أَوْ الْإِسْرَاعِ بِقِيَامِي بِذَلِكَ.

(١) سورة النور: آية ٦٣.

(٢) سنن ابن ماجه: [٧/١]، سنن الدارمي: [١٤٥/١]، الأسماء والصفات للبيهقي: [٢٣/٢].

(٣) صحيح مسلم: [٦٧/١] رقم ٧٠ واللفظ له، صحيح البخاري: رقم ١٥.



وها قد شاء الله اليوم ذلك بعد لأي من الزمن .

وإني أتوجه إلى إخواني القراء الكرام راجياً دعاءهم الصالح في كل  
 زمان، ومكان، فإني محتاج إلى دعوات صادقة تقربني إلى ربي، وتجنّبني إليه،  
 وترضيه عني، وإني إلى ما منحني ربي من خير فقير .

سترنا الله وإياكم في الدنيا والآخرة، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب

العالمين .

\*\*\*\*\*

المؤلف

الدكتور/ عويد بن عياد بن عايد المطرفي

مكة المكرمة

ليلة الخميس ١٠/٣/١٤٢٥هـ

ص . ب / ٨٥١٥

هاتف المنزل / ٥٦٠٢٠٠٢

## شكر ودعاء

عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: « من أتى إليكم معروفاً فكافتوه، فإن لم تجدوا، فادعوا له حتى تعلموا أن قد كافأتموه »<sup>(١)</sup>.

واسترشاداً بهذا التوجيه النبوي الكريم فإني أخص بالشكر الجزيل أستاذي ومعلمي الأول فضيلة الشيخ العلامة الفرضي / صالح بن أحمد الميرابي إمام وخطيب مسجد حي التيسير بمكة المكرمة الذي أخذت عنه علوم الشريعة الإسلامية واللغة العربية في المسجد المذكور آنفاً في أول عهدي بالطلب، وكان لي أباً ومعلماً ومرشداً، جزاه الله عني وعن العلم وطلابه خير ما يجزي به عباده الصالحين .

رحمه الله وأسكنه الفردوس الأعلى بمنه وفضله .

وأرفع أكف الضراعة إلى الله تعالى مستمطراً شآبيب رحمته وبرد مغفرته على شيخنا الأستاذ المذكور / محمد الصادق إبراهيم عرجون طيب الله ثراه وأسكنه فسيح جناته فهو الذي أشرف على كتابتي لهذه الرسالة المباركة في كلية الشريعة والدراسات الإسلامية بمكة المكرمة بجامعة الملك عبد العزيز رحمه الله تعالى .

<sup>(١)</sup> سنن النسائي (٥/ ٨٣) واللفظ له، سنن أبي داود (٤/ ٣٢٩) بتحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، حديث رقم ٥١٠٩، مسند الإمام أحمد بشرح أحمد شاكر (٨/ ١١٦) .

## خطبة الكتاب

الحمد لله الذي أنزل الكتاب على عبده، ورسوله محمد ﷺ، تبصرة  
 وذكرى لأولي الألباب، وهدى به الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه  
 إلى سواء الصراط، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له شهادة  
 أرجو بها النجاة يوم لا ينفع مال، ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم،  
 وأشهد أن سيدنا محمداً عبده ورسوله، أشرف الأنبياء، وسيد المرسلين،  
 صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم، أرسله الله رحمة للعالمين، بشيراً  
 ونذيراً، وهادياً إلى الله بإذنه، وسراجاً منيراً، أدبه ربه فأحسن تأديبه،  
 وكمله بأفضل الصفات، والخلق العظيم، وشرفه ﷺ بإنزال أفضل الكتب  
 عليه، وعلمه ما لم يكن يعلم، وكان فضل الله عليه عظيماً .

\*\*\*\*\*

## المقدمة

وبعد .. فمن المؤسف حقاً أن المسلمين - اليوم - يقلدون غيرهم من أعداء الإسلام والمسلمين في مناهج التعليم وسبله يأخذون عنهم أساليبهم التربوية والفكرية مأسورين بوطأة التقدم المادي الذي حققه أولئك الأعداء الذي يعلمون به ظاهراً من الحياة الدنيا، وهم عن الآخرة هم غافلون - غافلين عما يدسه أولئك الأعداء الالقاء في مناهجهم المصدرة إلى المسلمين من سموم ينفثونها في قلوب وعقول الذين يأخذون عنهم - ممن لم يكونوا في درع من الإيمان، أو يتقبلون مناهجهم معتريين بمعسول القول وبهرج الكلام، الذي يكسون به طرائقهم التعليمية الدينية والتاريخية والنفسية والاجتماعية، باسم المنهجية والموضوعية، والبحث العلمي مما هو في الواقع هدم للحقائق العلمية في أكثره، وإبطال للموازن الدينية العادلة وتشكيك للمسلمين في دينهم، لإخراجهم منه، أو صرفهم عنه .

خطر المناهج  
الأجنبية على  
المسلمين

وبهذا التقليد يتأثر شباب الإسلام، فتسري إلى نفوسهم بعض الشبه التي لا تمكنهم دراستهم الإسلامية من دفعها، وإبطالها، ومن ثم ترسخ تلك الشبه في نفوسهم فيخشى عليهم منها في عقائدهم وسلوكهم ويخشى منها على من تنتقل إليه من عامة المسلمين .

ومن هذه الشبه شبه يقيمونها على ما يتعلق بالقرآن الكريم، ومنها شبه يثيرونها حول الرسول ﷺ لخطابه عليه الصلاة والسلام ببعض الآيات القرآنية الكريمة التي جاءت لتعليمه، وتوجيهه، وتربيته، أو جاءت لإبطال عادة جاهلية بشرع حكم لها، وأجراه الله على يديه الشريفة ليكون ذلك أوقع في نفوس المؤمنين وأثبت لقلوبهم في اجتناب العادة الجاهلية من أفتدقهم بوصفه ﷺ قدوة الأمة الإسلامية في جميع أحوالها وأمورها الدينية

من مفتريات  
أعداء الله  
ورسوله

والدنيوية كإبطال الله تعالى عادة التبيي الجاهلية بتزويجه ﷺ زينب بنت جحش التي كانت زوجة لمولاه زيد بن حارثة ؓ، الذي كان قد تنساه قبل إكرام الله له بالنبوة .

وقد بنى أولئك الأعداء الحاقدون على هذه الشبه التي افتروها وغيرها طعونهم الظالمة وباطلهم المظلم، واستعانوا على غوايتهم وإغوائهم بما يوجد في بعض كتب التفسير من إسرائيليات، وقصص وروايات باطلة سنداً ومعنى، أو بنوها على فهم لبعض من علماء المسلمين لم توافق الصواب لبعض مما حوَّط به رسول الله ﷺ من آيات كريمة بنوا عليها ترهاتهم، وأكاذيبهم، وعززوا بها تشكيكهم في قلوب الذين يقعون تحت تأثيرهم، وجعلوها متكأ لما يزعمونه من طعون ظالمة على النبي ﷺ وعلى بعض من إخوانه الأنبياء والمرسلين عليهم الصلاة والسلام ممن وردت آيات كريمة في خطابهم تشير إلى لون من التربية الإلهية لأولئك المصطفين الأخيار - مع ما هم عليه من كمال في الخلق وإخلاص في العمل - لرفعة شأنهم وعظيم منزلتهم عند الله تعالى لكونهم قدوة البشر فيما يراد لهم من أمور يحسنون السمات فيها لنيل عظيم الدرجات عند الله تعالى .

### انسحاق وغفلة

وسار في هذا الطريق قوم من المسلمين اعتماداً على تلك الروايات الباطلة التي يتوسع فيها رواها بذكر قصص لا تصح أسانيداً، ولا تقبل متونها لما فيها من مساس بعصمة الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، ولما فيها من سوء أدب في التعبير ناشئ عن تهاون وغفلة، أو عن قصور في التفكير، وعدم تنبه لما تحمله تلك الروايات من إساءات إلى مقام أولئك الأنبياء الأطهار عليهم الصلاة والسلام .

أسباب كتابة  
هذا البحث

وقد أفرعني تماون هؤلاء، وتقحم وتجرو أولئك على القول في الأنبياء عليهم الصلاة والسلام بما ذكروا في تلك الروايات الباطلة، واعتبارهم ما جاء فيها من سيئ القول أمراً مقبولاً عندهم فحزمت أمرى ونحضت للرد عليها وخصصت هذه الرسالة بالرد على ما قيل في آيات عتاب المصطفى ﷺ وأخذت أجيل النظر والفكر قارئاً وباحثاً فيما كتب عنه ﷺ من كتابات ودراسات وبحوث تفوق العد عليّ أجد من تناول ما قيل في هذه الآيات الكريمة بالبحث والتحقيق مستضيئاً بما فيها من نور الحق لرد ما نسج حولها من روايات وقصص باطلة فلم أر بحثاً مستوعباً لمسائل هذا الموضوع لأحد من العلماء المتقدمين، أو المتأخرين في رسالة، أو كتاب مخصوص به، وإنما الذي ذكره العلماء - رحمهم الله تعالى - مسائل حول بعض هذه الآيات الكريمة والرد على ما قيل فيها من سقيم القول، هذه الردود منثورة في ثنايا الحديث عن سيدنا رسول الله ﷺ فيما كتبوا عن حياته المباركة الشريفة ﷺ وأشهر من كتب في هذا القاضي عياض<sup>(٤)</sup> في الشفاء، والقسطلاني<sup>(٥)</sup> في المواهب .

منهجية البحث  
والتناول

وقد تناولت هذه الآيات الكريمة بالبحث والتحقيق، لبيان المراد بما - في سياقهما من السور التي هي فيها - خطاباً لسيدنا رسول الله ﷺ، رفعا لما تجده الكثرة الغالبة من الناس من توقف في فهمها، ودفعاً لكيد

(٤) هو عياض بن موسى [٤٧٦هـ - ٥٤٤هـ] بن عياض اليحصبي عالم

المغرب وإمام أهل الحديث في وقته .

(٥) هو أحمد بن محمد [٨٥١هـ - ٩٢٣هـ] بن أبي بكر من علماء الحديث .

وحقد أعداء الله تعالى وأعداء رسوله ﷺ، من المستشرقين والمنصرين - المبشرين بزعمهم- الذين يقلدهم كثير من المسلمين اليوم، ويعجبون بكتاباتهم دون وعي لما تحمله من سموم .

وأرجو أن أكون قد وفقني الله تعالى لما قصدته من وضع الأمور في هذه الآيات الكريمة موضعها على ميزان الحق حياً في الله تعالى وفي رسوله ﷺ، وحباً للحق، وتثبيتاً للمؤمنين الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه .  
وقد سميت رسالتي هذه [ آيات عتاب المصطفى ﷺ في ضوء العصمة والاجتهاد ] .

وإنما سميتها بهذا لقيام العصمة في حق النبي ﷺ وثبوت الإذن له بالاجتهاد، فيما لم ينزل عليه فيه وحى من الله تعالى، وهما يرفعان الحرج عن رسول الله ﷺ فكيف جاء العتاب، وهو ﷺ معصوم مأذون له في الاجتهاد ؟

هذا ما ستوضحه أبواب هذه الرسالة، وبحوثها إن شاء الله تعالى .

وهي تتكون من خطبة، ومقدمة، وثلاثة أبواب، وخاتمة.

أما الخطبة ففيها الثناء على الله بما ألهمني مما هو أمله من الحمد والثناء، والصلاة على النبي صلى الله عليه وآله وسلم .

وأما المقدمة فقد ذكرت فيها سبب اختياري لهذا الموضوع كما ذكرت آنفاً .

وأما الباب الأول ففي عصمة الأنبياء عليهم الصلاة والسلام ويشمل:

- ١- تعريف العصمة لغة واصطلاحاً .
- ٢- مواقع العصمة من حياة الأنبياء عليهم الصلاة والسلام:-
  - ( أ ) عصمتهم في فترة ما قبل النبوة .
  - (ب) عصمتهم بعد النبوة:

١- عصمتهم من الكفر .

٢- عصمتهم في التبليغ .

(ج) تنوع الذنوب إلى صغائر وكبائر .

( د ) عصمتهم عليهم الصلاة والسلام من

صغائر الذنوب وكبائرها في هذه الفترة .

وأما الباب الثاني ففيه بحث الاجتهاد ويشمل:

- ١- تعريف الاجتهاد لغة واصطلاحاً .
- ٢- عرض آراء العلماء في: هل كان للرسول ﷺ حق الاجتهاد فيما لم يتزل عليه فيه وحي أو ليس له ذلك ؟ وترجيح ما يؤيده الدليل، وتعضده الوقائع .

أما الباب الثالث ففيه:

- ١- بيان معنى العتاب وحقيقته .
- ٢- بيان معنى الذنب، وتحليل الآيات القرآنية الكريمة التي ورد فيها ذكر الذنب مضافاً إلى ضمير خطاب رسول الله ﷺ في سياقها توصلاً لمعرفة المراد به فيها.
- ٣- بيان معنى التوبة واختلافها باختلاف التائبين .



٤- ويشمل بيان معنى العتاب بيان أنواعه في الآيات التي وقع فيها البحث، وهو- فيما تبين لنا من البحث- يتنوع إلى ثلاثة أنواع:-

النوع الأول: وسميناه عتاب التوجيه وهو ينقسم إلى فرعين:

الفرع الأول: عتاب الدفع وتقوية العزيمة للنهوض بأعباء الدعوة إلى الله وتبليغ الرسالة .

الفرع الثاني: عتاب الإقصار .

النوع الثاني: وسميناه عتاب التنبيه .

النوع الثالث: وسميناه عتاب التحذير .

ثم أجرين البحث في الآيات التي قيل إن فيها عتاباً لسيدنا رسول الله ﷺ على أساس هذا التنوع فكان في النوع الأول بفرعيه: خمس آيات .

وفي النوع الثاني: ست آيات في خمسة مواضع .

وفي النوع الثالث: عشرون آية في ثمانية مواضع .

وأما الخاتمة: فهي إجمال موجز لموضوع هذه الرسالة وبيان لفائدة هذا

البحث .

عويد بن عياد بن عايد المطرفي  
معة المكرمة

ص . ب ٨٥١٥



# الباب الأول

## عصمة الأنبياء

### عليهم الصلاة والسلام

١- تعريف العصمة لغة وشرعاً .

٢- مواقع العصمة من حياة الأنبياء عليهم الصلاة والسلام:

(أ) عصمتهم في فترة ما قبل النبوة .

(ب) عصمتهم بعد النبوة:-

٢- عصمتهم في التبليغ

١- عصمتهم من الكفر

(ج) تنوع الذنوب إلى صغائر وكبائر .

(د) عصمتهم عليهم الصلاة والسلام من صغائر الذنوب وكبائرها في هذه الفترة

## العصمة في اللغة

يحسن بنا قبل الخوض في معنى العصمة في اصطلاح أهل الاختصاص من العلماء أن نحدد معناها في اللغة، إذ الاصطلاح مرتبط بالوضع اللغوي وناشئ منه .

وهأنذا أعرض تعريفات أئمة اللغة ليتضح الغرض ويستبين الأمر .

- ١- قال الخليل بن أحمد<sup>(١)</sup> - في كتاب العين-: " العصمة أن يعصمك الله من الشر، أي: يدفع عنك، واعتصمت بالله أي: امتنعت به من الشر واستعصمت أي: أبيت " <sup>(٢)</sup>.
- ٢- وقال ابن السكيت<sup>(٣)</sup>: " عصمه يعصمه عصماً وعصمة إذا منعه، وقد عصمه الطعام أي: منعه من الجوع " <sup>(٤)</sup>.
- ٣- وقال ابن الأنباري<sup>(٥)</sup> في شرحه لقول زهير بن أبي سلمى: <sup>(٦)</sup>

(١) هو الخليل بن أحمد الفراهيدي (١٠٠-١٧٥هـ) صاحب كتاب العين أصل المعاجم العربية .

(٢) كتاب العين: للخليل بن أحمد [١: ٣٦٩]، تحقيق د/ عبد الله درويش، مطبعة العاني بغداد عام ١٣٨٦هـ .

(٣) هو أبو يوسف يعقوب بن إسحاق (١٨٦-٢٤٤هـ) .

(٤) إصلاح المنطق: لابن السكيت [ص ٢٤٨]، شرح وتحقيق أحمد محمد شاكر، عبد السلام هارون، ط/دار المعارف بمصر عام ١٩٧٠م .

(٥) هو أبو بكر محمد بن القاسم الأنباري (٢٧١-٣٢٨هـ) .

(٦) هو زهير بن أبي سلمى المزني شاعر جاهلي من أصحاب المعلقات مات سنة ١٤ قبل الهجرة .

لحي حلال يعصم الناس أمرهم

إذا نزلت إحدى الليالي بمعظم<sup>(٧)</sup>

قال: "... ومعنى يعصم: يمنع، كما قال الله ﷻ: ﴿قَالَ لَا عَاصِمَ الْيَوْمَ

مِنْ أَمْرِ اللَّهِ﴾<sup>(٨)</sup> أي: لا مانع"<sup>(٩)</sup>.

وقال في شرحه لقول عمرو بن كلثوم<sup>(١٠)</sup>:

بأنا العاصمون بكل كحل<sup>(١١)</sup>

وأنا الباذلون لمجتدينا

"العاصمون: المانعون، يقال: عصم الله سبحانه وتعالى فلاناً أي:

منعه من التعرض لما لا يحل له، وقال جل ذكره: ﴿قَالَ لَا عَاصِمَ الْيَوْمَ مِنْ

أَمْرِ اللَّهِ﴾ فمعناه: لا مانع.

<sup>(٧)</sup> الحلال: الكثير . الحلة: مائتا بيت تكون في موضع واحد .

ومعنى البيت: أن هذه الإبل التي في الدية لحي كثير إذا اتتمروا أمراً كان عصمة

للناس لما لهم من عزة ومنعة يمنعون بها من تنزل به عظام الأمور . شرح

القوائد السبع الطوال الجاهليات (ص ٢٧٢) بتصرف .

<sup>(٨)</sup> سورة هود: الآية ٤٣ .

<sup>(٩)</sup> شرح القوائد السبع الطوال الجاهليات: لابن الأنباري (ص ٢٧٢)، تحقيق

وتعليق عبد السلام هارون، ط/دار المعارف بمصر عام ١٩٦٩ م . الطبعة

الثانية .

<sup>(١٠)</sup> هو عمرو بن كلثوم بن مالك شاعر جاهلي من أصحاب المعلقات، مات

سنة ٥٢ قبل الهجرة .

<sup>(١١)</sup> كحل: سنة شديدة .

قال الشاعر:

وقلت عليكم مالكا إن مالكا

سيعصمكم إن كان في الناس عاصم<sup>(١٢)</sup>

معناه: سيمنعكم<sup>(١٣)</sup>.

٤- قال الأزهري<sup>(١٤)</sup> - في تهذيب اللغة-: " العصمة في كلام

العرب: المنع، وعصمة الله عبده: أن يعصمه مما يوبقه، واعتصم

فلان بالله إذا امتنع به، واستعصم إذا امتنع وتأبى . قال الله

تعالى حكاية عن امرأة العزيز في أمر يوسف عليه السلام حين راودته

عن نفسه: ﴿ فَاسْتَعْصَمَ <sup>ط</sup> ١٥﴾ أي: تأبى عليها، ولم يجبهها إلى

طلبها<sup>(١٦)</sup>.

إن تفسير الأزهري ( استعصم ) بـ( تأبى ) يشعر بمقاومة النفس

ومنعها مما هي متمكنة منه إذ التأبى هو أشد الامتناع .

<sup>(١٢)</sup> لم أهد لقاتل هذا البيت، ولم ينسبه ابن الأنباري، وقد استشهد به الطبري

في تفسيره (٦ : ٣٠٩) وقال مصححه مصطفى السقا رحمه الله: لم نقف

على قائله

<sup>(١٣)</sup> شرح القصائد السبع الطوال: لابن الأنباري (ص٤١٨) .

<sup>(١٤)</sup> هو محمد بن أحمد الأزهري الهروي (٢٨٢- ٣٧٠هـ) صاحب كتاب

تهذيب اللغة .

<sup>(١٥)</sup> سورة يوسف: الآية ٣٢ .

<sup>(١٦)</sup> تهذيب اللغة: للأزهري، مادة عصم [٥٧ : ٢] .

ثم قال الأزهرى: " قال الزجاج في قوله تعالى ﴿ سَأَوِّىٓ إِلَىٰ جَبَلٍ يَعْصِمُنِي مِنَ الْمَاءِ ﴾<sup>(١٧)</sup> أي: يمنعني من الماء، قال: " والحدائق من النحويين اتفقوا على أن قوله ( لا عاصم ) بمعنى: لا مانع<sup>(١٨)</sup> .

٥- قال ابن فارس<sup>(١٩)</sup> - في معجم مقاييس اللغة - : " عصم: العين والصاد والميم أصل واحد صحيح يدل على إمساك ومنع وملازمة والمعنى في ذلك كله معنى واحد، ومن ذلك العصمة: أن يعصم الله تعالى عبده من سوء يقع فيه . واعتصم العبد بالله تعالى إذا امتنع واستعصم: التجأ، تقول العرب: اعصمت فلاناً: أي هيأت له شيئاً يعصم بما نالته يده أي يلتجئ ويتمسك به .

قال النابغة<sup>(٢٠)</sup>:

يظل من خوفه الملاح معتصماً

بالخيزرانة من خوف ومن رعد<sup>(٢١)</sup>

قال ابن السكيت- في تعليقه على هذا البيت في ديوان النابغة-: " قال

<sup>(١٧)</sup> سورة هود: الآية ٤٣ .

<sup>(١٨)</sup> تهذيب اللغة: للأزهري [٥٧: ٢] .

<sup>(١٩)</sup> هو أحمد بن فارس بن زكريا (٣٢٩ - ٣٩٥هـ) صاحب كتاب معجم مقاييس اللغة .

<sup>(٢٠)</sup> هو زياد بن معاوية شاعر جاهلي من أصحاب المعلقات كان يتحاكم إليه الشعراء بسوق عكاظ، مات سنة ١٨ ق.هـ .

<sup>(٢١)</sup> معجم مقاييس اللغة: لابن فارس [٣٣١: ٤] ورواية البيت في ديوان النابغة ( بالخيزرانة بعد الأين والنجد ) (ص ٢٣)، وكذلك هو في معلقته (المعلقات العشر وأخبار شعرائها) (ص ١٦٩)، وله في ديوانه روايات أخرى .

الأصمعي<sup>(٢٢)</sup>: معنى معتصماً: مستمسكاً<sup>(٢٣)</sup>.

٦- وقال الجوهري<sup>(٢٤)</sup> - في الصحاح -: "العصمة: المنع . يقال: عصمه الطعام: أي منعه من الجوع . والعصمة: الحفظ يقال: عصمته فاعتصم . واعتصمت بالله: أي امتنعت بلطفه من المعصية<sup>(٢٥)</sup> .

٧- وقال ابن منظور<sup>(٢٦)</sup> - في لسان العرب -: "العصمة في كلام العرب: المنع " .

وقال: "عصمه يعصمه عصماً: منعه ووقاه. وفي التثريب ﴿قَالَ لَا عَصِمَ الْيَوْمَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ﴾.. واعتصم فلان بالله إذا امتنع به، والعصمة: الحفظ، يقال: عصمته فاعتصم. ثم قال: "والعصمة: المنعة، والعاصم: المانع الحامي، والاعتصام: الامتسك بالشيء افتعال منه . ومنه شعر أبي طالب<sup>(٢٧)</sup> ثمال اليتامى عصمة للأرامل<sup>(٢٨)</sup> أي يمنعهم من الضياع والحاجة . وفي

<sup>(٢٢)</sup> هو عبد الملك بن قريب الباهلي (١٢٢ - ٢١٦هـ) راوية العرب وأحد أئمة العلم باللغة والشعر .

<sup>(٢٣)</sup> ديوان النابغة (ص ٢٣) ومعناه: مستمسكاً بالمنع من الغرق .

<sup>(٢٤)</sup> هو إسماعيل بن حماد (٣٣٢ - ٣٩٣هـ) .

<sup>(٢٥)</sup> الصحاح: للجوهري [١٨٩٦: ٥] تحقيق عبد الغفور عطار .

<sup>(٢٦)</sup> هو محمد بن مكرم الأنصاري (٦٣٠ - ٧١١هـ) صاحب لسان العرب الذي جمع فيه أمهات كتب اللغة .

<sup>(٢٧)</sup> هو عم رسول الله ﷺ واسمه عبد مناف، مات على دين قومه في السنة العاشرة من البعثة .

<sup>(٢٨)</sup> هذا عجز بيت: وصدرة (وأبيض يستسقى الغمام بوجهه) كما في -



الحديث<sup>(٢٩)</sup>: « فقد عصموا مني دماءهم وأموالهم »<sup>(٣٠)</sup>.

وذكر الزبيدي<sup>(٣١)</sup> هذا المعنى في تاج العروس، وقد سبقهما إلى هذا ابن الأثير<sup>(٣٢)</sup> في النهاية<sup>(٣٣)</sup>.

حاصل ما تدل  
عليه أقوال  
أهل اللغة

ومن النظر في هذه الأقوال التي سقناها يظهر أن معنى العصمة في اللغة - أعني الاستعمال في الوضع عند خلص العرب - يدور على معنى المنع والامتناع.

ويدل على ذلك صراحة كلام ابن فارس الذي سبق أن عرضناه في أن حروف (عصم) وهي العين والصاد والميم أصل واحد صحيح يدل على إمساك ومنع وملازمة، وما نص عليه الأزهري في التهذيب وابن منظور في اللسان من أن المنع أصل معنى العصمة في كلام العرب.

= سيرة ابن هشام [١: ٢٩١] بتعليق محمد محيي الدين عبد الحميد، مطبعة حجازي بالقاهرة.

<sup>(٢٩)</sup> رواه البخاري [١: ١٣] طبع دار مطابع الشعب، ورواه مسلم [١: ٥٢] بتحقيق محمد عبد الباقي.

<sup>(٣٠)</sup> لسان العرب: لابن منظور، مادة عصم.

<sup>(٣١)</sup> هو محمد بن محمد الحسيني الزبيدي (١١٤٥ - ١٢٠٥ هـ) صاحب كتاب تاج العروس في شرح القاموس.

<sup>(٣٢)</sup> هو مجد الدين المبارك بن محمد الجزري (٥٤٤ - ٦٠٦ هـ) صاحب كتاب النهاية في غريب الحديث وغيره.

<sup>(٣٣)</sup> النهاية في غريب الحديث: لابن الأثير [٣: ٢٤٩] تحقيق طاهر الزاوي ومحمود الطناحي، ط/ إحياء الكتب العربية عام ١٣٨٣ هـ بالقاهرة.

وعلى هذا المعنى دار كلام حذاق المفسرين، والأثرين .

قال الإمام الطبري<sup>(٣٤)</sup> - رحمه الله تعالى - في تفسيره لقول الله تعالى:  
 ﴿ وَمَنْ يَعْتَصِمِ بِاللَّهِ فَقَدْ هُدِيَ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾<sup>(٣٥)</sup> قال: " وأصل العصم:  
 المنع، فكل مانع شيئاً فهو عاصمه، والمتنع به معتصم به "، ومنه قول  
 الفرزدق<sup>(٣٦)</sup>:

أنا ابن العاصمين بنى تميم

إذا ما أعظم الحدثن نابا<sup>(٣٧)</sup>

وقال في تفسيره لقول الله تعالى ﴿ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ ﴾<sup>(٣٨)</sup>:  
 " أي يمنعك من أن ينالوك بسوء، وأصله من عصام القربة وهو ما توكأ به  
 من سير وخيط، ومنه قول الشاعر:

وقلت عليكم مالكا ان مالكا

سيعصمكم إن كان في الناس عاصم

أي يمنعكم "<sup>(٣٩)</sup> .

<sup>(٣٤)</sup> هو محمد بن جرير الطبري (٢٢٥ - ٣١٠هـ) المفسر والمؤرخ والفقير

المعروف، شيخ المفسرين والمؤرخين رحمه الله .

<sup>(٣٥)</sup> سورة آل عمران: آية ١٠١ .

<sup>(٣٦)</sup> هو همام بن غالب التميمي (١٠٠ - ١٠٠هـ) الشاعر المعروف .

<sup>(٣٧)</sup> جامع البيان عن تأويل آي القرآن: للطبري [٤: ٢٦] ط/ الحلبي، الطبعة

الثانية عام ١٣٧٧هـ .

<sup>(٣٨)</sup> سورة المائدة: آية ٦٧ .

<sup>(٣٩)</sup> جامع البيان: للطبري [٦: ٣٠٩] .

وقال تفسيراً لقوله تعالى: ﴿قَالَ سَفَاوَى إِلَىٰ جَبَلٍ يَعْصِمُنِي مِنَ الْمَاءِ قَالَ لَا عَاصِمَ الْيَوْمَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ﴾: "يقول سأصير إلى جبل أتحصن به من الماء فيمنعني منه أن يفرقني . ويعني بقوله ( يَعْصِمُنِي ) يمنعني مثل عصام القربة الذي يشد به رأسها فيمنع الماء أن يسيل منها" (٤٠) .

وفي قول الله تعالى: ﴿قُلْ مَنْ ذَا الَّذِي يَعْصِمُكُم مِّنَ اللَّهِ إِنْ أَرَادَ بِكُمْ سُوءًا أَوْ أَرَادَ بِكُمْ رَحْمَةً﴾ (٤١) قال: " من ذا الذي يمنعكم من الله إن هو أراد بكم سوءاً في أنفسكم .. " (٤٢) .

وفسر (العاصم) بالمانع في قوله تعالى: ﴿مَا هُمْ مِنَ اللَّهِ مِنْ عَاصِمٍ﴾ (٤٣) وقوله تعالى ﴿لَا عَاصِمَ الْيَوْمَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ إِلَّا مَنْ رَحِمَ﴾ (٤٤) وقوله تعالى ﴿مَا لَكُمْ مِنَ اللَّهِ مِنْ عَاصِمٍ﴾ (٤٥) .

فكلام هذا الإمام- رحمه الله تعالى- يدل على أن مادة (عصم) في القرآن الكريم حيثما وردت بشئٍ تصريفاها تدور على المنع والامتناع وهو أصلها في الوضع اللغوي .

(٤٠) نفس المرجع [١٢ : ٤٥] .

(٤١) سورة الأحزاب: آية ١٧ .

(٤٢) جامع البيان: للطبري [٢١ : ١٣٨] .

(٤٣) سورة يونس: آية ٢٧، وانظر جامع البيان للطبري [١١ : ١٠٩] .

(٤٤) سورة هود: آية ٤٣، وانظر جامع البيان للطبري [١٢ : ٤٥] .

(٤٥) سورة غافر: آية ٣٣، وانظر جامع البيان للطبري [٢٤ : ٦٢] .

وما قيل في بعض المعاجم- ضمن المعاني اللغوية- من تفسير العصمة بالحفظ والوقاية ليس معنى لغوياً أصيلاً لها، بل سرى إليها لشدة المقاربة والتلازم بين معنى الحفظ والوقاية ومعنى المنع والامتناع وكأنهما متلازمان. وهذا ما يعتذر به عن ذكر الحفظ على أنه معنى لغوي للعصمة .

\*\*\*\*\*

## العصمة في الاصطلاح

أما العصمة في الاصطلاح، فقد ذكر العلماء فيها كلاماً كثيراً يشعر بعضه بتعريفها، ويشعر بعضه بثمرتها ومواطنها، بيد أن المتقدمين منهم لم يتعرضوا لتعريفها تعريفاً اصطلاحياً ولكنهم ذكروا كلاماً في ثبوتها، وثمرتها ومواطنها، حيث كانوا يعنون بثمرات المسائل، ولا يعولون على التفاصيل التي لا تفيد إلا ذوي العمق من أهل الاختصاص، وإن كان البعض من متأخري المتقدمين يعرفون الشيء بتقسيمه<sup>(٤٦)</sup>، أو بطريق السير<sup>(٤٧)</sup> والاستقراء<sup>(٤٨)</sup>.

نشأة  
التعريف  
الاصطلاحى

وبعد أن كان التلاقي بين الفكر الإسلامى، والفكر غير الإسلامى وظهور علماء الكلام من المسلمين، عرفوا العصمة تعريفاً اصطلاحياً- وشاركوا من قبلهم في ذكر ثمرتها ومواطنها- في عبارات تختلف في الأداء، إلا أنهم متفقون جميعاً في قصد الوصول إلى تحديد معناها، ومحاولة الوقوف على المراد منها .

ونبدأ بأقوال من عرفها تعريفاً اصطلاحياً، وسنحاول أن نجمع بين المتوافقات سلباً وإيجاباً حتى يتم تصورها، والحكم عليها تحقيقاً للقول المشهور بين العلماء: "الحكم على الشيء فرع تصورهِ" .

(٤٦) تعريف الشيء بتقسيمه يكون بذكر الأقسام التي ينقسم إليها ذلك الشيء.  
(٤٧) السير: هو تتبع جزئيات الموضوع للوصول لتصور صحيح لكامل عناصر ذلك الموضوع أو معظمها .

(٤٨) الاستقراء: هو تتبع الجزئيات كلها أو بعضها للوصول إلى حكم عام يشملها جميعاً .

تعريف الراغب  
ودلالته

١- وأول من وقفت على تعريف اصطلاحه له - بعد البحث والتقصي على قدر عطاء المصادر المتيسرة لنا - الراغب<sup>(٤٩)</sup> الأصفهاني حيث قال في مفرداته: " عصمة الله تعالى الأنبياء حفظه إياهم أولاً بما خصهم به من صفاء الجواهر، ثم بما أولاهم من الفضائل الجسمية والنفسية ثم بالنصرة، وتثبيت أقدامهم، ثم بإنزال السكينة عليهم وبحفظ قلوبهم وبالتوفيق"<sup>(٥٠)</sup>.

وتعريف الراغب هذا صريح في أن العصمة أمر وجودي حيث فسرها بحفظ الله إياهم، وذكر لهذا الحفظ أسباباً، وجعل لكل سبب منها مكانة في حياة الأنبياء منذ ولادتهم إلى بعثهم إلى وفاتهم وهذه الأسباب هي:

(أ) ما خصهم الله به من صفاء الجواهر . وهذا يقتضي أن الحفظ المتسبب عن صفاء الجواهر قد خصهم الله به منذ كانوا وهو يشعر بأن العصمة بهذا المعنى ثابتة لهم قبل النبوة.

(ب) أما السبب الثاني لعصمة الأنبياء عليهم الصلاة والسلام - في تعريف الراغب - : فهو ما أولاهم الله من الفضائل الجسمية والنفسية، وهذا يعني أنهم في اكتمال الحلقة البشرية جسماً و صفاء روح ونضج عقل على خلاف سائر الأجسام البشرية والنفوس الإنسانية .

<sup>(٤٩)</sup> هو الحسين بن محمد بن الفضل (٠٠٠ - ٥٠٢ هـ) المعروف بالراغب الأصفهاني .

<sup>(٥٠)</sup> المفردات في غريب القرآن: للراغب (ص ٣٣٧)، تحقيق محمد سيد الكيلاني ط/ الحلبي عام ١٣٨١ هـ بالقاهرة .

وهذا السبب لا يكون إلا بعد السبب الأول المختص بصفاء منشأ خلقتهم الطاهرة. وهو مشعر بما أشعر به السبب الأول في أن العصمة - بما أولاهم من الفضائل الخلقية والخلقية - ثابتة لهم قبل النبوة .

(ج) والسبب الثالث: نصرهم وتثبيت أقدامهم وهذا إنما يكون بعد أن يعثوا، ويكلفوا بما يوحى إليهم . وهو ظاهر في استمرار حفظ الله لهم أن ينالهم أعداؤهم بضرر يحول بينهم وبين أداء مقصد بعثتهم .

(د) السبب الرابع: إنزال السكينة عليهم، وحفظ قلوبهم وتوفيقهم وهو مرتبط بالسبب الثالث ونتيجة له، لأن الله تعالى إذا نصرهم على أعدائهم وثبت أقدامهم في المضي بتحقيق ما كلفوه من الوحي يستلزم اطمئنانهم وسكون نفوسهم وحفظ قلوبهم أن ينالها ما يتناقى مع ما كلفوه من تبليغ رسالات الله إلى من أرسلوا إليهم، وهذا إنما يكون بتوفيق الله ولطفه .

تعريف الحافظ

ابن حجر

وقد أخذ الحافظ ابن حجر<sup>(٥١)</sup> تعريف الراغب بشيء من التصرف فقال في الفتح: "وعصمة الله الأنبياء - على نبينا وعليهم الصلاة والسلام - حفظهم من النقائص، وتخصيصهم بالكمالات النفسية والنصرة والثبات في الأمور وإنزال السكينة عليهم"<sup>(٥٢)</sup> .

(٥١) هو أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٧٧٣-٨٥٢هـ) صاحب كتاب فتح الباري بشرح صحيح البخاري .

(٥٢) فتح الباري شرح صحيح البخاري: لابن حجر [١١: ٥٠١-٥٠٢]، المطبعة السلفية بمصر رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه واستقصى أطرافه =

فقوله " وتخصيصهم بالكمالات النفسية ... الخ " هو في المعنى عين قول الراغب " بما خصهم به من صفاء الجواهر ... الخ " والفرق بين القولين أن صياغة الراغب جعلت التخصيص بالأمر المذكورة أسباباً للحفظ الذي جعله تعريفاً للعصمة .

وصياغة الحافظ ابن حجر جعلت التخصيص بالأمر المذكورة تفصيلاً وبياناً للحفظ عن النقائص، وأن صياغة الراغب تقتضي ثبوت العصمة بمعنى الحفظ- للأنبياء عليهم الصلاة والسلام قبل البعثة - وأما صياغة الحافظ ابن حجر فلا تقتضي ذلك .

وهذا مبني على الخلاف القائم بين العلماء- رحمهم الله تعالى- هل العصمة ثابتة للأنبياء عليهم الصلاة والسلام قبل البعثة وبعدها؟ أو هي ثابتة لهم بعد البعثة فقط؟ .

وهذا خلاف سنأتي على تفصيله عند الكلام على مواطن العصمة من حياة الأنبياء عليهم الصلاة والسلام إن شاء الله.

تعريف السعد

٢- وعرف السعد<sup>(٥٣)</sup> العصمة- في شرح العقائد- فقال: " وحقيقة العصمة ألا يخلق الله تعالى في العبد الذنب مع بقاء قدرته واختياره"<sup>(٥٤)</sup> وعرفها في المقاصد- كما ذكر السيلكوتي<sup>(٥٥)</sup> في

= محمد فؤاد عبد الباقي .

<sup>(٥٣)</sup> هو مسعود بن عمر بن عبد الله (٧١٢-٧٩٣هـ) وهو من أئمة العربية والبيان والمنطق .

<sup>(٥٤)</sup> شرح العقائد: للسعد [٢٠٠ : ١] .

<sup>(٥٥)</sup> هو عبد الحكيم بن شمس الدين الهندي (١٠٦٧-١٠٠٠هـ) .



حاشيته على حاشية الخيالي<sup>(٥٦)</sup> على العقائد- بأنها " ملكة اجتناب المعاصي مع التمكن منها " .

اتفاق  
التعريفين في  
المال والثمرة

وليس بين التعريفين خلاف، إذ تعريفه في العقائد تعريف للعصمة بثمرتها ومآلها وغايتها ، وتعريفه إياها في المقاصد بيان لحقيقة العصمة بخواصها كما قال السيلكوتي .

غير أن تعريف المقاصد ظاهر في أن العصمة أمر وجودي وتعريف العقائد ظاهر في أنها أمر عدمي، لكنه ليس عدماً مطلقاً وهو الذي يقابل الوجود المطلق فيتناقى معه، وإنما هو من قبيل العدم المقيد بقيد وجودي - وهو بقاء القدرة والاختيار- فلا يناهض الأمر الوجودي، ومن هنا لا تنافي بين التعريفين .

ثم استطرد السعد- في شرح العقائد- فقال: " وهذا معنى قولهم هي لطف من الله يحمله على فعل الخير ويزجره عن الشر مع بقاء الاختيار تحقيقاً للابتلاء "<sup>(٥٧)</sup> .

واللطف أمر وجودي، إذ هو مفسر بالتوفيق فلا يسلب اختيار العبد ولا يقيد قدرته ، ومن ثم نقل السعد قول أبي منصور<sup>(٥٨)</sup> - رحمه الله - أن " العصمة لا تزيل المحنة "<sup>(٥٩)</sup> .

(٥٦) هو أحمد بن موسى الخيالي (٨٢٩-٨٦٢هـ) .

(٥٧) شرح العقائد: للسعد [٢٠٠ : ١] .

(٥٨) هو محمد بن محمد بن منصور السمرقندي (٣٣٣-٠٠هـ) .

(٥٩) شرح العقائد: للسعد [٢٠٠ : ١] وانظر تأويلات أهل السنة

لأبي منصور بن محمد الماتريدي [٢٧٤ : ١] تحقيق وتعليق الدكتور =

وهذا يؤكد أن السعد يرى أن العصمة أمر وجودي سواء فسرت  
بملكة اجتناب المعاصي مع القدرة والاختيار أم فسرت بأنها عدم خلق  
الذنب في العبد المفسر باللفظ .

وقد وافق السعد الابيجي<sup>(٦٠)</sup> في أن العصمة " ألا يخلق الله فيهم ذنباً  
"<sup>(٦١)</sup> غير أن السعد زاد قيد بقاء القدرة على فعل الذنب والاختيار .

٣- وعرف الكمال ابن الهمام<sup>(٦٢)</sup> العصمة- في المسامرة- بأنها  
" تخصيص القدرة بالطاعة، فلا يخلق له قدرة على المعصية "<sup>(٦٣)</sup>  
وذكر هذا المعنى في التحرير ملخصاً فقال: " وهي ( أي العصمة )  
عدم القدرة على المعصية "<sup>(٦٤)</sup>

تعريف

ابن الهمام

= إبراهيم عوضين والسيد عوضين، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية بالقاهرة  
عام ١٣٩١هـ .

<sup>(٦٠)</sup> هو عضد الدين عبد الرحمن بن أحمد (٠٠-٧٥٦هـ) عالم بالأصول  
والمعاني العربية .

<sup>(٦١)</sup> شرح المواقف: للجرجاني [٨: ٢٨٠، ٢٨١] ط/ السعادة بمصر عام  
١٣٢٥هـ

<sup>(٦٢)</sup> هو كمال الدين محمد بن عبد الواحد- بن عبد الحميد (٧٩٠-٨٦١هـ)

<sup>(٦٣)</sup> المسامرة بشرح المسامرة (ص ٢٢٧) .

<sup>(٦٤)</sup> تيسير التحرير: لمحمد أمير بادشاه [٣: ٢٠] ط/ الحلبي عام ١٣٥١هـ بمصر.

ومال إلى هذا ابن النجار<sup>(٦٥)</sup> - من الحنابلة - فقال: "هي (أي العصمة) سلب القدرة على المعصية"<sup>(٦٦)</sup>، وأضاف ابن الهمام إلى تعريفه في التحرير تعريفاً آخر فقال: "أو هي خلق مانع غير ملجئ"<sup>(٦٧)</sup> وهذا التعريف الأخير لا ينافي التعريف الأول، لأنهما في نتيجتهما يستويان في عدم القدرة على المعصية .

٤- وعرف الحكماء<sup>(٦٨)</sup> العصمة بأنها "ملكة تمنع عن الفجور، وتحصل بالعلم بمثالب المعاصي ومناقب الطاعات، وتتأكد بتتابع الوحي بالأوامر والنواهي"<sup>(٦٩)</sup> .

ويظهر من تعريفهم هذا للعصمة أنهم يعتبرونها أمراً يرجع إلى قوى النفس المفكرة بدليل قولهم "وتحصل بالعلم بمثالب المعاصي ... الخ" فليست العصمة عندهم أمراً إلهياً وإنما هي أثر من آثار قوى النفس الإنسانية، أما المتكلمون فيرونها أمراً إلهياً كما يظهر من تعريفاتهم إياها .

٥- وقد جمع عبد السلام اللقاني<sup>(٧٠)</sup> معاني التعريفات المتقدمة  
جمع اللقاني  
معاني التعريفات

<sup>(٦٥)</sup> هو محمد بن أحمد الفتوحى (٨٩٨ - ٩٧٢ هـ) صاحب كتاب منتهى الإرادات .

<sup>(٦٦)</sup> مختصر التحرير في أصول فقه السادة الحنابلة: لابن النجار (ص ٣١) ط/ الحلبي عام ١٣٦٧ هـ .

<sup>(٦٧)</sup> تيسير التحرير: لمحمد أمير بادشاه [٣: ٢٠] .

<sup>(٦٨)</sup> هم الفلاسفة .

<sup>(٦٩)</sup> شرح المواقف: للجرجاني [٨: ٢٨١] .

<sup>(٧٠)</sup> هو عبد السلام بن إبراهيم المصري (٩٧١ - ١٠٧٨ هـ) .

للعصمة وحقائقها في تعريف جامع مفيد في شرحه على جوهرة التوحيد فقال: " هي ( أي العصمة ) اتصافهم بحفظ الله سبحانه ظواهرهم وبواطنهم - ولو في حال الصغر - من التلبس بمنهي عنه ولو نهي كراهة" (٧١) .

وأورد الشيخ حسن الشطي<sup>(٧٢)</sup> - شيخ الحنابلة في عصره - تعريف اللقاني في مختصره للوامع الأنوار، وحذف منه قيد: " ولو في حال الصغر" (٧٣)

ويظهر من حذفه لهذا القيد أنه نظر إلى أن الصغر ليس محلاً للدواخذه، ثم فسر التعريف بقوله: " أي كونهم لا يتصور أن يكونوا إلا كذلك" (٧٤) . وجاء الدردير<sup>(٧٥)</sup> فصاغ تعريف اللقاني ومن سبقه للعصمة في عبارة أوضح فقال: " هي حفظ الله تعالى بواطنهم وظواهرهم من التلبس بمنهي عنه ولو نهي كراهة ولو في حال الطفولية" (٧٦) .

(٧١) اتحاف المرید شرح جوهرة التوحيد: للقاني، بهامش حاشية محمد الأمير

على جوهرة التوحيد (ص ١١٤) مطبعة الحلبي عام ١٣٦٨هـ - بمصر .

(٧٢) هو حسن بن عمر بن معروف الشطي الدمشقي (١٢٠٥ - ١٢٧٤هـ) .

(٧٣) مختصر لوامع الأنوار البهية: لحسن الشطي (ص ١٦٥) مطبعة الترقى بدمشق

عام ١٣٥٠هـ .

(٧٤) نفس المرجع .

(٧٥) هو أحمد بن محمد العدوي (١١٢٧ - ١٢٠١هـ) .

(٧٦) شرح الخريدة مع حاشية الصاوي: للدردير (ص ١٠٤) .

ما تنتهي إليه  
تعريفات  
العلماء  
للعصمة  
اصطلاحاً

ويظهر من التعريفات التي أوردناها، والمذاهب، والآراء التي عرضناها في تعريف العصمة اصطلاحاً أن هذه التعريفات وإن اختلفت مناحيها في التعبير وتنوعت جوانب تناولها لمعنى عصمة الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، فإنها جميعها تنتهي إلى تزيه الله تعالى لهم، وحفظه إياهم من موقعة الذنوب والمخالفات بعد البعثة باتفاق المحققين المختمين، وقبل البعثة على التحقيق واليقين عندنا .

\*\*\*\*\*

## مواقع العصمة من حياة الأنبياء عليهم الصلاة والسلام

بعد أن عرضنا معنى العصمة لغة، واصطلاحاً، وبأن لنا المراد بها،  
فالبحث يدعوننا إلى تحديد زمنها، وبيان مواقعها من حياة الأنبياء عليهم  
الصلاة والسلام .

وحيث إن لعمر كل نبي أو رسول إلى الخلق فترتين، فترة تسبق  
الإصطفاء، وأخرى تبدأ بالوحي إليه، وتنتهي بلحاقه بربه فقد بحث العلماء  
- رحمهم الله تعالى - عصمة الأنبياء عليهم الصلاة والسلام في هاتين  
الفترتين، واختلفت وجهات نظرهم هل هي ثابتة لهم قبل البعثة وبعدها ؟  
أو هي ثابتة لهم بعد البعثة ليس إلا ؟ .

### (١) عصمة الأنبياء - عليهم الصلاة والسلام - قبل البعثة

وقد تناول بحث العلماء عصمة الأنبياء عليهم الصلاة والسلام في هذه  
الفترة من ناحية الاعتقاد وغيره .

أما الاعتقاد فقد أجمعت الأمة على عصمتهم من وقوع الكفر منهم  
قبل البعثة، وحكى هذا الإجماع صاحب المواقف وقال شارحه: " ولا  
خلاف لأحد منهم في ذلك " (٧٧)، وقال الكمال ابن المهام - في المسائرة  
نقلاً عن القاضي الباقلاني -: " إنهم معصومون من وقوع الكفر، لأن الذي

(٧٧) شرح المواقف: للحرجاني [٨: ٢٦٤] .

صح عند أهل الأخبار والتواريخ أنه لم يبعث من أشرك بالله طرفة عين وإنما بعث من كان تقياً نقياً زكياً أميناً مشهور النسب حسن التربية" (٧٨).

وقال القاضي عياض - في الشفاء - : " ولم ينقل أحد من أهل الأخبار أن أحداً نبئ واصطفي ممن عرف بكفر وإشراك قبل ذلك " (٧٩).

وقال القرطبي (٨٠) عند تفسيره لقول الله تعالى ﴿ فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ اللَّيْلُ رَأَى كَوْكَبًا قَالَ هَذَا رَبِّي فَلَمَّا أَفَلَ قَالَ لَا أُحِبُّ الْآفِلِينَ ﴾ (٨١) وحكاية تبرى إبراهيم عليه الصلاة والسلام مما كان يشرك به قومه بقوله: ﴿ إِنِّي بَرِيءٌ مِمَّا تُشْرِكُونَ ﴾ (٨٢) قال: " غير جائز أن يكون لله تعالى رسول يأتي عليه وقت من الأوقات إلا وهو الله موحد وبه عارف ومن كل معبود سواه برئ " (٨٣).

وقال الألوسي (٨٤) - في تفسيره لهذه الآية أيضاً - : " وزعم أنه عليه السلام قال ما قال إذ لم يكن عارفاً بربه سبحانه - والجهل حال الطفولية قبل قيام الحجة لا يضر ولا يعد ذلك كفرًا - مما لا يلتفت إليه أصلاً " فقد قال

(٧٨) المسامرة بشرح المسامرة (ص ٢٢٩ - ٢٣٠).

(٧٩) الشفاء بتعريف حقوق المصطفى عليه السلام: للقاضي عياض (٢: ٩٣)، ط/

الخلي بمصر عام ١٣٦٩هـ.

(٨٠) هو محمد بن أحمد بن أبي بكر الأنصاري (٠٠ - ٦٧١هـ).

(٨١) سورة الأنعام: آية ٧٦.

(٨٢) سورة الأنعام: آية ٧٨.

(٨٣) الجامع لأحكام القرآن: للقرطبي [٧: ٢٥] نشر دار الكتب العربي بمصر

عام ١٣٨٧هـ.

(٨٤) هو محمود بن عبد الله الحسيني (١٢١٧ - ١٢٧٠هـ).

المحققون المحقون: إنه لا يجوز أن يكون لله تعالى رسول يأتي عليه وقت من الأوقات إلا وهو لله تعالى موحد وبه عارف ومن كل معبود سواه برئ<sup>(٨٥)</sup>.

وعبارة الألوسي - وإن كان الشطر الأخير منها هو عبارة القرطبي إلا أنه رد بما زعماً باطلاً - ذكر فيها أن هذا هو قول المحققين المحققين مما يدل على أن القائل بهذا القول كثير من حذاق العلماء ومحققهم وهو ما يطمئن إليه القلب وتستريح إليه النفس .

أما غير الاعتقاد - وهو يشمل القول والعمل - فجمهور أهل السنة على جواز وقوع الصغائر والكبائر منهم قبل البعثة إذ لا دليل من العقل أو السمع على امتناعها منهم.<sup>(٨٦)</sup>

ومنع جمهور المعتزلة صدور الكبائر وصغائر الحسة منهم قبل البعثة لأنها تؤدي إلى النفرة عنهم وعدم الانقياد لهم<sup>(٨٧)</sup>، قال القاضي عبد الجبار<sup>(٨٨)</sup>: "... وقوع ذلك منهم ينفر عن القبول، وتترهبهم عنه يقتضي سكون النفس إليهم، وأن يقوّي الدواعي في القبول منهم"<sup>(٨٩)</sup>.

<sup>(٨٥)</sup> روح المعاني: للألوسي [١١٩: ٧]، ط/ المطبعة المنيرية .

<sup>(٨٦)</sup> انظر في ذلك مثلاً: المواقف وشرحه [٢٦٥: ٨]، شرح العقائد: للسعد

[١: ١٩١]، إرشاد الفحول (ص ٣٥)، الأحكام للآمدي [١: ١٦٩]

تعليق عبد الرزاق عفيفي عام ١٣٨٧هـ، حاشية الرهاوي على المنار

(ص ٧٢٥) وغيرها.

<sup>(٨٧)</sup> نفس المراجع السابقة .

<sup>(٨٨)</sup> هو عبد الجبار بن أحمد (٠٠ - ٤١٥هـ) قاض، أصولي كان شيخ المعتزلة

في زمانه .

<sup>(٨٩)</sup> المغني في أبواب التوحيد والعدل [١٥: ٣٠٤]، ط/ الحلبي عام ١٣٨٥هـ



واعترض على هذا فقيل: "ومن أين تأتي النفرة من إقدامهم على الكبائر، وصغائر الخسة قبل البعثة؟" (٩٠).

اعتراض  
وجوابه

وأجاب عبد الجبار على هذا بأن "العلم بأن مثل ذلك ينفر مما لا يكتسب بالأدلة العقلية .. وإنما يرجع في ذلك إلى العادات والتعاليم من أحوال الناس في العادة الجارية أن ذلك ينفرهم، كما ينفرهم الإقدام على الأمور المستحفة، ومنكر هذا كالذي يقول: بأنه لا فعل في العالم ينفر، وهذا واضح الفساد" (٩١).

وذهب قوم منهم القاضي عياض، وابن حزم (٩٢)، والقسطلاني في المواهب (٩٣)، والزرقاني (٩٤) في شرحها (٩٥) إلى أن الأنبياء معصومون قبل النبوة من الصغائر والكبائر، قال ابن حزم- في الفصل:- "فبيقين ندري أن الله تعالى عصمهم قبل النبوة من كل ما يؤذون به بعد النبوة ...".

واستدل على هذا بحديث قال: إنه صحيح ورواه بسنده عن الحسن ابن محمد بن علي بن أبي طالب أنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: عصمة الأنبياء  
قبل النبوة

(٩٠) نفس المرجع .

(٩١) نفس المرجع .

(٩٢) هو علي بن أحمد بن سعيد الظاهري (٣٨٤-٣٥٦هـ) .

(٩٣) شرح المواهب اللدنية: للزرقاني [٥ : ٣١٤]، ط/ دار المعرفة، لبنان، عام

١٣٩٣هـ .

(٩٤) هو محمد بن عبد الباقي (١: ٥٥- ١١٢٢هـ) من أعيان محدثين .

(٩٥) شرح المواهب اللدنية: للزرقاني [٥ : ٣١٤]، ط/ دار المعرفة، لبنان، عام

١٣٩٣هـ .

« ما هممت ببيع مما كان أهل الجاهلية يهمون به إلا مرتين من الدهر  
كلتاها يعصمني الله منها، قلت لفتى معي من قريش بأعلى مكة في أغنام لها  
ترعى: أبصر لي غنمي حتى أسمر هذه الليلة بمكة كما يسمر الفتيان قال:  
نعم . فلما خرجت فحئت أدنى دار من دور مكة سمعت غناء وصوت  
دقوف وزميراً فقلت: ما هذا ؟ قالوا: فلان تزوج فلانه لرجل من قريش،  
فلهوت بذلك الغناء، وبذلك الصوت حتى غلبتني عيني فما أيقظني إلا مس  
الشمس، فرجعت إلى صاحبي، فقال لي: ما فعلت ؟ فأخبرته . ثم قلت له  
ليلة أخرى مثل ذلك . ففعل فخرجت فسمعت مثل ذلك، فقيل لي مثل ما  
قيل لي، فلهوت بما سمعت حتى غلبتني عيني، فما أيقظني إلا مس الشمس  
فرجعت إلى صاحبي فقال لي: ما فعلت ؟ قلت: ما فعلت شيئاً . فوالله ما  
هممت بعدها بسوء مما يعمل أهل الجاهلية حتى أكرمني الله بنبوته » (٩٦) .

وعقب ابن حزم عليه بقوله: " فصح أنه عليه السلام لم يعص بكسيرة ولا  
بصغيرة لا قبل النبوة ولا بعدها، ولا هم بمعصية صغرت أو كبرت لا قبل  
النبوة ولا بعدها ... " (٩٧) .

وهذا الحديث رواه ابن حزم بسنده هو إلى الحسن بن محمد بن علي  
ابن أبي طالب، ونسب السماع فيه إليه من رسول الله ﷺ كما هو ظاهر  
من سياقه حسبما هو موجود في النسخ المطبوعة من كتاب الفصل التي بين  
أيدينا اليوم . والحسن هذا هو ابن محمد المعروف بابن الحنفية، ومحمد هذا

(٩٦) الفصل: لابن حزم [٤: ٣٠١] ومما مشه المتل والنحل للشهرستاني، الطبعة

الثانية، دار المعرفة، لبنان، عام ١٣٩٥هـ .

(٩٧) نفس المرجع .

لم يدرك رسول الله ﷺ، إذ كانت ولادته في خلافة عمر بن الخطاب  
 ﷺ<sup>(٩٨)</sup> فلا يكون له، ولا لابنه الحسن هذا سماع من رسول الله ﷺ .

الانتصار لصحة  
 هذا الحديث

وهذا الحديث مروى عنه عن أبيه محمد بن علي بن أبي طالب ﷺ عن  
 جده علي بن أبي طالب مرفوعاً إلى رسول الله ﷺ كما رواه أبو نعيم في  
 الدلائل<sup>(٩٩)</sup>، والبيهقي في الدلائل<sup>(١٠٠)</sup> أيضاً، وابن سيد الناس في عيون  
 الأثر<sup>(١٠١)</sup>، والماوردي في أعلام النبوة<sup>(١٠٢)</sup>، والحاكم في المستدرک وقال: "   
 هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه"<sup>(١٠٣)</sup>، ووافقه الذهبي  
 في التلخيص<sup>(١٠٤)</sup> ورمز له بحرف (م)، وأخرجه البزار عنه أيضاً مرفوعاً  
 بلفظ « وما هممت بشيء مما كان أهل الجاهلية يعملون به غير مرتين كل  
 ذلك يحول الله بيني وبين ما أريد من ذلك ثم ما هممت بعدها بشيء حتى  
 أكرمني الله برسالته»<sup>(١٠٥)</sup> .

<sup>(٩٨)</sup> البداية والنهاية: لابن كثير [٣٨: ٩] نشر مكتبة المعارف- لبنان، ومكتبة  
 النصر، الرياض، عام ١٩٦٦ م .

<sup>(٩٩)</sup> دلائل النبوة: لأبي نعيم (ص ١٤٣)، ط/ الهند، الطبعة الثانية، عام  
 ١٣٦٩ هـ .

<sup>(١٠٠)</sup> دلائل النبوة: البيهقي [٣١٥-٣١٦] .

<sup>(١٠١)</sup> عيون الأثر: لابن سيد الناس [٤٤-٤٥] .

<sup>(١٠٢)</sup> أعلام النبوة: للماوردي (ص ١٨٩) .

<sup>(١٠٣)</sup> المستدرک على الصحيحين: للحاكم [٢٤٥: ٤]، ط/ النصر الحديثة-  
 الرياض .

<sup>(١٠٤)</sup> نفس المرجع .

<sup>(١٠٥)</sup> مسند البزار، ورقة (١٥٨) الجزء الأول، مصور بمكتبة الدكتور أحمد

محمد نور سيف .

وقد صحح علي القاري هذا الحديث في شرح الشفاء<sup>(١٠٦)</sup>، كما صححه الشهاب الخفاجي في نسيم الرياض<sup>(١٠٧)</sup>، وقال السيوطي في الخصائص الكبرى: أخرجه ابن راهويه في مسنده وابن إسحاق والبخاري والبيهقي وأبو نعيم في الدلائل وابن عساكر عن علي بن أبي طالب قال: "سمعت رسول الله ﷺ يقول: « ما هممت بشيء مما كان أهل الجاهلية يهتمون به .. »"<sup>(١٠٨)</sup> فذكر الحديث ثم قال: "قال ابن حجر: إسناده حسن ورجاله ثقات"<sup>(١٠٩)</sup>.

ونقله ابن كثير في البداية والنهاية عن البيهقي وعقب عليه بقوله: "وهذا حديث غريب جداً وقد يكون عن علي نفسه ويكون قوله في آخره « حتى أكرمني الله ﷻ بنبوته مقحماً » والله أعلم"<sup>(١١٠)</sup>.

مما سلف يظهر ما يلي:

وجوه صحة  
هذا الحديث

١- أن هذا الحديث مروى عن علي بن أبي طالب ﷺ عن رسول الله ﷺ، فهو متصل الإسناد مرفوع إليه ﷺ ولعله قد سقط من ابن حزم، أو من الناسخ بعده قوله (عن أبيه عن جده) وإلا لما حكم عليه بالصحة في كتابه .

٢- أن هذا الحديث صحيح لما قاله الحاكم، ولموافقة الذهبي له على ذلك.

<sup>(١٠٦)</sup> شرح الشفاء لعلي القاري بهامش نسيم الرياض [١: ٤٨٣] .

<sup>(١٠٧)</sup> نسيم الرياض: للشهاب الخفاجي [١: ٤٨٣] .

<sup>(١٠٨)</sup> الخصائص الكبرى: للسيوطي [١: ٢١٩] تحقيق د/ محمد خليل هراسي .

<sup>(١٠٩)</sup> نفس المرجع .

<sup>(١١٠)</sup> البداية والنهاية: لابن كثير [٢: ٢٨٨] .

ولتصحيح القاري والشهاب لرواية البزار لهذا الحديث .

٣- أن كلا من ذكرنا من الأئمة الحفاظ أورد هذا الحديث مستدلاً به على عصمة الله تعالى لنبيه ﷺ قبل النبوة وحفظه إياه من جميع أعمال الجاهلية .

وأما قول الحافظ ابن كثير الذي سبق إيرادُه عنه في هذا الحديث فمردود من وجهين:

الوجه الأول: أن وصف الحديث بالغرابة ليس معناه رده في جميع الأحوال إذ من الغريب<sup>(١١١)</sup> ما هو في الصحيح،<sup>(١١٢)</sup> ومتفق عليه كما هو معروف لأهل هذا الشأن .

وهذا الحديث الذي نحن بسبيل الكلام عليه حديث صحيح كما سبق أن بينا، فلا يسوؤه الوصف بالغرابة ما دام رجاله ثقات، ومثته صحيحاً مقبولاً .

<sup>(١١١)</sup> الغريب من الحديث هو " ما تفرد به راو واحد، وقد يكون ثقة وقد يكون ضعيفاً ولكل حكمه " الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث لابن كثير تأليف أحمد محمد شاكر (ص ١٦٧)، وانظر التقييد والإيضاح للعراقي (ص ٢٦٨ - ٢٧١)، تدريب الراوي للسيوطي (ص ٣٧٥ - ٣٧٧) .

<sup>(١١٢)</sup> من أمثله ما رواه البخاري عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: « كلمتان حبيبتان إلى الرحمن خفيفتان على اللسان ثقيلتان في الميزان: سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم » صحيح البخاري [٩: ١٩٩]، رواه مسلم [٤: ٢٠٧٢] قال الحافظ ابن حجر - في الفتح - [١٣: ٥٤٠]: " وجه الغرابة فيه ما ذكرته من تفرد محمد بن فضيل وشيخه وشيخه وصحابيه " .

الوجه الثاني: أن قوله ( وقد يكون عن علي نفسه ) حكم بالحدس لا يقوم على دليل، فلا تقوم به حجة، إذ أن رد الأحاديث - وبخاصة الصحيحة منها- لا يكون بفرض الاحتمالات، واتباع الرأي، بل لا بد أن يبنى على دليل قائم، وقاعدة مسلمة .

ثم أن كلمات الحديث ولفظه وعبارته تدل على أنه من كلام رسول الله ﷺ، إذ أن الجملة التي استكرها ابن كثير -رحمه الله تعالى- ورأى أنها مقحمة، مروية عند جميع الذين رووا الحديث- وهو واحد منهم- مضافة إلى رسول الله ﷺ، قولاً منه مؤكداً بالقسم عليه منه ﷺ، بعدم الهم بشيء من أفعال الجاهلية، وقد أضاف رسول الله ﷺ إكرام الله ﷻ له بالنبوة، في روايات وبالرسالة كما في رواية البزار إلى ضمير المتكلم في قوله ﷺ « حتى أكرمني الله برسالته » وما كان لعلي عليه السلام أن يضيف إلى رسول الله ﷺ ما لم يقله، لو لم يكن ينقل اللفظ النبوي الشريف، ويؤده كما سمعه من رسول الله ﷺ .

وقد صرح الراوي في رواية الحاكم<sup>(١١٣)</sup> وأبي نعيم<sup>(١١٤)</sup> وابن سيد الناس<sup>(١١٥)</sup> عند ذكره لهذه العبارة بقوله: قال رسول الله ﷺ: « فوالله ما هممت بعدها أبداً ... الخ » وتصريح الراوي وإعادة الجملة ( قال رسول الله ﷺ ) يدفع أيضاً ما قاله ابن كثير، ويؤكد أنها من قول رسول الله ﷺ وليست إقحاماً، ولا هي تحديتاً من علي عليه السلام كما دخل على ابن كثير

(١١٣) المستدرک [٤: ٢٤٥] .

(١١٤) دلائل النبوة [ص ١٤٣] .

(١١٥) عيون الأثر [١: ٤٥] . .

رحمه الله تعالى .

أما القاضي عياض - وهو ممن يقول بعصمتهم قبل النبوة وبعدها من الصغائر والكبائر - فنقل الأبي<sup>(١١٦)</sup> عنه - في إكمال إكمال المعلم - قوله: " وفي حشو قلبه ﷺ حكمة وإيماناً في الصغر دليل على ما يقوله المحققون من أن الأنبياء عليهم الصلاة والسلام معصومون من الصغر "<sup>(١١٧)</sup> .

وقال القسطلاني في المواهب والزرقاني في شرحها: " أنه ﷺ معصوم من الذنوب بعد النبوة وقبلها، كبيرها وصغيرها، عمدتها وسهوها على الأصح في ظاهره وباطنه، سره وجهه، جده ومزجه، رضاه وغضبه "<sup>(١١٨)</sup> ويفهم من صريح قولهم أن القول بعصمتهم من الكبائر والصغائر قبل البعثة هو مذهب المحققين من العلماء .

والحديث السابق برواياته ، يشهد لقول القاضي عياض رحمه الله تعالى أن القول بعصمة الأنبياء عليهم الصلاة والسلام عن الصغائر والكبائر قبل النبوة هو مذهب المحققين.

<sup>(١١٦)</sup> هو محمد بن خليفة بن عمر (٠٠ - ٨٢٧هـ) من علماء الحديث من أهل تونس .

<sup>(١١٧)</sup> إكمال إكمال المعلم شرح صحيح مسلم [٣١٥ : ١] مطبعة السعادة بمصر عام ١٣٢٧هـ، والقاضي عياض يشير بقوله هذا إلى قصة شق صدر رسول الله ﷺ في صغره وقد رواها أئمة المحدثين وكتاب المغازي والسير .

<sup>(١١٨)</sup> شرح الزرقاني على المواهب اللدنية [٣١٤ : ٥] .

## (٢) عصمة الأنبياء - عليهم الصلاة والسلام - بعد البعثة

قدمنا حكاية الإجماع على عصمة الأنبياء عليهم الصلاة والسلام من الكفر قبل البعثة، وهو - بلا شك - منسحب على عصمتهم منه بعدها .  
فيبقى الكلام في عصمتهم بعد البعثة عن سائر الذنوب كبائرهما وصغائرها .

ومن هذا ما يتعلق بإبلاغ الشرع، وتقريره، وبيان الأحكام عن الله تعالى .

وقد حكى صاحب المواقف وشارحه الإجماع من " أهل الملل والشرائع كلها على وجوب عصمتهم عن تعمد الكذب فيما دل المعجز القاطع على صدقهم فيه " (١١٩) .

عصمة الأنبياء  
من الكذب

واستدلوا لذلك بأنه لو جاز عليهم التقول والافتراء في ذلك عقلاً لأدى إلى إبطال المعجزة القاطعة بصدقهم، وإبطال المعجزة محال فالكذب في ذلك محال أيضاً . (١٢٠)

وقال المازري (١٢١) - في المعلم -: " الأنبياء عليهم السلام معصومون من الكذب فيما طريقه التبليغ عن الله تعالى لدلالة المعجزة على صدقهم فيه " (١٢٢) .

(١١٩) المواقف وشرحه [٨: ٢٦٣]، وانظر: الإرشاد لإمام الحرمين (ص ٣٥٧) .

(١٢٠) نفس المرجعين السابقين، الشفا [٢: ١٠٥] .

(١٢١) هو محمد بن علي التميمي محدث من فقهاء المالكية (٤٥٣ - ٥٣٦هـ) .

(١٢٢) إكمال إكمال المعلم: للأبي [٦: ١٥٩] .



وأجاز أبو بكر الباقلاني<sup>(١٢٣)</sup> دخول السهو<sup>(١٢٤)</sup> عليهم في ذلك، مصيراً منه إلى أن "ذهول النفس وطريان النسيان"<sup>(١٢٥)</sup>، وبوادر اللسان لا يدخل تحت الصدق الذي هو مدلول المعجزة<sup>(١٢٦)</sup> لأن صدق المعجزة إنما يدل على ما قصدوه في التبليغ .

والقاضي أبو بكر، وإن كان يرى أن المعجزة لا تدل "دلالة التزامية عقلية"<sup>(١٢٧)</sup> على منع دخول النسيان عليهم في التبليغ فإنه يرى أنهم معصومون عن ذلك بورود الشرع، وإجماع الأمة على عصمتهم في ذلك<sup>(١٢٨)</sup> .

<sup>(١٢٣)</sup> هو محمد بن الطيب (٣٣٨-٤٠٣هـ) من كبار علماء الكلام، ومن كتبه إعجاز القرآن .

<sup>(١٢٤)</sup> السهو خطأ عن غفلة . وقيل "السهو زوال الصورة من النفس بحيث يتمكن من ملاحظتها من غير تحشم إدراك جديد" . مفردات الراغب (ص٢٤٦)، التعريف الثاني من كتاب جامع العلوم الملقب بدستور العلماء [٢: ١٩٣] .

<sup>(١٢٥)</sup> قال الراغب: "النسيان ترك الإنسان ضبط ما استودع، إما لضعف قلبه وإما عن غفلة وإما عن قصد حتى ينحذف عن القلب ذكره" ، المفردات (ص٤٩١) .

<sup>(١٢٦)</sup> نسيم الرياض: للشهاب الخفاجي [٤: ١١٧]، شرح المواصف [٨: ٢٦٣]، حاشية الرهاوي على المنار (ص٧٢٥) .

<sup>(١٢٧)</sup> نسيم الرياض [٤: ٨٠] .

<sup>(١٢٨)</sup> نفس المرجع .

منع السهو والنسيان على الأنبياء في التبليغ

ومنع أبو إسحاق الإسفرائيني<sup>(١٢٩)</sup> - وكثير من الأئمة الأعلام<sup>(١٣٠)</sup> - ومنهم الفخر الرازي<sup>(١٣١)</sup> دخول ذلك عليهم، ورأوا أن المعجزة كما تدل على صدقهم فيما يعمدون تبليغه، تدل على أنهم لا يسهون، ولا ينسون في ذلك إذ " لو جاز الخُلف في ذلك لكان نقضاً لدلالة المعجزة، وهو ممتنع<sup>(١٣٢)</sup> و " لم يبق الاعتماد على شيء من الشرائع<sup>(١٣٣)</sup> و " لما تميز لنا الغلط، والسهو من غيره ولاختلط الحق بالباطل<sup>(١٣٤)</sup> .

وقال صاحب المعتمد<sup>(١٣٥)</sup> في أصول الفقه: " لا يجوز عليهم الكذب فيما يؤدونه ولا الكتمان، ولا السهو في حال الأداء لأن تلك الحال حال تلقي الفروض، ففوق السهو فيها يغري باعتقاد كون العبادة لا على ما أوردوها<sup>(١٣٦)</sup> .

وقال أبو الحسين الخياط<sup>(١٣٧)</sup>: " ... النبي ﷺ إذا قصد إلى الأداء عن الله ﷻ والإخبار عنه بما أمره بأدائه إلى خلقه وبإخبارهم إياه، فليس يجوز

<sup>(١٢٩)</sup> هو إبراهيم بن محمد (٠٠-٤١٨هـ) ابن إبراهيم عالم بالفقه والأصول .

<sup>(١٣٠)</sup> المواقف وشرحه [٢٦٣ : ٨] .

<sup>(١٣١)</sup> هو محمد بن عمر بن حسين القرشي (٠٠-٦٠٦هـ) .

<sup>(١٣٢)</sup> المواقف وشرحه [٢٦٣ : ٨] .

<sup>(١٣٣)</sup> عصمة الأنبياء: للرازي (ص ٢) .

<sup>(١٣٤)</sup> الشفاء: للقاضي عياض [١٠٦ : ٢] بتصرف .

<sup>(١٣٥)</sup> هو محمد بن علي بن الطيب (٠٠-٤٣٦هـ) البصري المعتزلي .

<sup>(١٣٦)</sup> المعتمد في أصول الفقه: لأبي الحسين البصري [٣٧١ : ١] .

<sup>(١٣٧)</sup> هو عبد الرحيم بن محمد الخياط المعتزلي (٠٠-٣٠٠هـ) .

عليه الغلط، والخطأ في ذلك، لأن الله قد أوجب على الخلق طاعته فيما يأمرهم به، وتصديقه فيما أحرهم به عن ربه، فلم يكن حل ثناؤه ليأمرهم بتصديق من يجوز عليه خطأ، ولا بطاعة من لا يؤمن منه الغلط" (١٣٨).

وقال القاضي عياض: " .. لا خلاف أنهم معصومون من كتمان الرسالة والتقصير في التبليغ، لأن ذلك يقتضي العصمة منه المعجزة، مع الإجماع على ذلك من الكافة .. " (١٣٩).

ونقل ابن عطية<sup>(١٤٠)</sup> - في تفسيره - إجماع الأمة على عصمة الأنبياء عليهم الصلاة والسلام في معنى التبليغ<sup>(١٤١)</sup>.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله -<sup>(١٤٢)</sup> في كتاب النبوات: "وما أنبأ به النبي عن الله لا يكون يطابق كذباً، لا خطأ ولا عمداً، فلا بد أن يكون صادقاً فيما يخبر به عن الله يطابق خبره مخبره لا تكون فيه مخالفة لا عمداً ولا خطأ . وهذا معنى قول من قال: "جم معصومون فيما يبلغونه

انتصار  
ابن تيمية  
للقول بعصمة  
الأنبياء  
في التبليغ

(١٣٨) الانتصار والرد على ابن الراوندي: لعبد الرحيم الخياط (ص ٩٤)، ط/ دار الكتب المصرية عام ١٣٤٤هـ، تحقيق د/ نيرج .

(١٣٩) الشفاء: للقاضي عياض [٢: ١٢٥] .

(١٤٠) هو عبد الحق بن غالب المحاربي مفسر فقيه أندلسي (٤٨١ - ٥٤٢هـ) .

(١٤١) الوجيز في تفسير الكتاب العزيز: لابن عطية [١: ٣٦١] تحقيق المجلس

العلمي. بفاس . نشر وزارة الأوقاف المغربية عام ١٣٩٥هـ .

(١٤٢) هو أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام الحراني (٦٦١ - ٧٢٨هـ) .

عن الله<sup>(١٤٣)</sup> ثم قال: " .. فهو (أي النبي ﷺ) المؤيد المعصوم بما يحفظه الله من الإنس والجن حتى يبلغ رسالات ربه كما أمر فلا يكون فيها كذب ولا كتمان"<sup>(١٤٤)</sup>.

وحاصل القول أن الجميع متفقون مطبقون على وجوب عصمة الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، من السهو والنسيان في التبليغ عن الله تعالى، وإنما حصل الاختلاف في مقتضى دلالة المعجزة، فهي دالة على صدقهم في جميع ما يبلغون عن الله تعالى - كما هو رأي الجمهور - أم فيما يقصدون تبليغه، ويعمدونه على قول أبي بكر الباقلاني ومن وافقه؟ .

إجماع العلماء  
على القول  
بوجوب  
عصمة الأنبياء  
في التبليغ

<sup>(١٤٣)</sup> النبوات: لابن تيمية (ص ٢٣٥) طبع المطبعة السلفية بالقاهرة عام

١٣٨٦ هـ .

<sup>(١٤٤)</sup> نفس المرجع (ص ٢٣٦) .

## تنوع الذنوب إلى صغائر وكبائر

تردد ذكر الكبائر والصغائر فيما سبق من بحثنا هذا، وإتماماً لما قدمنا نرى البحث يدعوننا - قبل الكلام على عصمة الأنبياء عليهم الصلاة والسلام من الذنوب صغائرها وكبائرها- إلى توضيح المراد من الكبائر والصغائر .

أقام الله تعالى تكليف العباد على الأمر والنهي، فأمرهم بطاعته ونهاهم عن مخالفة أمره، فطاعتهم إياه لازمة لهم بأمره إياهم بالطاعة ونهيهم عن المعصية . فدواعي الإلزام بالطاعة لله تعالى تقتضي أن يكون العبد بين الرجاء لثواب الله تعالى، والخوف من عقابه .

وشدة عقابه تجعل الإقدام على المعصية أمراً مستفظعاً عند ذوي النهي.

ومن ثم اختلف العلماء في تقسيم الذنوب والمخالفات إلى صغائر

وكبائر .

فذهب بعض العلماء من السلف والخلف إلى أنه لا صغيرة في الذنوب، فكل الذنوب عند هؤلاء كبائر، ولكن كبيرة دون كبيرة لتفاوت المخالفات في ذاتها، وفي آثارها ف" يقال لبعضها صغيرة بالإضافة إلى ما هو أكبر منها، كما يقال: القُبلة المحرمة صغيرة بإضافتها إلى الزنى وكلها كبائر" (١٤٥).

(١٤٥) فتح الباري: للحافظ ابن حجر [١٠: ٤٠٩]، الشفاء: للقاضي عياض

[٢: ١٢٥]، الزواجر عن اقتراف الكبائر: لابن حجر المكي [١: ٥] .

فهؤلاء نظروا في المعاصي بالنسبة للمعصي بها وهو الله تعالى، ولذلك قال إمام الحرمين<sup>(١٤٦)</sup>: "المرضي عندنا أن كل ذنب كبيرة إذ لا تراعى أقدار الذنوب حتى تضاف إلى المعصي بها، فرب شيء يعد صغيرة بالإضافة إلى الأقران، ولو صور في حق ملك لكان كبيرة يضرب بها الرقاب"<sup>(١٤٧)</sup>.  
وكلام إمام الحرمين هذا يشعر بأن من الذنوب كبائر ومنها صفائر ولكنه لا يسمي الصفائر باسمها إجلالاً لحق المعصي بها .

ونسب القاضي عياض - في الشفاء<sup>(١٤٨)</sup> والنووي في شرح مسلم<sup>(١٤٩)</sup> والحافظ ابن حجر في الفتح<sup>(١٥٠)</sup> - القول بهذا إلى طائفة من العلماء .

والقول بأن جميع الذنوب كبائر موافق لظاهر ما رواه الطبري عن ابن عباس رضي الله عنه أنه قال: "كل ما نهي الله عنه فهو كبيرة"<sup>(١٥١)</sup>، ورواه عنه أيضاً من طريق آخر بلفظ "كل شيء عصي الله فيه فهو كبيرة"<sup>(١٥٢)</sup> .

وقد توقف القرطبي في التسليم بصحة ذلك عن ابن عباس فقال: "ما أظنه يصح عن ابن عباس أن كل ما نهي الله ﷻ عنه كبيرة، لأنه مخالف

<sup>(١٤٦)</sup> هو عبد الملك بن عبد الله (٤١٩ - ٤٧٨هـ) فقيه شافعي .

<sup>(١٤٧)</sup> الإرشاد إلى قواطع أدلة أصول الاعتقاد: لامام الحرمين (ص ٣٩١) .

<sup>(١٤٨)</sup> الشفاء: القاضي عياض [٢: ١٢٥] .

<sup>(١٤٩)</sup> شرح مسلم: للنووي [٢: ٨٤] .

<sup>(١٥٠)</sup> فتح الباري: للحافظ ابن حجر [١٠: ٤٠٩] .

<sup>(١٥١)</sup> جامع البيان: للطبري [٥: ٤٠] .

<sup>(١٥٢)</sup> نفس المرجع [٥: ٤١] .

لظاهر القرآن في الفرق بين الصغائر والكبائر في قوله ﴿الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبِيرَهُ  
الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ إِلَّا اللَّمَمَ﴾<sup>(١٥٣)</sup> وقوله ﴿إِنْ جَاءَكُمْ كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نَكَفَرُوا  
عَنْكُمْ سَنِيئَاتِكُمْ﴾<sup>(١٥٤)</sup> فجعل في المنهيات صغائر وكبائر وفرق بينهما في  
الحكم إذ جعل تكفير السيئات في الآية مشروطاً باجتناب الكبائر، واستثنى  
اللمم من الكبائر والفواحش، فكيف يخفى ذلك على حبر القرآن<sup>(١٥٥)</sup>.

قال الحافظ ابن حجر: "ويؤيده (أي ما ذهب إليه القرطبي) ما ورد  
عن ابن عباس في تفسير اللمم<sup>(١٥٦)</sup> وهو ما أخرجه البخاري عنه أنه قال:  
"ما رأيت شيئاً أشبه باللمم مما قال أبو هريرة عن النبي ﷺ: ((إن الله كتب  
على ابن آدم حظه من الزنى أدرك ذلك لا محالة، فزنى العين النظر، وزنى  
اللسان المنطق، والنفس تمنى وتشتهي، والفرج يصدق ذلك ويكذبه))"<sup>(١٥٧)</sup>.

جمع الحافظ  
ابن حجر  
بين قولي  
ابن عباس  
في الكبائر

وقد رد الحافظ ابن حجر على القرطبي توقعه في نسبة الرواية لابن  
عباس بهذا القول فقال: "... ولكن النقل المذكور عنه أخرجه إسماعيل  
القاضي، والطبري بسند صحيح على شرط الشيخين إلى ابن عباس،  
فالأولى أن يكون المراد بقوله (نهى الله عنه) محمولاً على نهى خاص  
وهو الذي قرن به وعيد كما قيد في الرواية الأخرى عن ابن عباس فيحمل

<sup>(١٥٣)</sup> سورة النجم: آية ٣٢ .

<sup>(١٥٤)</sup> سورة النساء: آية ٣١ .

<sup>(١٥٥)</sup> فتح الباري: للحافظ ابن حجر [١٠ : ٤١٠] .

<sup>(١٥٦)</sup> فتح الباري: للحافظ ابن حجر [١١ : ٥٠٢، ٥٠٣] .

<sup>(١٥٧)</sup> صحيح البخاري [٨ : ٦٧، ١٥٦]، صحيح مسلم [٤ : ٢٠٤٦] .

مطلقة على مقيدته جمعاً بين كلاميه " (١٥٨) .

وبهذا التحريج - من الحافظ ابن حجر - يكون الخبر ابن عباس رضي الله عنه قائلاً بأن الذنوب تنوع إلى صغائر وكبائر، ولكنها تفتاوت فيما بينها ذاتاً وأثراً .

أما الرواية المقيدة التي حمل عليها الحافظ هذه الرواية المطلقة توحيداً لكلام ابن عباس رضي الله عنه فهي ما رواه الطبري عنه بسنده إليه أنه قال: " الكبائر كل ذنب ختمه الله بنار، أو غضب، أو لعنة، أو عذاب " (١٥٩) .

وهذا هو الذي يتمشى مع مقتضى ظاهر الآيات القرآنية، وما ورد في السنة المطهرة الصحيحة، فالآيات القرآنية الكريمة صريحة في انقسام الذنوب إلى صغائر، وكبائر، ومن أصرح الآيات في ذلك ما يلي:

الاستدلال  
بالقرآن والسنة  
على تنوع  
الذنوب إلى  
صغائر وكبائر

١- قول الله تعالى: ﴿ إِن مَّجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا ﴾ (١٦٠) يدل بمقتضى المقابلة أن من الذنوب صغائر وكبائر، وأن اجتناب الكبائر مكفر للصغائر التي سميت في الآية سيئات، ولا شك في أن تسميتها بذلك يعطيها وصف الذنب وحقيقته، فتكفير السيئات المشروط باجتناب كبائر ما نُهَى عنه يقتضي أنها ليست من الكبائر، وقد سماها الله تعالى سيئات، فهي ذنوب وليست بكبائر قطعاً .

(١٥٨) فتح الباري: للحافظ ابن حجر [١٠ : ٤١٠] .

(١٥٩) جامع البيان: للطبري [٥ : ٤١]، تفسير ابن كثير [١ : ٤٨٦]، الدر

المثور: للسيوطي [٢ : ١٤٦] .

(١٦٠) سورة النساء: آية ٣١ .



وقد ورد هذا التفسير عن النبي ﷺ فيما رواه السيوطي إذ يقول:  
 "أخرج النسائي<sup>(١٦١)</sup>، وابن ماجه، وابن جرير، وابن خزيمة، وابن حبان،  
 والحاكم وصححه، والبيهقي في سننه عن أبي هريرة وأبي سعيد رضي الله  
 عنهما أن النبي ﷺ جلس على المنبر ثم قال: «والذي نفسي بيده ما من  
 عبد يصلي الصلوات الخمس، ويصوم رمضان، ويؤدي الزكاة، ويحْتَسِبُ  
 الكبائر السبع إلا فتحت له أبواب الجنة الثمانية، يوم القيامة حتى أنها  
 لتصطفق، ثم تلا: ﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ  
 وَنُدْخِلَنَّكُمْ مَدْخَلًا كَرِيمًا﴾» .

فهذا تفسير منه ﷺ للآية الكريمة وتبيين للمراد منها من أن من  
 الذنوب صغائر يكفرها الله تعالى باجتناّب الكبائر وليس بعد تفسير رسول  
 الله ﷺ تفسير، ولا بعد قوله قول لقائل .

٢- قول الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ تَجْتَنِبُونَ كَبَائِرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ وَإِذَا مَا  
 غَضِبُوا هُمْ يَغْفِرُونَ﴾<sup>(١٦٢)</sup> ذكرها الله تعالى في سياق مدح المؤمنين  
 المتصفيين باجتناّب كباير الإثم والفواحش، وهي تدل بمفهومها على أن  
 هناك صغائر لا تمنع المدح، كما تدل هذه الآية- أيضاً على أن من  
 الذنوب فواحش- هي أكبر من الكبائر بدليل عطف الفواحش على  
 كباير الإثم، وهو دليل قاطع على تفاوت الكبائر فيما بينها .

<sup>(١٦١)</sup> سنن النسائي: [٥: ٨-٩] .

<sup>(١٦٢)</sup> سورة الشورى: آية ٣٧ .

٣- قول الله تعالى ﴿ وَكَرِهَ إِلَيْكُمْ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ ۗ ﴾<sup>(١٦٣)</sup> وهو يدل بذكر الأمور الثلاثة ( الكفر والفسوق والعصيان ) على أن الذنوب تتنوع إلى كفر وهو أعظمها وأغلظها، وإلى فسوق وهو أقل من الكفر، فيكون المراد به كبائر الذنوب، مع وجود أصل الإيمان . والعصيان ويراد به مطلق المعصية بعد الفسوق وليس ذلك إلا صغائر الذنوب .

فالآية الكريمة بمنطوقها صريحة في تقسيم الذنوب إلى صغائر وكبائر مع الإشارة إلى تفاوت الكبائر. فيما بينها .

ويؤكد هذا قول النبي ﷺ: « ألا أنبئكم بأكبر الكبائر - ثلاثاً - ؟ قالوا: بلى يا رسول الله . قال: الإشراك بالله »<sup>(١٦٤)</sup> فعد الإشراك بالله أكبر الكبائر، ثم ذكر بعده من الكبائر أشياء أخرى تدخل في الفسوق وهي « عقوق الوالدين وقول الزور »<sup>(١٦٥)</sup> .

٤- قول الله تعالى: ﴿ الَّذِينَ يَحْتَبِرُونَ كَثِيرًا أَذْثَمَ وَالْقَوَاسِحَ إِلَّا اللَّئِمُ ۗ ﴾<sup>(١٦٦)</sup> يدل بمقتضى بيان قوله ﴿ وَيَجْزِي الَّذِينَ أَحْسَنُوا بِالْحُسْنَى ۗ ﴾<sup>(١٦٧)</sup> في الآية قبلها على أن المحسنين بأعمالهم من المكلفين هم ﴿ الَّذِينَ يَحْتَبِرُونَ كَثِيرًا أَذْثَمَ وَالْقَوَاسِحَ إِلَّا اللَّئِمُ ۗ ﴾ فاستثناء اللئيم من كبائر الإثم والقواسح

<sup>(١٦٣)</sup> سورة الحجرات: آية ٧ .

<sup>(١٦٤)</sup> رواه البخاري في صحيحه [٣: ٢٢٥]، ومسلم [١: ٩١] .

<sup>(١٦٥)</sup> نفس المرجعين السابقين .

<sup>(١٦٦)</sup> سورة النجم: آية ٣٢ .

<sup>(١٦٧)</sup> سورة النجم: آية ٣١ .

يدل بمقتضى قاعدة الاستثناء- وهي أنه يخرج من سابقه ما لولاه لدخل فيه- على أن اللمم ليس من كبائر الإثم والفواحش، فهو من الصغائر، وقد جاء تفسيره بذلك عن ابن عباس فيما رواه البخاري وقد أوردناه فيما سبق .

وقد نبه الله تعالى في هذه الآية الكريمة بقوله: ﴿إِنَّ رَبَّكَ وَسِعُ الْمَغْفِرَةَ﴾<sup>(١٦٨)</sup> على أن إخراج اللمم واستثناءه من "حكم المواخذة ليس لخلوه من الذنب في نفسه بل لسعة المغفرة الربانية"<sup>(١٦٩)</sup> وفي عطف الفواحش هنا على كبائر الإثم ما في نظيره في آية الشورى .

وقد فرقت السنة النبوية المطهرة الصحيحة بين الصغائر والكبائر بطريقتين:

الأدلة من  
السنة على تنوع  
الذنوب إلى  
صغائر وكبائر

١- أن بعض الأحاديث ذكر فيها عدد من الذنوب سماها النبي ﷺ كبائر جواباً عن سؤال سائل، أو تعليماً منه ﷺ لأصحابه الكرام من غير أن يسأله عنها أحد .

فمن الأول ما رواه البخاري ومسلم- واللفظ للبخاري- عن أنس ابن مالك ﷺ قال: " سئل النبي ﷺ عن الكبائر فقال: «الإشراك بالله، وعقوق الوالدين، وقتل النفس»<sup>(١٧٠)</sup> وشهادة الزور»<sup>(١٧١)</sup> .

<sup>(١٦٨)</sup> سورة النجم: آية ٣٢ .

<sup>(١٦٩)</sup> إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم: لأبي السعود [٥: ١١٤] .  
<sup>(١٧٠)</sup> أي النفس (التي حرم الله إلا بالحق) كما ورد مقيداً بذلك في رواية أبي هريرة من كتاب الحدود في صحيح البخاري [٨: ٢١٨] وكما ورد عنه في الحديث الآتي بعده من هذه الرسالة .

<sup>(١٧١)</sup> صحيح البخاري [٣: ٢٢٤] .

ومن الثاني ما أورده السيوطي - في الدر - حيث قال: "وأخرج البزار، وابن المنذر، وابن أبي حاتم عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «الكبائر سبع أولها الإشراف بالله، ثم قتل النفس بغير حقها، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم إلى أن يكبر، والفرار من الزحف، ورمي المحصنات، والانتقال إلى الأعراب»<sup>(١٧٢)</sup> بعد الهجرة»<sup>(١٧٣)</sup>.

واختلاف العدد في الروايات من قبيل أن العدد لا مفهوم له، أو أنه من باب تجدد العلم للنبي ﷺ، أو أنه من باب مناسبة حال السائل.<sup>(١٧٤)</sup>

٢- ما جاء عن رسول الله ﷺ من أن بعض أعمال البر والصلاة تكفر الذنوب ما اجتنبت الكبائر فمن ذلك ما رواه مسلم والترمذي وابن ماجه - واللفظ لمسلم - عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ كان يقول: «الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة ورمضان إلى رمضان مكفرات ما بينهن إذا اجتنبت الكبائر»<sup>(١٧٥)</sup> وأخرج مسلم أن عثمان

<sup>(١٧٢)</sup> أي الرجوع إلى البادية بعد الهجرة مع رسول الله ﷺ وترك الجهاد معه .

<sup>(١٧٣)</sup> الدر المنثور: للسيوطي [٤٦: ٢] وهذه الرواية في البخاري [٢١٨: ٨] إلا

أنه قال: الموبقات بدل الكبائر وذكر السحر بدل التعرب بعد الهجرة .  
وفسر الحافظ ابن حجر الموبقة بالكبيرة أخذاً من حديث البزار وابن المنذر.

الفتح [١٢: ١٨٢] .

<sup>(١٧٤)</sup> فتح الباري: للحافظ ابن حجر [١٢: ١٨٣]، إكمال إكمال المعلم: للأبي

[١: ١٩٧] .

<sup>(١٧٥)</sup> صحيح مسلم [١: ٢٠٩]، سنن الترمذي [١: ٤١٨] بتحقيق وشرح

أحمد شاكر، سنن ابن ماجه مع حاشية السندي [١: ٣٣٧] .

ابن عفان رضي الله عنه دعا بطهور فقال: "سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: « ما من امرئ مسلم تحضره صلاة مكتوبة فيحسن وضوءها وحشوعها وركوعها إلا كانت كفارة لما قبلها من الذنوب ما لم يؤت كسيرة وذلك الدهر كله »" (١٧٦).

ولا شك أن هذا في الصغائر، وغير حقوق العباد .

الأدلة من  
أقوال الصحابة  
والتابعين على  
انقسام الذنوب  
إلى كبائر  
وصغائر

وفي الآثار عن الصحابة رضي الله عنهم ما يؤيد التفرقة بين الذنوب فجعل منها صغائر وكبائر، فعن أنس رضي الله عنه قال: " لم نر مثل الذي بلغنا عن ربنا صلى الله عليه وسلم ثم لم نخرج له عن كل أهل ومال أن تجاوز لنا عما دون الكبائر، فما لنا ولها، يقول الله: ﴿ إِن تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نَكْفِرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا ﴾" (١٧٧) . وذكره ابن كثير - في تفسيره - مرفوعاً عند البزار (١٧٨).

وعنه قال: " ما لكم والكبائر وقد وعدتم المغفرة فيما دون الكبائر " (١٧٩)

وقد عددت بعض الآثار عن الصحابة رضوان الله عليهم الكبائر، فعن علي رضي الله عنه قال: " الكبائر الإشراف بالله، وقتل النفس، وأكل مال اليتيم، وقذف المحصنة، والفرار من الزحف، والتعرب بعد الهجرة، والسحر،

(١٧٦) صحيح مسلم [٢: ٦: ١] .

(١٧٧) الدر المنثور: للسيوطي [٢: ١٤٥] .

(١٧٨) تفسير القرآن العظيم: لابن كثير [١: ٤٨٠] .

(١٧٩) الدر المنثور: للسيوطي [٢: ١٤٥] .

وعقوب الوالدين، وأكل الربا، وفراق الجماعة، ونكث الصفقة" (١٨٠):

وقد روي مرفوعاً في عدد مما ذكره .

وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: "الكبائر الإشراف بالله، والقنوط من رحمة الله، والاياس من روح الله، والأمن من مكر الله" (١٨١) .

والآثار في ذلك عن الصحابة والتابعين كثيرة تفوق الحصر، وما أوردناه أمثلة لبعض ما ورد عنهم في ذلك فلا يمكن العدول عن هذه النصوص الصريحة من القرآن الكريم والسنة المطهرة، وأقوال السلف في التفرقة بين الذنوب يجعل بعضها صغائر، وبعضها كبائر وتأويلها بالتعسف إلى ما يفيد أنه لا صغيرة من الذنوب إذ الأخذ بصريح الآيات القرآنية الكريمة والأحاديث النبوية الصحيحة وآثار جمهور الصحابة والتابعين الدالة على انقسام الذنوب إلى صغائر وكبائر خير من تأويلها بما ينبو عنه ظاهرها وأسلم من ثنيها عن دلالتها .

قال النووي (١٨٢): " وذهب الجماهير من السلف، والخلف من جميع الطوائف إلى انقسام المعاصي إلى صغائر وكبائر، وهو مروى عن ابن عباس رضي الله عنهما، وقد تظاهر على ذلك دلائل من الكتاب والسنة

(١٨٠) تفسير القرآن العظيم: لابن كثير [١: ٤٨٥] .

(١٨١) تفسير الطبري [٥: ٤٠] وعزا السيوطي في الدر [٢: ١٤٧] إخرجه إلى

عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وغيرهم .

(١٨٢) هو يحيى بن شرف الخزامي (٦٣١ - ٦٧٦هـ) صاحب شرح مسلم

واستعمال سلف الأمة وخلفها" (١٨٣).

ونقل الحافظ ابن حجر عن ابن بطلال (١٨٤) قوله: "انقسام الذنوب إلى صغائر وكبائر هو قول عامة الفقهاء" (١٨٥).

وقال الغزالي (١٨٦): "إنكار الفرق بين الصغيرة والكبيرة لا يليق بالفقيه وقد عرفنا من مدارك الشرع" (١٨٧).

خطر القول  
بأن جميع  
الذنوب كبائر

ومهما بلغ المرء منا من التقى والذل لله تعالى والخشوع له والانقطاع لعبادته تعالى، فلن يستطيع التتره من لم الذنوب، وهنأما فلو أجزنا القول بأن جميع معاصي الله تعالى كبائر لحكمتنا على جميع المؤمنين باقتراف الكبائر، واستباحة حمى الله تعالى، وانتهاك محارمه فضلاً عن تركنا صريح النصوص سيراً مع تأويلات لا يعضدها دليل.

(١٨٣) شرح صحيح مسلم: للنووي [٢: ٨٥].

(١٨٤) هو علي بن خلف (٠٠٠ - ٤٤٩ هـ).

(١٨٥) فتح الباري [١٠: ٤٠٩].

(١٨٦) هو محمد بن محمد أبو حامد (٤٥٠ - ٥٠٥ هـ).

(١٨٧) شرح النووي على مسلم [٢: ٨٥]، فتح الباري [١٠: ٤٠٩]،

الزواجر: لابن حجر المكي [١: ٥]، روح المعاني [٥: ١٨].

## عصمة الأنبياء عليهم الصلاة والسلام

### من الذنوب صغائرها وكبائرها

بعد أن حققنا القول في وجوب عصمة الأنبياء عليهم الصلاة والسلام في التبليغ وتنوع الذنوب إلى صغائر وكبائر، وبأن لنا أن جميع أهل الشرائع والمثلل مجمعون على وجوب عصمتهم فيما يبلغونه عن الله تعالى من الأحكام والشرائع، تنتقل إلى الكلام في سائر الذنوب والمعاصي، وهل هي جائزة عليهم - عليهم الصلاة والسلام - ؟ .

وهنا نجد العلماء قد قسموا الذنوب - ما خلا الكفر، وقد سبق التذليل على عصمة الأنبياء عليهم الصلاة والسلام منه قبل البعثة وبعدها بإجماع الأمة كافة - إلى صغائر وكبائر .

أما الكبائر فقال القاضي عياض: " أجمع المسلمون على عصمة الأنبياء من الفواحش، والكبائر الموبقات " (١٨٨) . وقد صرح بهذا الإجماع المازري (١٨٩) - فيما نقله عنه النووي - في قوله: " فهو ﷺ معصوم من الكبائر بالإجماع " (١٩٠)، وابن عطية - في تفسيره - حيث قال: " وأجمعت الأمة على عصمة الأنبياء.. من الكبائر ومن الصغائر التي فيها رذيلة " (١٩١)

(١٨٨) الشفاء [٢: ١٢٥] .

(١٨٩) هو محمد بن علي بن عمر (٤٥٣ - ٥٣٦هـ) محدث من علماء المالكية من كتبه المعلم بفوائد مسلم .

(١٩٠) شرح النووي على مسلم [٧: ٥٨]، ط/ المطبعة المصرية، عام ١٣٤٧هـ

(١٩١) المحرر الوجيز: لابن عطية [١: ٣٦١] .



ونقله عنه أبو حيان<sup>(١٩٢)</sup> في البحر<sup>(١٩٣)</sup>.

ومن صرح بعصمة الأنبياء عليهم الصلاة والسلام من الذنوب إمام الحرمين في الإرشاد حيث قال: "وتجب عصمتهم عن المعاصي والذنوب المؤذنة بالسقوط، وقلة الديانة إجماعاً"<sup>(١٩٤)</sup>.

وقول إمام الحرمين هذا وإن ظهر أنه أعم من الدعوى فهو منتج لها لأن العام يدل على الخاص وغيره، وقد صرح إمام الحرمين عقب سوقه هذا الكلام بقوله "أما الذنوب الصغائر .. الخ" مما يشعر بأنه أراد بكلامه هنا عصمتهم من الكبائر وصغائر الخسة، وسنعرض لنصه عن الذنوب الصغائر في موضعه إن شاء الله تعالى .

وقد اختلفوا في مستند هذا الإجماع<sup>(١٩٥)</sup>، فالجمهور على أن مستنده نفس الإجماع، وذهب القاضي الباقلاني إلى أن مستند عصمتهم من الكبائر السمع مضافاً إلى الإجماع نفسه "قبل ظهور المخالفين في ذلك"<sup>(١٩٦)</sup>.

<sup>(١٩٢)</sup> هو محمد بن يوسف بن علي (٦٤٥ - ٧٤٥هـ) من أئمة العلماء .

<sup>(١٩٣)</sup> البحر المحيظ [٥٧: ٧] .

<sup>(١٩٤)</sup> الإرشاد إلى قواطع أدلة أصول الاعتقاد: لامام الحرمين (ص ٣٥٦) تحقيق

د/ محمد يوسف موسى، علي عبد المنعم . مطبعة السعادة بمصر، عام

١٣٦٩هـ .

<sup>(١٩٥)</sup> الشفاء: للقاضي عياض [١٢٥: ٢] .

<sup>(١٩٦)</sup> شرح المواقف [٢٦٤: ٨] .

ويرى أبو إسحاق الاسفرائيني أن مستنده العقل مضافاً إلى الإجماع<sup>(١٩٧)</sup> قال القاضي عياض: " وهو قول الكافة"<sup>(١٩٨)</sup> .

وفي عموم الكافة دخل المعتزلة القائلون بهذا الإجماع<sup>(١٩٩)</sup>، وأن مستنده العقل<sup>(٢٠٠)</sup>، قال القاضي عبد الجبار: " يبين ذلك أنهم لو بعثوا للمنع من الكبائر، والمعاصي بالمنع والردع، والتخويف، فلا يجوز أن يكونوا مقدمين على مثل ذلك لأن المتعالم أن المقدم على الشيء لا يقبل منه منع الغير منه"<sup>(٢٠١)</sup> .

ظهر لنا مما سبق أن الإجماع منعقد على القول بعصمة الأنبياء عليهم الصلاة والسلام من كبائر الذنوب، ونأتي الآن إلى الكلام عن عصمتهم من صغائرهما .

وقد قسم العلماء صغائر الذنوب إلى صغائر خسة، وصغائر غير خسة. فصغائر الخسة هي التي ينسلك بها فاعلها مع الأراذل والسفلة لإشعارها بدناءة المهمة، ووضاعة النفس، ومن أمثلتهم لها سرقة شيء تافه أو تطفيف القليل .

(١٩٧) الشفاء [٢: ١٢٥] .

(١٩٨) نفس المرجع السابق . .

(١٩٩) أبو الحسن الأشعري، علي بن إسماعيل، مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين [١: ٢٩٦] تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد طبع مكتبة النهضة المصرية، الطبعة الثانية، عام ١٣٨٩هـ .

(٢٠٠) المواقف وشرحه [٨: ٢٦٤] .

(٢٠١) المغني في أبواب التوحيد والعدل: للقاضي عبد الجبار [١٥: ٣٠٢] .

وقد نقل الشوكاني- في إرشاد الفحول- عن الأصوليين أنهم " حكوا الإجماع على عصمتهم بعد النبوة مما يزري بمناصبهم كذائل الأخلاق والدنئات، وسائر ما ينفر عنهم، وهي التي يقال لها صفائر الحسة كسرقة لقمة أو التطفيف بحجة " (٢٠٢) .

ونقل ابن عطية- في تفسيره- إجماع العلماء على عصمة الأنبياء " من الصفائر التي هي رذائل " (٢٠٣)، ومنع المتكلمون صدورها من الأنبياء مطلقاً ولو سهواً (٢٠٤) .

ونقل القاضي عياض عن بعض الأئمة قوله " أن الأنبياء معصومون عن الصفائر المؤدية إلى إزالة الحشمة، والمسقط للبروءة، والموجة الإزراء والحساسة " (٢٠٥) قال: " فهذا مما يعصم عنه الأنبياء إجماعاً، لأن مثل هذا يحط منصب المتسم به ويزري بصاحبه، وينفر القلوب عنه، والأنبياء متهون عن ذلك " (٢٠٦) .

أما صفائر غير الحسة، فقالوا إنها التي لا تشعر بنقص، ولا تلحق بفاعلها معرفة .

(٢٠٢) إرشاد الفحول: للشوكاني (ص ٣٤) .

(٢٠٣) المحرر الوجيز: لابن عطية [١ : ٣٦١]، أبو حيان، البحر المحيط [٧ : ٥٧] .

(٢٠٤) شرح المواقف [٨ : ٢٦٥]، شرح العقائد [١ : ١٩١]، المسامرة بشرح

المسامرة (ص ٢٣٣-٢٣٤)، كليات أبي البقاء (ص ٤٧٠) .

(٢٠٥) الشفاء: للقاضي عياض [٢ : ١٢٦] (بتصرف) .

(٢٠٦) نفس المرجع السابق .

ومما لا ريب فيه أن كل ذنب مهما صغر لا بد من إشعاره بنقص، ويلحق صاحبه المعرة عند أهل التقوى لوجوب التوبة منه، وهي ندم يشعر بالنقص والمعرة فلا يصح القول بنسبة الصغائر إلى الأنبياء عليهم الصلاة والسلام .

وقد ذكر القاضي عياض أن العلماء إزاء تجويز هذا النوع من الصغائر على الأنبياء ثلاث فئات:

الفئة الأولى أجازت صدور هذه الصغائر عن الأنبياء ووقوعها منهم، وقد نسب هذا المذهب إلى "جماعة من السلف وغيرهم من الفقهاء والمحدثين والمتكلمين" <sup>(٢٠٧)</sup> وذكر منهم أبا جعفر الطبري .

ونسب ابن حزم هذا القول - في الفصل <sup>(٢٠٨)</sup> - إلى ابن فورك <sup>(٢٠٩)</sup>، ونسبه السعد - في شرح المقاصد - لإمام الحرمين من الأشعرية، وأبي هاشم <sup>(٢١٠)</sup> من المعتزلة <sup>(٢١١)</sup> .

وذكر الشوكاني أن العلماء اختلفوا في تجويز الصغائر غير الخسية على الأنبياء، وإذا جاز وقوعها عليهم، فهل وقعت منهم أو لا ؟ .

<sup>(٢٠٧)</sup> الشفاء: للقاضي عياض [٢: ١٢٥] .

<sup>(٢٠٨)</sup> الفصل: لابن حزم [٤: ٢] .

<sup>(٢٠٩)</sup> هو محمد بن الحسن الأنصاري (٠٠ - ٤٠٦هـ) عالم بالأصول والكلام من فقهاء الشافعية .

<sup>(٢١٠)</sup> هو عبد السلام بن محمد الجبائي (٢٤٧ - ٣٢١هـ) من كبار المعتزلة ومن علماء الكلام .

<sup>(٢١١)</sup> شرح المقاصد [٢: ١٤٣] .

فذكر أن إمام الحرمين، والكيالهراسي<sup>(٢١٢)</sup>، وابن الحاجب<sup>(٢١٣)</sup> نقلوا القول بالجواز العقلي عن الأكثرية، وأن إمام الحرمين، وابن القشيري<sup>(٢١٤)</sup> نقلوا القول بعدم الوقوع عن الأكثرين كذلك<sup>(٢١٥)</sup>.

وقال إمام الحرمين: "وأما الذنوب الصغائر فلا تنفيها العقول ولم يقم عندي دليل قاطع على نفيها، ولا على إثباتها، إذ القواطع نصوص أو إجماع، ولا إجماع، إذ العلماء مختلفون في تجويز الصغائر على الأنبياء، والنصوص التي تثبت أصولها قطعاً، ولا يقبل فحواها التأويل غير موجودة والأغلب على الظن عندنا جوازها"<sup>(٢١٦)</sup>.

وقد تمسك القائلون بوقوع الصغائر منهم بظواهر من القرآن الكريم وبعض الأحاديث الصحاح التي ذكر فيها ما يشعر بوقوع الخطيئة من بعض الأنبياء كحديث الشفاعة الذي جاء فيه أن كل نبي "يذكر خطيئته التي أصاب"<sup>(٢١٧)</sup> وورود طلب الاستغفار منهم وطلبهم التوبة عليهم.

ولا نظيل بذكر ما استدلوا به لثلاث بنا البحث عما رسم من أجله وقد وفّت مطولات كتب الكلام، والعقائد هذا الموضوع حقه من بسط

<sup>(٢١٢)</sup> هو علي بن محمد بن علي (٤٥٠ - ٥٠٤هـ) فقيه شافعي.

<sup>(٢١٣)</sup> هو عثمان بن عمر (٧٥٠ - ٦٤٦هـ) فقيه مالكي من كبار علماء

العربية.

<sup>(٢١٤)</sup> هو هبة الرحمن (٤٦٠ - ٥٤٦هـ) بن عبد الواحد.

<sup>(٢١٥)</sup> إرشاد الفحول (ص ٣٤).

<sup>(٢١٦)</sup> الإرشاد: لإمام الحرمين (ص ٣٥٦).

<sup>(٢١٧)</sup> رواه مسلم في صحيحه [١: ١٨٠، ١٨٤] تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي.

القول فيه .<sup>(٢١٨)</sup>

أما الفئة الثانية فتقول بالجواز العقلي، لأن العقل لا يجيل صدور الصغائر غير الخسية عنهم، ولكنهم توقفوا عن القول بالوقوع، فلم يثبتوه، ولم ينفوه لتعارض الأدلة عندهم وعدم وجود قاطع في النصوص بالإثبات أو النفي .

أما الفئة الثالثة فتقول بعصمتهم من الصغائر كعصمتهم من الكبائر .

ومن هؤلاء الإمام أبو حنيفة<sup>(٢١٩)</sup> - رحمه الله تعالى - كما صرح به في الفقه الأكبر إذ قال: " الأنبياء عليهم الصلاة والسلام مترهون عن الصغائر والكبائر .. " <sup>(٢٢٠)</sup> وأقر ذلك شارحه علي القاري .<sup>(٢٢١)</sup>

وأسند الشوكاني - في إرشاد الفحول - هذا القول إلى الأستاذ أبي إسحاق الاسفرائيني نقلاً عن ابن حزم في الملل والنحل .<sup>(٢٢٢)</sup>

وبالرجوع إلى الموضوع الذي تكلم فيه ابن حزم على عصمة الأنبياء في كتابه الفصل في الملل والأهواء والنحل لم نجد ذكراً لأبي إسحاق

وجوه

الاستدلال

على عصمة

الأنبياء من

الصغائر

والكبائر

<sup>(٢١٨)</sup> من رغب النظر في ذلك فليراجع: شرح المواقف [٨: ٢٦٥]، المسامرة بشرح المسامرة (ص ٢٣٥)، شرح العقائد [١: ١٩١] وغيرها من كتب هذا الفن .

<sup>(٢١٩)</sup> هو النعمان بن ثابت (٨٠ - ١٥٠هـ) أحد الأئمة الأربعة عند أهل السنة .

<sup>(٢٢٠)</sup> الفقه الأكبر بشرح علي القاري: لأبي حنيفة (ص ٥٤) .

<sup>(٢٢١)</sup> هو علي بن محمد بن سلطان (٠٠ - ١٠١٤هـ) فقيه حنفي .

<sup>(٢٢٢)</sup> إرشاد الفحول (ص ٣٤) .

الاسفرائيني فلعله ذكره في موضع آخر استطراداً .

ويصحح إسناد هذا القول إلى أبي إسحاق نقل تاج الدين السبكي<sup>(٢٢٣)</sup>

في جمع الجوامع هذا المذهب عنه .<sup>(٢٢٤)</sup>

وأسند عبد القاهر البغدادي<sup>(٢٢٥)</sup> هذا المذهب إلى أهل السنة في كتابه

الفرق بين الفرق .<sup>(٢٢٦)</sup>

ومن قال بهذا القول أيضاً ابن حزم، وحكاه عن سائر الفرق

الإسلامية، وعن ابن مجاهد<sup>(٢٢٧)</sup> شيخ الباقلاني، وابن فورك وقال: " وهذا

الذي ندين الله تعالى به "<sup>(٢٢٨)</sup> .

واستدل على عصمتهم من " جميع المعاصي صغيرها وكبيرها سرها

وجهرها "<sup>(٢٢٩)</sup> بقوله ﷺ: « ما كان لني أن تكون له خائنة الأعين »<sup>(٢٣٠)</sup> .

<sup>(٢٢٣)</sup> هو عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي (٧٢٧-٧٧١هـ) .

<sup>(٢٢٤)</sup> جمع الجوامع (ضمن مجموع مهمات المتون) (ص١٥٥) .

<sup>(٢٢٥)</sup> هو عبد القاهر بن طاهر بن محمد (٠٠-٤٢٩هـ) .

<sup>(٢٢٦)</sup> الفرق بين الفرق (ص٢٠٧) طبع مكتب نشر الثقافة الإسلامية عام

١٣٦٧هـ .

<sup>(٢٢٧)</sup> هو أحمد بن موسى بن العباس (٢٤٥-٣٢٤هـ) كبير العلماء في

القراءات في عصره .

<sup>(٢٢٨)</sup> الفصل: لابن حزم [٤: ٢] .

<sup>(٢٢٩)</sup> نفس المرجع السابق [٤: ٤٨] .

<sup>(٢٣٠)</sup> لفظ الحديث كما في أبي داود [٤: ١٢٨]، والنسائي [٧: ١٠٦]: " انه

لا ينبغي لني أن تكون له خائنة الأعين " كما ذكره بعد ذلك .

ووجه استدلاله به " أن الإشارة بالعين أخف ما يكون من الذنوب  
ومن خلاف الباطن للظاهر " (٢٣١) ومع ذلك لم يقدم عليها النبي ﷺ، بل  
أنكر ﷺ على من قال له: " ألا أوأمت لنا بعينك " بقوله: « أنه لا ينبغي  
لنبي أن تكون له خائنة الأعين » .

ومن صرح بالأخذ بهذا المذهب تاج الدين السبكي في جمع الجوامع  
حيث قال: " الأنبياء عليهم الصلاة والسلام معصومون لا يصدر عنهم  
ذنب - ولو صغيرة سهواً - وفقاً للأستاذ (٢٣٢)، والشهرستاني (٢٣٣)، وعياض،  
والشيخ الإمام " (٢٣٤) .

وأسند السفاريني (٢٣٥) - أحد أئمة الحنابلة - هذا المذهب إلى الحافظ  
العراقي (٢٣٦) إذ نقل قوله " النبي ﷺ معصوم من تعدد الذنوب بعد النبوة  
بالإجماع .... وإنما اختلفوا في جواز الصغيرة سهواً فمنعه الأستاذ  
أبو إسحاق الاسفرائيني والقاضي عياض، واختاره تقي الدين السبكي (٢٣٧)

(٢٣١) الفصل: لابن حزم [٤ : ٤٨] .

(٢٣٢) الأستاذ: هو أبو إسحاق الاسفرائيني .

(٢٣٣) هو محمد بن عبد الكريم بن أحمد (٤٧٩-٤٨٠هـ) من فلاسفة الإسلام.

(٢٣٤) جمع الجوامع (ضمن مجموع مهمات المتون) (ص ١٥٥) والشيخ الإمام هو  
والده .

(٢٣٥) هو محمد بن أحمد بن سالم (١١١٤ - ١١٨٨هـ) عالم بالحديث  
والأصول والأدب .

(٢٣٦) هو عبد الرحيم بن الحسين (٧٢٥ - ٨٠٦هـ) من كبار حفاظ الحديث.

(٢٣٧) هو علي بن عبد الكافي (٦٨٣ - ٧٥٦هـ) أحد أئمة علماء الإسلام .



وهو الذي ندين الله تعالى به<sup>(٢٣٨)</sup>.

قال الشوكاني: " واختاره ابن برهان<sup>(٢٣٩)</sup>، وحكاه النووي في زوائد الروضة عن المحققين، قال القاضي حسين: وهو الصحيح من مذهب أصحابنا يعني الشافعية"<sup>(٢٤٠)</sup>.

وقال الفخر الرازي: " والمختار عندنا أنه لم يصدر عنهم الذنب حال النبوة البتة لا الكبيرة، ولا الصغيرة"<sup>(٢٤١)</sup>، وساق في تفسيره الكبير أدلة عقلية ونقلية على وجوب عصمة الأنبياء عليهم الصلاة والسلام من الذنوب نذكر منها ما يلي:

١- أنه لو صدر الذنب عنهم لكانوا أقل درجة من عصاة الأمة وذلك غير جائز، بيان الملازمة أن درجة الأنبياء ... في غاية الجلال والشرف وكل من كان كذلك، كان صدور الذنب عنه أفحش، ألا ترى إلى قوله تعالى: ﴿ يَنْسَاءَ النَّبِيِّ مَن يَأْتِ مِنْكُنَّ بِفِجْشَةٍ مُّبِينَةٍ يُضَعَفْ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ ﴾<sup>(٢٤٢)</sup> والمحصن يرجم، وغيره يحد، وحد العبد نصف حد الحر، وأما أنه لا يجوز أن يكون النبي أقل حالاً من الأمة فذلك بالإجماع .

<sup>(٢٣٨)</sup> لوامع الأنوار البهية: للسفاريني [٢: ٣٠٥] .

<sup>(٢٣٩)</sup> هو أحمد بن علي بن برهان (٤٧٩ - ٥١٨ هـ) فقيه بغدادي درس

بالمدرسة النظامية .

<sup>(٢٤٠)</sup> ارشاد الفحول: للشوكاني (ص ٣٤) .

<sup>(٢٤١)</sup> التفسير الكبير: للفخر الرازي [٣: ٨] .

<sup>(٢٤٢)</sup> سورة الأحزاب: آية ٣٠ .

٢- أن محمداً ﷺ لو أتى بالمعصية لوجب علينا الاقتداء به فيها لقوله تعالى: ﴿فَاتَّبِعُونِي﴾<sup>(٢٤٣)</sup> فيفضي إلى الجمع بين الحرمة والوجوب وهو محال .

" وإذا ثبت ذلك في حق محمد ﷺ، ثبت في سائر الأنبياء، ضرورة أنه لا قائل بالفرق<sup>(٢٤٤)</sup> .

وهؤلاء العلماء الأجلاء- رحمهم الله تعالى- يحملون ما تفيدته ظواهر النصوص من الكتاب والسنة من وقوع بعض الصغائر من الأنبياء عليهم الصلاة والسلام- مما تمسك به القائلون بجواز الصغائر على الأنبياء- إما على صدورهم منهم بتأويل قائم على الاجتهاد، فلا يكون ذنباً أو أنه من قبيل خلاف الأولى .

والقائلون بعصمة الأنبياء عليهم الصلاة والسلام من الصغائر كعصمتهم من الكبائر أعيان وكثيرون، ولا يتسع المجال لذكرهم وإيراد أقوالهم ، وإنما رما ذكر أقوال طائفة منهم إشارة إلى القائلين بذلك .  
وقد أورد القاضي عياض أدلة على القول بعصمة الأنبياء عليهم الصلاة والسلام من الصغائر نسوق أهمها وأقواها:

قال: " واستدل بعض الأئمة على عصمتهم من الصغائر بالمصير إلى (وجوب)<sup>(٢٤٥)</sup> امتثال أفعالهم واتباع آثارهم، وسيرهم مطلقاً، وجمهور

<sup>(٢٤٣)</sup> سورة آل عمران: آية ٣١ .

<sup>(٢٤٤)</sup> التفسير الكبير: للفخر الرازي [٣: ٨] .

<sup>(٢٤٥)</sup> كما هو مذهب الإمام مالك وأتباعه ومن قال بقوله، الشفاء [٢: ١٢٦] .

الفقهاء على ذلك من أصحاب مالك والشافعي وأبي حنيفة .. فقد علم من دين الصحابة - قطعاً - الاقتداء بأفعال النبي ﷺ، كيف توجهت، وفي كل فن كالاقتداء بأقواله، فقد نبذوا خواتيمهم حين نبذ خاتمته وخلعوا نعالهم حين خلع<sup>(٢٤٦)</sup> .. واحتج غير واحد في غير شيء<sup>(٢٤٧)</sup> مما بابه العبادة، أو العادة بقوله: رأيت رسول الله ﷺ يفعله، والآثار في هذا أعظم من أن نحيط بها، لكنه يعلم من مجموعها على القطع اتباعهم أفعالهم واقتداؤهم بها، ولو جوزوا عليه المخالفة في شيء منها لما اتسق هذا، ولنقل عنهم، وظهر بجنهم عن ذلك<sup>(٢٤٨)</sup> .

لا جرم أن الصغائر - غير الحسية تختلف في أعيانها، وأشخاصها، وتفاوت مراتبها بحسب ما يستتبعها من ملامة ونقص، فليس النقص الذي يلحق بالقبلة - مثلاً - كالنقص الذي يلحق بالنظرة - وحاشا الأنبياء من ذلك كله - ولا واحدة منهما كخطرة تمر بالقلب، لا يصدقها القول أو الفعل، بل تجفل النفس عنها قبل أن تظلمها، وينفر القلب منها قبل أن تزل بساحته فيبقى القلب الشريف الطاهر بعيداً عنها مزمهاً منها، طاهراً نقياً لم تزل به دغادغ اللمم ولا رفت عليه هبات الهنات .

توافر وسائل  
الرواية على

عصمة النبي ﷺ

من جميع  
الذنوب

وحيث لم يعلم عنه ﷺ الإلمام بصغيرة ولا الذنو من شيء منها، مع أن سبل النقل عنه ﷺ أحصت كل حركة من حركاته، وكل قول من أقواله،

<sup>(٢٤٦)</sup> أي أنهم - ﷺ - لا يفرقون بين أقواله، وأفعاله في الاتباع فهي كلها محل قربة لله تعالى .

<sup>(٢٤٧)</sup> أي في أشياء كثيرة .

<sup>(٢٤٨)</sup> الشفاء: للقاظمي عياض [٢: ١٢٦، ١٢٧] .

فما ترك الصحابة - رضي الله عنهم - فعلا من أفعاله ولا قولاً من أقواله دق أو جل إلا نقلوه إلينا عنه، حتى إنهم وصفوا يقظته ونومه، كما وصفوا حديثه وصمته، وقيامه وجلوسه، وسيره وركوبه وترجله، وجميع شمائله إلى غير ذلك مما هو مدون في كتب الحديث والشمائل والمغازي والسير لأنهم كانوا يرون ذلك تبليغاً عنه، وقد أمرهم رضي الله عنهم بالتبليغ عنه بقوله رضي الله عنهم « ليلبغ الشاهد الغائب فإن الشاهد عسى أن يبلغ من هو أوعى له منه » <sup>(٢٤٩)</sup>، وبقوله رضي الله عنه لعبد الله ابن عمرو: « اكتب فوالذي نفسي بيده ما يخرج منه <sup>(٢٥٠)</sup> إلا حق » <sup>(٢٥١)</sup>.

فلو رأى الصحابة - رضي الله عنهم - أو سمعوا منه شيئاً مما أجاز به عليه بعض أهل العلم - عليه الصلاة والسلام - من قربه الصغائر، وحاشاه من ذلك - لما فاتهم نقل ذلك عنه ضمن ما نقلوا من أقواله، وأفعاله، وتقريراته، وصفاته. ولكنهم - رضي الله عنهم - لم ينقلوا عنه شيئاً من ذلك - فيما علمنا - ولو رأوا منه شيئاً من ذلك أو علموه عنه لنقلوه إلينا، وعلم عنهم لتوافر دواعي النقل عليه .

<sup>(٢٤٩)</sup> رواه البخاري في صحيحه [١: ٢٦]، ومسلم [٢: ٩٨٨] وأصحاب السنن .

<sup>(٢٥٠)</sup> الضمير في قوله (منه) يعود على الفم الطاهر فم رسول الله ﷺ، وقد سبق في الحديث « فأوماً بأصبغه إلى فيه فقال اكتب ... الخ » .

<sup>(٢٥١)</sup> سنن أبي داود [٣: ٣١٨]، سنن الدارمي [١: ١٢٥]، جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر [١: ٨٥] .

فالقول بعصمة الأنبياء عليهم الصلاة والسلام من جميع الذنوب  
كبيرها وصغيرها، سرها وجهرها، عمدتها وسهوها، هو ما ندين الله  
تعالى به، ونرجو مثوبته من الله ﷻ .

وما ثبت في حق نبينا محمد ﷺ من العصمة عن صفائر الذنوب عمداً  
وسهواً يثبت لغيره من الأنبياء والمرسلين إذ لا قائل بالفرق .

\*\*\*\*\*



# الباب الثاني

## الاجتهاد

١- تعريفه لغة واصطلاحاً .

٢- اجتهاد النبي ﷺ . وعرض أقوال العلماء في هل كان للرسول ﷺ -

وهو الذي

يتلقى الوحي من الله تعالى - حق الاجتهاد فيما لم ينزل عليه فيه وحي أو

ليس

له ذلك ؟

## تعريف الاجتهاد لغة

أصل مادة ( جهد ) ترجع إلى المشقة، قال الأزهرى في تهذيب اللغة:  
 " الجهد: بلوغك غاية الأمر الذي لا تألو عن الجهد فيه تقول: جهدت  
 جهدي، واجتهدت رأيي ونفسي حتى بلغت مجهودي " (١) .

وعلى ذلك يكون معنى الاجتهاد لغة هو " بذل الوسع في طلب الأمر،  
 وهو افتعال من الجهد- أي- الطاقة (٢) . ومنه حديث معاذ رضي الله عنه حين بعثه  
 رسول الله ﷺ إلى اليمن فقال: « كيف تقضي ؟ » فقال: اقضي بما في  
 كتاب الله، قال: « فإن لم يكن في كتاب الله ؟ » قال: فبسنة رسول الله  
ﷺ، قال: « فإن لم يكن في سنة رسول الله ﷺ ؟ » قال: اجتهد رأيي  
 - وفي رواية أبي داود « اجتهد رأيي ولا آلو » - قال: « الحمد لله السذي  
 وفق رسول رسول الله ﷺ » (٣) .

(١) تهذيب اللغة: للأزهري [٦: ٣٧] مطابع سجل العرب .

(٢) النهاية: لابن الأثير [١: ٣١٩] لسان العرب مادة (جهد) .

(٣) سنن الترمذي [٣: ٦٠٧] تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، سنن أبي داود [٣:

٣٠٣] تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد . الفقيه والمتفقه لأحمد بن علي

الخطيب البغدادي، المجلد الأول (ص١٨٨-١٨٩) دار إحياء السنة النبوية،

ط/عام ١٣٩٥هـ.



## تعريف الاجتهاد اصطلاحاً

أما الاجتهاد في الاصطلاح فقد اختلفت عبارات الأصوليين في تعريف الاجتهاد اصطلاحاً اختلافاً يرجع إلى معنى واحد، هو ما قاله ابن الحاجب في مختصره، وقاربه الكمال بن الهمام في التحرير .

ونص عبارة ابن الحاجب التي نرى أنما أدت حق التعريف باعتباره تعريفاً جامعاً مانعاً هو قوله: " الاجتهاد: بذل الفقيه الوسع في تحصيل ظن بحكم شرعي " (٤).

وبهذا تظهر نسبة التعريف الاصطلاحي للتعريف اللغوي والعلاقة بينهما من جهة عموم التعريف اللغوي، وخصوص التعريف الاصطلاحي وجهة العموم الجامعة بينهما هي استفراغ الوسع في تحصيل شيء .

وإذا نظرنا في المعنى الاصطلاحي رأيناه ينصب على اجتهادات فقهاء الأمة بجميع مداركها من النظر في النصوص كتاباً وسنة ، وفي القياس

(٤) مختصر المنتهى الأصولي لابن الحاجب بشرح العضد [٢: ٢٨٩]، المطبعة الكبرى عام ١٣١٧هـ، وانظر أيضاً في تعريف الاجتهاد التحرير لابن الهمام (ص ٥٢٣)، مسلم الثبوت وشرحه [٢: ٣٦٢]، اللمع: للشيرازي (ص ٩٠)، جمع الجوامع (ضمن مجموع مهمات التون) (ص ١٩٢)، المستصفي: للغزالي [٢: ٣٥٠]، كشف الأسرار [٤: ١٤]، الأحكام: للأمدى [٤: ١٤١]، شرح تنقيح الأصول (ص ٤٢٩)، روضة الناظر وشرحها نزهة الخاطر (ص ٤٠١)، إرشاد الفحول (ص ٢٥٠)، شرح الأسنوي على المنهاج [٣: ١٩١]، البدخشي على المنهاج [٣: ١٩١]، المدخل إلى مذهب الإمام أحمد (ص ١٧٩) .

والإجماع وغيرهما من مدارك الاجتهاد .

فهل هذا المعنى ينطبق على اجتهادات الرسول ﷺ ؟

والجواب عن هذا السؤال يتطلب الرجوع إلى النظر في الحوادث

والوقائع التي ثبت فيها اجتهاد للنبي ﷺ .

وهذه الوقائع مرجعها إلى بذل الجهد الخاص منه ﷺ فيما تقتضيه

المصلحة في دائرة النصوص العامة .

والفرق بين اجتهاد النبي ﷺ، واجتهاد علماء أمته أن اجتهاد علماء

الامة يعتمد على:

الفرق بين

اجتهاد النبي ﷺ

واجتهاد

علماء أمته

١- النظر في النصوص من جهة الخصوص والعموم، والإطلاق

والتقييد، والإبهام والتفسير، والإجمال والتفصيل، والناسخ

والمسوخ، والظاهر وغير الظاهر، والحقيقة والمجاز ... الخ .

٢- وجود أصل منصوص عليه، فيه علة جامعة غير معارضة، وهذه

العلة موجودة في محل غير منصوص عليه، فيحمل غير المنصوص

عليه، على المنصوص عليه في حكمه الشرعي بهذه العلة الجامعة،

وهو المعروف عندهم بالقياس .

أما الإجماع- وهو اتفاق المجتهدين من أمة محمد ﷺ بعد وفاته في

عصر من العصور على حكم شرعي في أمر من الأمور- فهو أصل لإدراك

الأحكام في اجتهادات علماء الأمة يعتمد على دليل قد يظهر، وقد يخفى .

أما اجتهاد الرسول ﷺ فلا يحتاج إلى النظر في النصوص من الجهات

التي احتاج إليها علماء أمته، لأن النصوص جميعها بينة له ﷺ من جميع هذه

الجهات وغيرها .

وأما ما يظهر - في بعض اجتهاداته عليه السلام - أنه من قبيل القياس فالحمل  
فيه لتقريب فهم الحادثة المسئول عنها أو المخير بما ولفتح باب الاجتهاد  
لعلماء أمته عليه السلام - المؤهلين له، لا لاستنباط الحكم بالنظر في النصوص .

\*\*\*\*\*

## اجتهاد النبي ﷺ

اختار الله سيدنا محمداً ﷺ رسولاً إلى خلقه ختم به الرسالات الإلهية، وكلفه تبليغ شرعه إلى عباده، وعهد إليه بتبيين ما نزل إلى الناس من ربه فهو ﷺ المبلغ عن الله تعالى وإليه - في حياته المباركة - يتوجه المسلمون طالبين معرفة حكم ما ينوبهم من أمر سواء كان أمراً يتعلق بالعبادات وكيفياتها، أم كان مما يعرض لهم في حياتهم اليومية من مسالك ينظمون بها مصالحهم، وتعاملهم، فيما بينهم وبين غيرهم، أم فيما يحتكمون إليه ﷺ فيما قد ينشأ بين بعضهم من منازعات، فهو ﷺ المرجع لهم في الأمر كله بعد الله تعالى، وعنه تؤخذ جميع الأحكام والشرائع، إذ هو وحده مصدر العلم بأحكام الله تعالى ومقاصد الشريعة ومصالح العباد .

وكانت الوقائع والحوادث بين الناس تتوالى، وكانت الأحكام تنزل على حسب الحاجة، والمصالح والحكمة الإلهية، فهل كانت الأحكام التي تنزل على رسول الله ﷺ بطريق الوحي رداً على سؤال سئله رسول الله ﷺ أو تأسيساً لحكم من أحكام الشريعة سادة للحاجة الوقتية التي تتطلبها جو الوقائع؟ أو كان الرسول ﷺ يرى أن يجيب سائلاً عن سؤاله أو يخبر بحكم اجتهاداً منه ﷺ؟

من هنا يبرز سؤال هو: هل كان يجوز للرسول ﷺ - وهو الذي يتلقى الوحي من الله تعالى - أن يجتهد فيما لم ينزل عليه به وحي أو ليس له ذلك؟ .

اختلف العلماء في جواب هذا السؤال اختلافاً منتشراً ..

فقال طائفة: لا يجوز للرسول ﷺ أن يحكم بالاجتهاد أي أن الله تعالى لم يأذن لرسوله ﷺ في الاجتهاد<sup>(٥)</sup> في بيان أحكام الحوادث التي لم يترل عليه فيها وحى ولا تعبه الله به .

وهذا القول منسوب إلى بعض الشافعية<sup>(٦)</sup>، وإلى بعض الحنابلة<sup>(٧)</sup> ومنهم أبو حفص العكبري<sup>(٨)</sup>، وإلى الأشاعرة، وأكثر المعتزلة<sup>(٩)</sup> .

وفي نسبة القول بمنع اجتهاد الرسول ﷺ مطلقا إلى عموم الأشاعرة نظر، وذلك أنا نجد في كتب الأصوليين، والمتكلمين منهم ما هو صريح في إثبات القول بجواز الاجتهاد للرسول ﷺ والدليل على ذلك ما جاء في منهاج البيضاوي وشروحه، وما جاء في جمع الجوامع لابن السبكي وشروحه وحواشيه، وما جاء في كشف الأسرار والتحرير وشرحه، والمسامرة<sup>(١٠)</sup> بشرح المسامرة، وشرح العقائد للسعد وغيرها من كتب الأشاعرة الأصولية والعقيدية .

<sup>(٥)</sup> شرح الأسنوي على المنهاج [٣: ١٩٤] المسودة: لآل تيمية (ص ٥٠٦) للمع:

للشيرازي (ص ٩٠) .

<sup>(٦)</sup> نفس المرجعين السابقين الأخيرين .

<sup>(٧)</sup> المسودة (ص ٥٠٦، ٥٠٧) .

<sup>(٨)</sup> هو عمر بن إبراهيم بن عبد الله [٠٠ - ٣٨٧هـ] .

<sup>(٩)</sup> مسلم الثبوت وشرحه [٢: ٣٦٦]، (بهامش المستصفى)، المسودة (٥٠٧)،

تيسير التحرير [٤: ١٨٥] .

<sup>(١٠)</sup> المسامرة (ص ٢٣٥) .

وهؤلاء كلهم أشاعرة، وقد أثبتوا جواز الاجتهاد لرسول الله ﷺ ووقوعه منه ودلوا على ذلك في كتبهم، فالظاهر أن نسبة المنع للأشاعرة محمولة على بعضهم

كما أن في نسبة القول بمنع الرسول ﷺ من الاجتهاد فيما يتعلق بأمره الشرع إلى أبي حفص العكبري نوعاً من التجوز إذ أنه قد اختار هو وشيخه ابن بطة<sup>(١١)</sup> - فيما نقله عنهما ابن أبي يعلى<sup>(١٢)</sup> في طبقات الحنابلة - أنه " كان يجوز لنبينا صلوات الله وسلامه عليه الاجتهاد فيما يتعلق بأمر الشرع " <sup>(١٣)</sup> .

قال في المسودة - لآل تيمية - : " قال شيخنا: قال ابن بطة: فيما كتب به إلى ابن شاقلا في جوابات مسائل، وقال: والدليل على أن سنته وأوامره ﷺ قد كان فيها بغير وحى وأنها كانت بأرائه واختياره أنه عوتب على بعضها ولو أمر بها لما عوتب عليها، فمن ذلك: حكمه في أسارى بدر وأخذه القدية، وإذنه في غزوة تبوك للمتخلفين بالعدر حتى تخلف من لا عذر له، ومنه قوله تعالى ﴿ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ ﴾<sup>(١٤)</sup> فلو كان وحياً لم يشاورهم فيه " <sup>(١٥)</sup> .

<sup>(١١)</sup> هو عبيد الله بن محمد (٣٠٤ - ٣٨٧هـ) من علماء الحديث وفقهاء الحنابلة .

<sup>(١٢)</sup> هو محمد بن محمد بن الحسين (٤٥١ - ٥٢٦هـ) .

<sup>(١٣)</sup> طبقات الحنابلة [٢: ١٦٣] .

<sup>(١٤)</sup> سورة آل عمران: آية ١٥٩ .

<sup>(١٥)</sup> المسودة في أصول الفقه: لآل تيمية (٥٠٧ - ٥٠٨) .

## أدلة المانعين لاجتهاد الرسول ﷺ

وقد استدل القائلون بعدم جواز الاجتهاد للرسول ﷺ في بيان أحكام الحوادث التي لم ينزل عليه بها وحى بأدلة نقلية، وأخرى عقلية .  
أما الأدلة النقلية فهي:

١- قوله تعالى: ﴿ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۗ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ۗ ﴾ <sup>(١٦)</sup> .

ووجه الاستدلال به هو أن الله تعالى أخبر أن رسول الله ﷺ لا ينطق إلا عن وحى، والحكم الصادر عن اجتهاد لا يكون وحياً - لاحتتمال الخطأ فيه - فيكون داخلاً تحت النفي <sup>(١٧)</sup> .

ورد بأن الآيتين الكريميتين رد وإبطال لما كان يزعمه الكفار من أن محمداً ﷺ كان يفترى القرآن من عند نفسه، وقد حكى الله تعالى قولهم ذلك بقوله: ﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ هَذَا إِلَّا إِفْكٌ افْتَرَاهُ وَأَعَانَهُ عَلَيْهِ قَوْمٌ آخَرُونَ ﴾ <sup>(١٨)</sup> وليس عاماً في كل ما ينطق به الرسول ﷺ والتخصيص واقع قطعاً بما ينطق به النبي ﷺ في غير الأحكام الشرعية فالعموم باطل .

وعلى فرض أنه عام في جميع ما ينطق به الرسول ﷺ فليس فيه إثبات لدعواهم أيضاً، لأن اجتهاد الرسول ﷺ وما يستند إليه كله وحى وليس

<sup>(١٦)</sup> سورة النجم: آية ٣، ٤ .

<sup>(١٧)</sup> كشف الأسرار [٣]: التحرير [٤: ١٨٨] وغيرهما من كتب

الأصول .

<sup>(١٨)</sup> سورة الفرقان: آية ٤ .

نطقاً عن الهوى، وإنما هو اتباع للوحي المأذون له فيه بالاجتهاد<sup>(١٩)</sup>.

٢- واستدلوا أيضاً بقوله تعالى: ﴿قُلْ مَا يَكُوبُ لِي أَنْ أُبَدِّلَهُ مِنْ تَلْقَائِي  
نَفْسِي إِنْ أُتِّعُ إِلَّا مَا يُوحَىٰ إِلَيَّ﴾<sup>(٢٠)</sup>.

ووجه الاستدلال به أن هذه الآية الكريمة نفت عن رسول الله ﷺ أن يكون له حق تبديل ما يلقي إليه من ربه، ونصت على أنه ﷺ لا يتبع إلا ما يوحى إليه" وهذا يدل على أنه لم يحكم قط بالاجتهاد<sup>(٢١)</sup> إذ الاجتهاد ليس وحيًا، فالأخذ به تبديل لأحكام الله تعالى، واتباع لما لم يوحى إليه".

ورد هذا بأن الآية الكريمة رد على قول الكافرين لرسول الله ﷺ - على سبيل التعجيز له فيما حكاه الله تعالى عنهم وكما هو ظاهر من سياق هذه الآية- ﴿أَنْتَ بِقُرْآنٍ غَيْرِ هَذَا أَوْ بَدِّلْهُ﴾<sup>(٢٢)</sup> فهي ليست في منع الاجتهاد بل في بيان أن ما طلبوه ليس من شأن الرسول ﷺ إجابته، لأنه إن أريد بالتبديل تغيير نظام القرآن الكريم بوضع آية رحمة مكان آية عذاب أو العكس أو إسقاط عيب الآلهة، وذم عبادتها منه- كما أراده المعتنون من المشركين- فهذا افساد لنظام القرآن الكريم، وهو كفر معصوم منه الرسول ﷺ قطعاً.

<sup>(١٩)</sup> الكشاف عن حقائق التنزيل: للزمخشري [٤: ٢٨] بتصرف، مطبعة الحلبي بمصر

عام ١٣٨٥هـ -

<sup>(٢٠)</sup> سورة يونس: آية ١٥ .

<sup>(٢١)</sup> التفسير الكبير: للفخر الرازي [١٧: ٥٦] .

<sup>(٢٢)</sup> سورة يونس: آية ١٥ .



وإن أريد بالتبديل النسخ فهذا لا يكون باجتهاد الرسول ﷺ، وإنما هو من الله تعالى و" الاجتهاد ليس تبديلاً بل هو اتباع للوحي "(٢٣).

وأيضاً ليس في قوله تعالى: ﴿ إِن أَنْتُمْ إِلَّا مَا يُوحَىٰ إِلَيْكُمْ ﴾ دليل لهم في نفي عمله ﷺ بالاجتهاد، لأن الإذن له ﷺ بالاجتهاد داخل تحت ما يوحى إليه .

٣- ومما استدلوا به قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ ﴾ (٢٤)، ووجه الاستدلال به أنه صريح في نفي الرسول ﷺ أن يقفو ويتبع ما ليس له به علم، والاجتهاد لا يعتمد على يقين الوحي فهو لذلك قفو، واتباع لما ليس له به علم، وهذا خلاف منطوق الآية الكريمة .

ورد هذا بأن اجتهاد الرسول ﷺ مأذون له فيه وما أذن له فيه لا يكون قفوا ولا اتباعاً لما ليس له به علم .

واستدلوا لما ذهبوا إليه عقلاً فقالوا:

١- أن الاجتهاد عمل بالظن، والنبي ﷺ قادر على تحصيل اليقين من الوحي في الأحكام، ومن كان قادراً على اليقين لا يجوز له المصير إلى الظن (٢٥).

(٢٣) الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي: للحجوي [١: ٥٦].

(٢٤) سورة الإسراء: آية ٣٦ .

(٢٥) الأحكام للآمدى [٤: ١٤٧]، تيسير التحرير [٤: ١٨٩]، إرشاد الفحول

(ص ٢٥٥)، شرح العضد [٢: ٢٩٢]، المسودة: لآل تيمية (ص ٥٠٩) .

ورد هذا بأن الادعاء أن الرسول ﷺ قادر على تحصيل اليقين بالوحي ممنوع لأنه ﷺ، لا يستطيع أن يتحكم في الوحي " باستدعائه " (٢٦) - الذي يكون به اليقين - متى شاء .

٢- لو كان الرسول ﷺ عاملاً بالاجتهاد لما أخرج جواباً احتاج الناس إليه، ولما انتظر الوحي، لكنه انتظر الوحي في بعض الوقائع، كما في الظهار، واللعان فدل على أن ليس له حق الاجتهاد (٢٧).

ورد هذا بعدم تسليم أن النبي ﷺ أخرج جواباً سئل عنه .

والاستدلال على هذا بدعوى تأخير الجواب في مسألتَي اللعان والظهار مردود بما ثبت أنه عليه الصلاة والسلام أجاب على الفور في مسألة الظهار فقال لحولة بنت ثعلبة « ما أراك إلا قد حرمت عليه ولم أؤمر في شأنك بشيء » (٢٨) . وفي رواية « ما أعلمك إلا قد حرمت عليه » (٢٩) .

وقال في مسألة اللعان لجلال بن أمية - كما في الصحيح: « بينة أو حد في ظهرك » (٣٠) فتزل القرآن الكريم بحكمي اللعان والظهار فكان حكم الظهار ناسخاً لحكم الاجتهاد النبوي الشريف في قوله ﷺ: « ما أراك إلا قد حرمت عليه ولم أؤمر في شأنك بشيء » .

(٢٦) روح المعاني: للألوسي [١٥٦: ٧] .

(٢٧) الأحكام: للأمدى [١٤٧: ٤]، تيسير التحرير [١٨٩: ٤]، المستصفي:

للغزالي [٣٥٦: ٢]، الأسنوي على المنهاج [١٩٣: ٣] .

(٢٨) بدائع الفوائد: لابن قيم الجوزية [١٣: ١] .

(٢٩) تفسير ابن كثير [٣٢٠: ٤] .

(٣٠) صحيح البخاري [٢٣٣: ٣] .

وكان حكم اللعان مخصصاً لعموم آية حد قذف المحصن الذي جاء في قوله تعالى ﴿ وَالَّذِينَ يَزْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَنِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا ﴾ . بمن عدا رمي الزوج لزوجته الذي شرع له اللعان .

قال ابن قدامة في المغني: " أنه لا لعان بين غير الزوجين.. وذلك لأن الله تعالى قال ﴿ وَالَّذِينَ يَزْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَنِينَ جَلْدَةً ﴾ ثم خص الزوجات من عموم هذه الآية بقوله ﴿ وَالَّذِينَ يَزْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ ﴾ ففيما عداهن يبقى على قضية العموم" (٣١).

ودعوى أن الرسول ﷺ قال لخولة ما قال " بقريراً لما كان عليه أمر الجاهلية" (٣٢) دعوى باطلة لا يليق أن تذكر في اجتهاد رسول الله ﷺ .

على أنه لو ثبت - جديلاً - أنه عليه الصلاة والسلام أخر الجواب في بعض ما سئل عنه لكان تأخيره من باب الترقب للوحي في جزئيات يرى ﷺ - باجتهاده- أن تأخير الاجتهاد فيها لا يفوت مصلحة كما في مسألتي الظهار واللعان لو صح أنه أخر الجواب فيهما .

وقال جمهور العلماء: يجوز للرسول ﷺ أن يحكم باجتهاده فيما لم يوح إليه فيه (٣٣)، بمعنى أن الله تعالى قد أذن للرسول ﷺ في بيان بعض الأحكام

(٣١) المغني: لابن قدامة [٥٣ : ٨] تحقيق طه الزيني، ط، الفجالة عام ١٣٨٩هـ.

(٣٢) الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي: للحجسوي، ط، ادارة المعارف بالرباط ومطبعة بلدية فاس عام ١٣٤٥هـ .

(٣٣) المسودة (ص ٥٠٧)، كشف الأسرار [٣ : ٢٠٥]، التحرير وشرحه =

الشرعية والأمور الدينية وغيرها من المصالح التي لم يتزل عليه بها وحي .

يبد أن جمهور الحنفية قيدوا هذا الجواز بانتظار الوحي ما لم يخش فوت الحادثة على غير الوجه الشرعي فإن خاف الفوت فله الاجتهاد فيها<sup>(٣٤)</sup> وقال الإمام أبو يوسف<sup>(٣٥)</sup> من الحنفية بقول الجمهور دون اشتراط القيد المذكور في قول الحنفية<sup>(٣٦)</sup> .

والإطلاق في جواز الاجتهاد للرسول عليه الصلاة والسلام بمعنى الإذن له في بيان حكم بعض الحوادث- التي لم يوح إليه فيها شيء- باجتهاده ﷺ هو مذهب عامة الأصوليين والفقهاء الإمام مالك والشافعي وأحمد وأتباعهم - رحمهم الله تعالى- ومذهب جمهور أهل الحديث<sup>(٣٧)</sup> .

---

= [٤ : ١٨٥]، شرح النووي على صحيح مسلم [١ : ١٤١]، إرشاد الفحول (ص ٢٥٦)، المستصفى [٢ : ٣٥٥]، مسلم الثبوت وشرحه [٢ : ٣٦٦]، الأحكام للأمدى [٤ : ١٤٣] .

<sup>(٣٤)</sup> كشف الأسرار [٣ : ٢٠٥]، التحرير وشرحه [٤ : ١٨٢]، مسلم الثبوت وشرحه [٢ : ٣٦٦] .

<sup>(٣٥)</sup> هو يعقوب بن إبراهيم (١١٣ - ١٨٢ هـ) بن حبيب الأنصاري الكوفي صاحب الإمام أبي حنيفة وتلميذه وأول من نشر مذهبه .

<sup>(٣٦)</sup> كشف الأسرار [٣ : ٢٠٥]، تيسير التحرير [٤ : ١٨٥] .

<sup>(٣٧)</sup> كشف الأسرار [٣ : ٢٠٥]، تيسير التحرير [٤ : ١٨٥]، المسودة

(ص ٥١٠)، أحكام الأمدى [٤ : ١٤٣]، منهاج البيضاوي وشرحه

للبدخشي [٣ : ١٩٢] وغيرها .

## أدلة الجمهور على جواز اجتهاد الرسول ﷺ

وقد استدل الجمهور لجواز عمل الرسول ﷺ بالاجتهاد في الأحكام الشرعية والأمور الدينية والحروب بالكتاب والسنة والمعقول .

أما أدلتهم من الكتاب فنورد منها ما يلي:

١- قوله تعالى ﴿ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ ﴾<sup>(٣٨)</sup> ووجه الاستدلال به أن المشاورة إنما تكون فيما يحكم فيه بطريق الاجتهاد إذ لا مشاورة فيما نزل به الوحي<sup>(٣٩)</sup> .

ولا ريب أن الأمر بالمشاورة أمر له بالاجتهاد لاستظهار آراء من معه من المؤمنين ليختار منها باجتهاده ما يراه ﷺ موافقاً للمصلحة وهذا هو الاجتهاد المطلوب .

وقول من قال إن الآية واردة في الحروب لا يمنع من ثبوت الاجتهاد له ﷺ بما إذ الحروب جهاد في سبيل الله وهي أحكام شرعية فالاجتهاد فيها يقتضي جواز الاجتهاد في غيرها إذ لا فارق .

٢- قوله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِن تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهٗ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴾<sup>(٤٠)</sup> ووجه الاستدلال بهذه الآية

(٣٨) سورة آل عمران: آية ١٥٩ .

(٣٩) الأحكام للأمدى [٤: ١٤٤]، المسودة (ص ٥٠٨) .

(٤٠) سورة النساء: آية ٥٩ .

الكريمة في موضعين:-

أولاً\_ أن الله تعالى أمر فيها بطاعته وطاعة رسوله، وطاعة الله تعالى إنما تكون بامتثال جميع ما نزل به وحيه على الرسول ﷺ .

وطاعة الرسول عليه الصلاة والسلام إنما تكون بامتثال كل حكم ينجر به سواء كان عن وحي أو عن اجتهاد وإلا لم يكن لتخصيص الأمر بطاعة الرسول ﷺ بعد الأمر بطاعة الله فائدة في الذكر .

قال ابن قيم الجوزية<sup>(٤١)</sup> - رحمه الله تعالى - تعليقاً على هذه الآية الكريمة في كتابه أعلام الموقعين: " أمر الله تعالى بطاعته وطاعة رسوله وأعاد الفعل إعلماً بأن طاعة الرسول ﷺ تجب استقلالاً من غير عرض ما أمر به على الكتاب، بل إذا أمر وجبت طاعته مطلقاً سواء كان ما أمر به في الكتاب أو لم يكن فيه، فإنه أوتي الكتاب ومثله معه "<sup>(٤٢)</sup> .

وقال صاحب تفسير المنار<sup>(٤٣)</sup> في عرضه لهذه الآية الكريمة: " ... إن إعادة كلمة ( أطيعوا ) تدل على تغاير الطاعتين كأن تجعل الأولى طاعة ما نزل الله من القرآن، والثانية طاعة الرسول فيما يأمر به باجتهاد "<sup>(٤٤)</sup> .

<sup>(٤١)</sup> هو محمد بن أبي بكر بن سعد الدمشقي (٦٩١ - ٧٥١هـ) والجوزية مدرسة كان أبوه قيماً عليها .

<sup>(٤٢)</sup> أعلام الموقعين عن رب العالمين: لابن قيم الجوزية [١: ٥٠] تحقيق عبد الرحمن الوكيل، مطبعة المدني عام ١٣٨٩هـ .

<sup>(٤٣)</sup> هو السيد رشيد رضا .

<sup>(٤٤)</sup> تفسير القرآن الحكيم الشهير بتفسير المنار: لمحمد رشيد رضا [٥: ٢٢٠-

وتخصيص طاعة الرسول ﷺ فيما يأمر به باجتهاده لا يتم إلا بضميمة طاعته ﷺ فيما أوحى إليه وحيًا غير متلو إلى قوله " كأن تجعل طاعة ما نزل من القرآن .. الخ " ليكون شاملاً لجميع أنواع الوحي المتلو وغير المتلو .

ثانياً\_ أن الله تعالى أمر في هذه الآية الكريمة المتنازعين في شيء بالرد إلى الله وإلى الرسول . والرد إلى الله رد إلى وحيه المتزل على الرسول ﷺ سواء أكان متلوًا- وهو القرآن الكريم- أم غير متلو وهو وحي السنة المطهرة .

والرد إلى الرسول يقتضي أن يكون الأمر المردود إليه غير داخل في الوحي وإلا لزم التكرار، والذي لا يدخل في الوحي وتجب طاعة الرسول ﷺ فيه هو ما أمر به باجتهاده . وهو الاجتهاد المطلوب .

٣- قوله تعالى ﴿ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ ﴾ ووجه الاستدلال به أن الله تعالى قد سوى بين الرسول ﷺ وبين أولي الأمر- وهم العلماء- في الاستنباط فلو لم يكن الاجتهاد جائزاً للرسول ﷺ لثبت لغيره من مجتهدى أمته فضيلة ليست له وهذا ممنوع .

٤- قوله تعالى ﴿ فَإِنْ جَاءُوكَ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ وَإِنْ تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَلَنْ يَضُرُّوكَ شَيْئًا وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ ﴾<sup>(٤٥)</sup> ووجه الاستدلال به من ناحيتين:

(٤٥) سورة المائدة: آية ٤٢ .

الأولى: أن الله تعالى جعل الرسول ﷺ بالخيار في الحكم بينهم فإن شاء حكم وإن شاء أعرض ولم يحكم أي أن الأمر مفوض إليه ﷺ فإين رأى - باجتهاده - مصلحة وحسن قبول منهم لحكمه حكم بينهم وإلا أعرض عنهم ولا ضرر عليه منهم .

الثانية: أن تقييد أمره بالحكم بينهم ( بالقسط ) يشعر بزيادة تنبيهه ﷺ على تحري الصواب فيما يحكم به وهو دليل على أن الله تعالى أذن له أن يحكم بينهم باجتهاده لأنه لو كان الحكم بالوحي لم يكن لهذا القيد فائدة بالنسبة للرسول ﷺ لأنه لا يحكم إلا بالقسط .

٥- قوله تعالى ﴿ فَأَعْتَبُوا بِأَوَّلِي الْأَبْصِرِ ﴾<sup>(٤٦)</sup> ووجه الاستدلال به أن الآية الكريمة أمر عام بالاعتبار لأهل البصائر، والنبي ﷺ أعظم الناس بصيرة وأصوبهم رأياً وأحسنهم استنباطاً فكان داخلاً في العموم ومأموراً بالتأمل والاعتبار<sup>(٤٧)</sup> .

والاعتبار - عند الأصوليين - هو النظر في علة الحكم المنصوص عليه وتعديتها إلى غير المنصوص عليه للتسوية بينهما في الحكم بمقتضى هذه العلة، قال الفخر الرازي: قال المفسرون " الاعتبار هو النظر في حقائق الأشياء وجهات دلالتها ليعرف بالنظر فيها شيء آخر من جنسها "<sup>(٤٨)</sup>، وهذا النظر هو الاجتهاد .

<sup>(٤٦)</sup> سورة الحشر: آية ٢ .

<sup>(٤٧)</sup> كشف الأسرار [٣: ٢٠٦]، الأحكام للأمدى [٤: ١٤٤] .

<sup>(٤٨)</sup> التفسير الكبير [٢٩: ٢٨٢] .



## أدلتهم من السنة

وأما ما استدلووا به من السنة المطهرة فوقائع من اجتهاداته ﷺ وهي كثيرة جداً نذكر أمثلة منها .

فمن اجتهاداته ﷺ ما صدر على صورة القياس ومن هذا النوع:

١- ما روى البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما أن امرأة جاءت إلى النبي ﷺ فقالت: إن أمني نذرت أن تحج فماتت قبل أن تحج أفأحج عنها؟ قال: « نعم حجي عنها، أرأيت لو كان على أمك دين أكنت قاضيته؟ » قالت: نعم قال: « فاقضوا الذي له، فإن الله أحق بالوفاء »<sup>(٤٩)</sup>.

وجه الاستدلال بالحديث أنه ﷺ اعتبر دين الله بدين العباد وذلك بيان بطريق القياس<sup>(٥٠)</sup> أي أنه ﷺ أجابها عما سألت " وضرب لها المثل ليكون أوضح وأوقع في نفسها، وأقرب إلى سرعة فهمها "<sup>(٥١)</sup>.

٢- ومن هذا النوع أيضاً إجابته ﷺ عمر بن الخطاب حين قبل عمر امرأته وهو صائم فظن أنه فعل أمراً عظيماً . قال عمر بن الخطاب ﷺ: " هشتت<sup>(٥٢)</sup> يوماً فقبلت وأنا صائم فأتيت النبي ﷺ فقلت:

<sup>(٤٩)</sup> صحيح البخاري [١٢٥-١٢٦]، وفي مسلم أنها سألته عن قضاء

الصوم عن أمها، مسلم [٢: ٨٠٢] .

<sup>(٥٠)</sup> كشف الأسرار [٣: ٢٠٧] .

<sup>(٥١)</sup> فتح الباري [٤: ٦] بتصرف .

<sup>(٥٢)</sup> هشتت: نشطت .

صنعت اليوم أمراً عظيماً فقبلت وأنا صائم فقال رسول الله ﷺ:  
 «أرأيت لو تമ്മضت بماء وأنت صائم؟» قلت: «لا بأس بذلك»  
 فقال رسول الله ﷺ: «فقيم؟»<sup>(٥٣)</sup>.

"أي فقيم تسأل"<sup>(٥٤)</sup> قال الخطابي: "فإذا كان أحد الأمرين منهما  
 غير مفطر للصائم فالآخر بمثابة"<sup>(٥٥)</sup>، "فقد اعتبر النبي ﷺ فيه مقدمة  
 الجماع وهي القبلة بمقدمة الشرب وهي الممضضة في عدم فساد الصوم،  
 وهو قياس ظاهر بل عدم الفساد في القبلة أظهر لأنها تبيح الشهوة ولا  
 تسكنها والتممض يسكن شيئاً من العطش"<sup>(٥٦)</sup>.

وفي القول بأن "الممضضة مقدمة الشرب" بعض التجاوز والأحسن  
 في القياس أن يقال القبلة قيست على الممضضة في عدم الأثر على الصوم.

<sup>(٥٣)</sup> رواه أبو داود [٢: ٣١١]، الدارمي [٢: ١٣]، مسند أحمد [١: ٢١٦]،  
 [٣١٣]، تحقيق أحمد محمد شاكر، مستدرک الحاكم [١: ٤٣١] وقال: هذا  
 حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي، وقال  
 الحافظ في الفتح [٤: ١٥٢-١٥٣] "وصححه ابن خزيمة وابن حبان  
 والحاكم"، الفقيه والمتفقه للبغدادي (ص ١٩٢) الجزء الخامس من المجلد  
 الأول، وقال النووي في شرح المهذب [٦: ٣٢١] "وإسناده صحيح على  
 شرط مسلم".

<sup>(٥٤)</sup> الفتح الرباني: للساعاتي [١٠: ٥٣].

<sup>(٥٥)</sup> معالم السنن مع مختصر وتهديب سنن أبي داود [٣: ٢٦٤] بتحقيق أحمد  
 شاكر وحامد الفقي.

<sup>(٥٦)</sup> كشف الأسرار [٣: ٢٠٧].

ومن اجتهاداته ﷺ ما كان النظر فيه إلى مقاصد الشريعة وتحقيق مصالح العباد، ومن هذا النوع اجتهاداته ﷺ في غزوة بدر الكبرى .  
٣- أولاً: قبل المعركة .

(أ) نزوله ﷺ بالجيش في مكان رأى فيه - باجتهاده مصلحة حربية اقتضت عنده عليه الصلاة والسلام التزول بالجيش فيه .

(ب) قبوله ﷺ رأي الحباب بن المنذر أن هذا المكان ليس منزل رأيي وحرب ومكيدة .

وذلك بعد أن سأل الحباب رسول الله ﷺ عن منزله الذي هو فيه بقوله: " يا رسول الله أرايت هذا المنزل أمثراً أنزلك الله ليس لنا أن نتقدمه ولا نتأخر عنه أم هو الرأي والحرب والمكيدة ؟ " قال: « بل هو الرأي والحرب والمكيدة » قال: " يا رسول الله فإن هذا ليس بمنزل فامض بالناس حتى تأتي أدنى ماء من القوم فنزله ثم نغور<sup>(٥٧)</sup> ما وراءه من القلب<sup>(٥٨)</sup> " ثم نبي عليه حوضاً فتملأه ماء ثم نقاتل القوم فنشرب ولا يشربون "، فقال رسول الله ﷺ: « لقد أشرت بالرأي<sup>(٥٩)</sup> » .

(٥٧) نغور: أي ندفن الآبار ونذهب ماءها .

(٥٨) القلب: جمع قلب وهو البئر .

(٥٩) البداية والنهاية [٣: ٢٦٧]، عيون الآثار [١: ٢٥١]، جوامع السيرة لابن

حزم (ص ١١٢) تحقيق د/ إحسان عباس، د/ ناصر السدين الأسد ومراجعة

أحمد محمد شاكر، ط/ دار المعارف بمصر، سيرة ابن هشام [٢: ٢٥٩]

تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد .

٤ - ثانياً: بعد المعركة .

وبعد انتهاء المعركة وإقامته ﷺ بعرضتها<sup>(٦٠)</sup> ثلاث ليال كما هي عادته عليه الصلاة والسلام حين يظهر على القوم<sup>(٦١)</sup> " انصرف رسول الله ﷺ وأصحابه مؤيدين منصورين قافلين إلى المدينة المنورة حتى إذا خرج من مضيق الصفراء<sup>(٦٢)</sup> نزل على كتيب بين المضيق وبين النازية<sup>(٦٣)</sup> يقال له - سير- إلى سرحة<sup>(٦٤)</sup> به فقسم هنالك النفل<sup>(٦٥)</sup> الذي أفاء الله على المسلمين من المشركين على السواء<sup>(٦٦)</sup>، وشاور رسول الله ﷺ أصحابه في الأسرى فقال: « ما تقولون في هؤلاء الأسرى ؟ »<sup>(٦٧)</sup> فقال أبو بكر: " يا رسول الله هؤلاء بنو العم والعشيرة والاخوان واني أرى أن تأخذ منهم الفدية فيكون مأخذناه قوة لنا على الكفار وعسى أن يهديهم الله فيكونوا

<sup>(٦٠)</sup> عرصة المعركة: ساحتها وميدانها الذي جرت فيه .

<sup>(٦١)</sup> البخاري [٤ : ٨٩] ، [٥ : ٩٧] .

<sup>(٦٢)</sup> قال الحموي في معجم البلدان [٣ : ٤١٢]: " وادي الصفراء من ناحية المدينة.. وبينه وبين بدر مرحلة " .

<sup>(٦٣)</sup> النازية: كما قال الحموي في معجم البلدان [٥ : ٢٥١]: " عين ثرة على

طريق الآخذ من مكة إلى المدينة قرب الصفراء وهي إلى المدينة أقرب وإليها مضافة.. ونقل عن ابن الفرات: إنها رجة واسعة فيها عضة ومروخ " ،  
وتقع اليوم على عيم الداخل إلى المسجد للذهاب إلى المدينة النبوية .

<sup>(٦٤)</sup> سرحة واحدة السرح وهو نوع من الشجر ما يزال يعرف بهذا الاسم .

<sup>(٦٥)</sup> النفل: بفتح الفاء هو: ما يفصل من المتاع ونحوه بعد ما تقسم الغنائم،

مفردات الراغب (ص ٥٠٣) .

<sup>(٦٦)</sup> البداية والنهاية [٣ : ٣٠٥] .

<sup>(٦٧)</sup> صحيح مسلم [٣ : ١٣٨٥] ، البداية والنهاية [٣ : ٢٩٧] .

لنا عضداً" (٦٨)، فقال رسول الله ﷺ: «ما ترى يا ابن الخطاب؟» فقال عمر بن الخطاب: "أخرجوك وكذبوك قربهم فاضرب أعناقهم" (٦٩) فإلهم أئمة الكفر (٧٠) وهؤلاء ضناديدهم وقادتهم" (٧١) فدخل رسول الله ﷺ ولم يرد عليهم شيئاً.. ثم خرج عليهم فقال: "إن الله ليلين قلوب رجال فيه حتى تكون ألين من اللين وأن الله ليشد قلوب رجال فيه حتى تكون أشد من الحجارة، وأن مثلك يا أبا بكر كمثل إبراهيم قال: ﴿فَمَنْ تَبِعَنِي فَإِنَّهُ مِنِّي وَمَنْ عَصَانِي فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾" (٧٢) ومثلك يا أبا بكر كمثل عيسى قال: ﴿إِنْ تَعِدْهُمْ فَأَبِئْتُمْ عِبَادَكَ وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾" (٧٣) وأن مثلك يا عمر كمثل نوح قال: ﴿وَقَالَ نُوحٌ رَبِّ لَا تَذَرْ عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكَافِرِينَ دَيَّارًا﴾" (٧٤) وأن مثلك يا عمر كمثل موسى قال: ﴿رَبَّنَا أَطْمِئِنِّ عَلَى أَمْوَالِهِمْ وَأَشْدُدْ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُوا حَتَّى يَرَوْا الْعَذَابَ الْأَلِيمَ﴾" (٧٥) ثم قال رسول الله ﷺ: «اليوم أنتم عالة فلا يفلتن أحد منهم إلا بقاء أو ضرب عنق» (٧٦).

(٦٨) نفس المرجعين السابقين .

(٦٩) البداية والنهاية [٣ : ٢٩٧] .

(٧٠) نفس المرجع السابق .

(٧١) نفس المرجع السابق .

(٧٢) سورة إبراهيم: آية ٣٦ .

(٧٣) سورة المائدة: ١١٨ .

(٧٤) سورة نوح: ٢٦ .

(٧٥) سورة يونس: ٨٨ .

(٧٦) تحفة الأحمدي شرح جامع الترمذي [٥ : ٣٧٤]، البداية والنهاية [٣ :

ووجه الاستدلال من الحديث على اجتهاد الرسول ﷺ في موضعين:

الموضع الأول: مشاورته أصحابه في شأن الأسرى والمشاورة لا تكون إلا فيما لم يتزل فيه وحي .

الموضع الثاني: حكمه ﷺ بعد استطلاع آراء أصحابه بأخذ الفداء .

والذي يدل على أن هذا الحكم باجتهاد منه ﷺ نزول قوله تعالى: ﴿لَوْلَا كِتَابٌ مِّنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ متضمناً للإخبار بمنع العذاب عنهم لسبق الكتاب بحل الغنائم- ومنها الفداء- لهم ولو كان ما أخذوه من الفداء بوحي من الله تعالى ما نزل ذلك .

على أنه لو نزل وحي- كما في حديث الترمذي وغيره- بإخبار النبي ﷺ بأنهم مخيرون بين أخذ الفداء ويقتل منهم مثلهم من قابل أو يقتل الأسرى ويسلم المسلمون<sup>(٧٧)</sup>- لا يعارض الاجتهاد لأن الاجتهاد حيثئذ يكون في اختيار أحد الرأيين المخير بينهما وهو أخذ الفداء أو قتل الأسرى ٥- ومن اجتهاده ﷺ سوقه المهدي في حجة الوداع ورغبته أن لو لم يكن ساقه ليرفع المشقة عن أصحابه حين علم ما حل بهم من مشقة الاستمرار على الإحرام حتى انتهاء مناسك الحج . روى البخاري وغيره أن رسول الله ﷺ قال: « لو استقبلت من أمري ما استدبرت ما أهديت »<sup>(٧٨)</sup> .

<sup>(٧٧)</sup> سنن الترمذي (٤: ١٣٥) وعزاه الحافظ ابن حجر- في الفتح [٧: ٣٢٤]-

إلى الترمذي والنسائي وابن حبان والحاكم وقال: " باسناد صحيح " .

<sup>(٧٨)</sup> صحيح البخاري [٢: ١٩٦]، صحيح مسلم [٢: ٨٧٩] .

ووجه الاستدلال منه على اجتهاده ﷺ في موضعين:

الموضع الأول: سوقه الهدي وهو قربة من القرب وأقل درجات القربة: الندب<sup>(٧٩)</sup> فهو حكم شرعي فعله باجتهاده إذ لم يعلم له نص يدل على طلبه .

الموضع الثاني: رغبته ﷺ حين علم ما حل بأصحابه من مشقة استمرارهم على الإحرام حتى انتهائهم من مناسك الحج أن لو لم يكن ساقه فيتمتع ليقندي به أصحابه لتزول عنهم المشقة .

٦- ما رواه البخاري ومسلم وغيرهما عن عائشة أم المؤمنين رضي الله تعالى عنها أن رسول الله ﷺ صلى ذات ليلة في المسجد فصلى بصلاته ناس ثم صلى من القابلة فكثر الناس ثم اجتمعوا من الليلة الثالثة أو الرابعة فلم يخرج إليهم رسول الله ﷺ فلما أصبحوا قال: « قد رأيت الذي صنعتم ولم يمنعني من الخروج إليكم إلا أني خشيت أن تفرض عليكم » وذلك في رمضان .<sup>(٨٠)</sup>

ووجه الاستدلال منه على اجتهاده ﷺ أنه " توقع أن يترتب على المواظبة على صلاة الليل جماعة فرضها عليهم "<sup>(٨١)</sup> كما هي واجبة عليه ﷺ " لأن الأصل في الشرع المساواة بين النبي ﷺ وبين أمته في العبادة "<sup>(٨٢)</sup> كما قال ابن بطال ما لم يدل دليل على الخصوصية فأداه اجتهاده عليه

<sup>(٧٩)</sup> تيسير التحرير [٤: ١٨٧] .

<sup>(٨٠)</sup> رواه البخاري [٢: ٦٣] .

<sup>(٨١)</sup> فتح الباري [٣: ١٣] بتصرف .

<sup>(٨٢)</sup> فتح الباري [٣: ١٣] .

الصلاة والسلام بسبب رحمته بهم إلى عدم الخروج إليهم والصلاة بهم خشية أن تفرض عليهم فيعجزوا عنها .

٧- ما رواه البخاري عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أنه قال: " بعثنا رسول الله ﷺ في بعث فقال: « إن وجدتم فلانا وفلانا فأحرقوهما بالنار » ثم قال رسول الله ﷺ حين أردنا الخروج: « إني أمرتكم أن تحرقوا فلانا وفلانا وإن النار لا يعذب بها إلا الله فإن وجدتموهما فاقتلوهما » <sup>(٨٣)</sup> .

ووجه الاستدلال منه أنه ﷺ أمرهم أولاً بحرق الرجلين الكافرين ثم عدل عن الأمر بحرقهما إلى الأمر بقتلهما معللاً عدوله عن حرقهما بأن النار لا يعذب بها إلا الله ولو كان ما أمر به أولاً عن وحي لما رجع عنه، ومما يدل على أن أمره الأول كان باجتهاد منها . ما جاء في رواية أخرى بلفظ « ثم رأيت أنه لا ينبغي أن يعذب بالنار إلا الله » <sup>(٨٤)</sup> .

وقد استدل به الحافظ ابن حجر على " جواز الحكم بالشيء اجتهاداً ثم الرجوع عنه " <sup>(٨٥)</sup> .

وقد جمع بعض الأفاضل من العلماء اجتهادات الرسول ﷺ في مؤلف خاص بما، فذكر من اجتهاداته ﷺ ما ينوف على ثلاثين موضعاً <sup>(٨٦)</sup> .

<sup>(٨٣)</sup> صحيح البخاري [٤: ٧٥]، أبو داود [٣: ٥٥]، السارمي [٢: ٢٢٢]

ورواه الترمذي [٤: ١٣٧-١٣٨] .

<sup>(٨٤)</sup> فتح الباري [٦: ١٥٠] .

<sup>(٨٥)</sup> نفس المرجع السابق .

<sup>(٨٦)</sup> هو الشيخ عبد الجليل عيسى أبو النصر وكتابه هو " اجتهاد الرسول ﷺ " .



## أظهر أدلتهم العقلية

ما قدمنا من الأدلة العقلية هي خلاصة ما يجب الاعتماد عليه في إثبات اجتهاد الرسول ﷺ لأنها وقائع ثبتت بطرق صحيحة متصلة كثيرة لا يمكن العدول عنها وتركها من أجل تحرصات وتخيلات عقلية لا يسندها دليل ثابت، ومع ذلك أورد الجمهور أدلة عقلية لإثبات اجتهاد الرسول ﷺ من أظهرها ما يلي:

١- أن العمل بالاجتهاد أشق من العمل بالنص، وزيادة المشقة سبب لزيادة الثواب لقوله ﷺ لعائشة في عمرتها فيما يرويه الدارقطني والحاكم: « أن لك من الأجر على قدر نصبك ونفقتك »<sup>(٨٧)</sup> فلو لم يكن الرسول عليه الصلاة والسلام عاملاً بالاجتهاد مع عمل أمته به للزم اختصاص أمته بفضيلة ليست له في هذا الشأن . وهو ممنوع فكذا ذلك القول بعدم جواز اجتهاده ممنوع.<sup>(٨٨)</sup>

٢- أن النبي ﷺ على علم تام بمعاني النصوص وملاحظة إلحاق ما لا نص فيه بما فيه نص لسلامة نظره وبعده عن الخطأ، والإقرار عليه، وهذا يرجح إثبات الحكم في الفرع ضرورة فلو لم يقض به لكان تاركاً لما ظنه حكم الله تعالى على بصيرة منه وهو حرام بالإجماع.<sup>(٨٩)</sup>

<sup>(٨٧)</sup> فتح الباري [٣ : ٦١١] .

<sup>(٨٨)</sup> الأحكام: للأمدى [٤ : ١٤٥]، تيسير التحرير [٤ : ١٨٧]، كشف

الأسرار (٣ : ٢٠٨) .

<sup>(٨٩)</sup> الأحكام: للأمدى [٤ : ١٤٥] .

واعترض على هذا بأن عمل الرسول ﷺ بالاجتهاد لا يكون إلا عند عدم معرفة الحكم بالوحي . وهذا الشرط لا يتبين في حقه ﷺ فلا مشروط .<sup>(٩٠)</sup>

ويجاب عنه بأن هذا الشرط يمكن تبينه بالقرائن والأمارات التي تدل على الاجتهاد، كما يمكن تبينه بجواز الخطأ في الحكم بالاجتهاد بخلاف ما كان عن وحي فلا يحتاج إلى قرائن وأمارات ولا يمكن وقوع الخطأ فيه . وقالت طائفة: يجوز له ﷺ الاجتهاد فيما يتعلق بالحروب دون غيرها من الأحكام الشرعية .<sup>(٩١)</sup>

ولا شك أن المراد بالحروب هنا الجهاد في سبيل الله تعالى وهو أمر ديني قطعاً لأن الرسول ﷺ لم يجاهد الكافرين لطلب شيء من الدنيا وإنما قاتلهم في سبيل الله وإعلاء لدينه فاستثناؤه من الأحكام الشرعية مما لا يظهر له وجه إلا على رأي من يقول: " أن الحروب قائم أمرها على الفورية فلا تحتل التأخير لما يترتب على التأخير من مفسد يجب دفعها بالاجتهاد"<sup>(٩٢)</sup> . وهذا لا يخرجها عن كونها أمراً شرعياً .

<sup>(٩٠)</sup> الأحكام: للآمدي [٤: ١٤٦-١٤٧] .

<sup>(٩١)</sup> إرشاد الفصول (ص ٢٥٥)، المسودة (ص ٥٠٦)، البدخشي على المنهاج

(٣: ١٩٢)، الأسنوي على المنهاج [٣: ١٩٤]، كشف الأسرار [٣:

٢٠٦]، شرح تنقيح الفصول (ص ٤٣٦)، التحرير وشرحه [٤: ١٨٥]،

شرح النووي على صحيح مسلم [١: ٢٤١] .

<sup>(٩٢)</sup> شرح تنقيح الفصول (ص ٤٣٧) بتصرف .

وقد اتفقت جميع الطوائف على جواز الاجتهاد له ﷺ في أمور الدنيا، ونص على هذا الاتفاق النووي في شرح صحيح مسلم<sup>(٩٣)</sup>، وذكره الشوكاني في إرشاد الفحول بلفظ الإجماع عن سليم الرازي وابن حزم<sup>(٩٤)</sup>.

---

<sup>(٩٣)</sup> شرح النووي على صحيح مسلم [١: ٢٤١].

<sup>(٩٤)</sup> إرشاد الفحول (ص ٢٥٥).

## أدلة القائلين بجواز الاجتهاد له

### ﷺ في الحروب فقط

واستدل هؤلاء بما وقع في كثير من الروايات في عمله بالاجتهاد في الحروب كما في إنزاله الجيش في غزوة بدر الكبرى في مكان قبل المعركة وتحوله منه إلى مكان آخر بإشارة الحباب بن المنذر، وأخذه الفداء من أسرى بدر، وأذنه للمتخلفين عنه في غزوة تبوك وغيرها من وقائع اجتهاده ﷺ في الحروب .

واستدلوا أيضاً بأن أمر الحروب قائم على الفور لدفع ما يتوقع من مفسدة لا تحتمل الانتظار بخلاف الأحكام الشرعية فيمكن الانتظار فيها<sup>(٩٥)</sup> ما لم يخش القوات كما هو مذهب الحنفية في تجويز الاجتهاد له ﷺ .

(٩٥) شرح تنقيح الفصول (ص٤٣٧) تحقيق طه عبد الرؤوف، الطبعة الأولى عام

١٣٩٣هـ، شركة الطباعة الفنية بمصر .

# الباب الثالث

## ويشتمل على:

- ١- بيان معنى العتاب وحقيقته .
- ٢- بيان معنى الذنب . وتحليل الآيات القرآنية الكريمة التي ورد فيها ذكر الذنب  
مضافاً إلى ضمير خطاب رسول الله ﷺ .
- ٣- بيان معنى التوبة واختلافها باختلاف التائبين .
- ٤- بيان أنواع العتاب في الآيات التي وقع فيها البحث .

## معنى العتاب

نظر المعنيون بدراسة البيان العربي وآدابه إلى مناهج التعبير وأساليب التخاطب التي ينقل بها المتكلم ما يروم التحدث به إلى غيره، فوجدوا أن هناك دوافع ومحرضات تحمل المتكلم على إظهار ما لديه من معان في نظم من القول تختلف أساليبه وفنونه بحسب اختلاف الموضوع الذي يراد فهمه وإفهامه طبقاً لمقتضى الحال، فليس مقام أداء الحقائق العلمية كأداء المعاني الأدبية، وليس أداء الحقائق التعبدية كأداء حقائق الترغيب والترهيب، وليس القول في المعاتبة كالقول في التغضب والهجران وهكذا في سائر مقامات الكلام إذ لكل مقام مقال كما يقول أرباب البلاغة .

وقد عالج القرآن الكريم مقامات الكلام وأساليبه بحسب موضوعاتها ففرى اختلاف الأساليب المكية التي جاءت لإثبات العقيدة والرهنة عليها ومجادلة المخالفين لها- في الأعم الأغلب- عن أساليبه في السور المدنية التي جاءت- في أكثر أحوالها ومناسباتها- لبيان الأحكام الشرعية والآداب الاجتماعية، والصفات الخلقية، وأحوال المجتمع السياسية، وأصول الحكم وغير ذلك .

ففي السور المكية نلمح شدة الأسلوب وقوة الأسر في العبارات وقصر الفقر والآيات، ونزولها على نحو من الاتساق النظمي ليكون مدخلاً لها إلى القلوب .

ونرى في السور المدنية هدوءاً في التعبير، وتفصيلاً في بيان الأحكام والشرائع .

تباين  
أسلوب الآيات  
المكية والمدنية  
في تربية الله  
للنبي ﷺ

ومن ثم نرى هذا الاختلاف في أسلوب آيات التربية الإلهية للنبي ﷺ، فهي في الآيات المكية تحمل في طياتها قوة صارمة وتوجيهاً بليغاً، وذلك لحفز عزيمة النبي ﷺ، وتقوية إرادته أمام مصادمة العناد الكافر ومجادلة الشرك والوثنية .

وفي الآيات المدنية تأتي آيات التربية للنبي ﷺ وادعة هادئة موجهة كأنما هي سلاسل من العطف، والحنو الدافع إلى الامتثال .

وعلى هذا الأساس نجد أن آيات التربية والعتاب للنبي ﷺ وما يجري مجراها مما جاء للنضح عن النبي ﷺ والدفاع عنه تجري في هذا المجرى فنجد مثلاً في سورة الحاقة وهي مكية قوله تعالى: ﴿ وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضَ الْأَقَاوِيلِ ﴿١﴾ لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ ﴿٢﴾ ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ ﴿٣﴾ <sup>(١)</sup> وفي سورة الإسراء وهي مكية أيضاً نجد قوله تعالى: ﴿ إِذَا لَأَذُنُكَ ضِعْفَ الْحَيَاةِ وَضِعْفَ الْمَمَاتِ ثُمَّ لَا تَجِدُ لَكَ عَلَيْنَا نَصِيراً ﴿١﴾ <sup>(٢)</sup> ونجد في مفتاح سورة عبس هذا اللون التربوي بأجلى صورة .

بينما نجد في سورة التوبة- وهي مدنية- قوله تعالى: ﴿ عَفَا اللَّهُ عَنْكَ لِمَ أَذِنْتَ لَهُمْ ﴿٣﴾ <sup>(٣)</sup> وفي مفتاح سورة التحريم- وهي مدنية أيضاً- نجد قوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبْتَغِي مَرْضَاتَ أَزْوَاجِكَ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿١﴾ <sup>(٤)</sup> .

(١) سورة الحاقة: آية ٤٤ - ٤٦ .

(٢) سورة الإسراء: آية ٧٥ .

(٣) سورة التوبة: آية ٤٣ .

(٤) سورة التحريم: الآية الأولى

فافتتاح الآية بهذا الاستفهام المتلطف في التقرير وختمها بقوله ﴿ وَآلَهُ  
 غُفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ غاية في التلطف بالنبي ﷺ .

وهذا يدل دلالة قاطعة على أن أسلوب الآيات التربوية يجري في نسق  
 الآيات المكية بما فيها من القوة والشدة، وبجد أسلوب آيات التربية  
 والعتاب يجري في نسق السور المدنية بما فيها من لين الجانب ووداعة  
 الأسلوب والتوجيه .

وما قد يلمح من شدة في بعض آيات العتاب المدنية مثل قوله تعالى  
 ﴿ مَا كَانَتْ لِيُنَبِّئَ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَسْرَىٰ حَتَّىٰ يُنْخَبِرَ فِي الْأَرْضِ تُرِيدُونَ عَرَضَ  
 الدُّنْيَا وَاللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٦٧﴾ لَوْلَا كِتَابٌ مِّنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ  
 فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٦٨﴾<sup>(٥)</sup> فإنما القصد فيه إلى نوع من تربية المجتمع  
 الإسلامي في أشخاص أصحاب النبي ﷺ لتكون أسساً للتربية العامة في  
 جميع مراحل الحياة، ولهذا عدل عن توجيه الكلام بطريق الأفراد في أول  
 الكلام في قوله ﴿ مَا كَانَتْ لِيُنَبِّئَ ... ﴾ الذي أخرج مخرج الغيبة مع أن  
 المقصود به هو النبي ﷺ إلى الجمع في قوله ﴿ تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا ﴾  
 الذي قصد به تربية جماعة المؤمنين .

ما يلمح من  
 شدة العتاب  
 فيراد به  
 تربية المجتمع

ولما كان موضوع رسالتنا البحث في آيات عتاب النبي ﷺ كان من  
 اللازم أن نبين المعاني التي استعمل فيها العتاب ونستطرد إلى بيان معنى  
 الذنب كذلك، ثم نبين معنى التوبة مما أسند للنبي ﷺ في بعض الآيات  
 لينصرف الكلام بعد ذلك إلى الحديث عن آيات العتاب التي وقفنا عليها

<sup>(٥)</sup> سورة الأنفال: ٦٧ - ٦٨ .



في سور القرآن الكريم .

العتاب في اللغة  
ونبدأ بالعتاب فنقول: مادة ( عتب ) في اللغة تستعمل لمعان كثيرة منها: أن العتاب مخاطبة الإدلال والإشفاق . قال الخليل: " وحقيقة العتاب مخاطبة الإدلال ومذاكرة الموحدة " (٦).

وقد بسط الأزهري في التهذيب عبارة الخليل فقال: " .. والعتاب مخاطبة الإدلال وكلام المدلين أخلاءهم طالين حسن مراجعتهم ومذاكرة بعضهم بعضاً ما كرهوه مما كسبهم الموحدة " (٧) .

وهذا المعنى هو أنسب معاني العتاب وأمسها بموضوعنا .

وعلى ضوءه نفهم أن عتاب الله تعالى لنبيه ﷺ معناه: تذكيره ﷺ - في تल्प وإشفاق - بما يقع من الخطأ في اجتهاده توصلأ إلى تصحيح هذا الخطأ الذي يعود به الرسول ﷺ إلى موافقة مراد الله تعالى، وتحقيق المطلوب منه عليه الصلاة والسلام فينال كامل الرضا .

منهجي في التعرف على آيات العتاب  
بعد أن وفقني الله تعالى لاختيار آيات عتاب النبي ﷺ موضوعاً لبحثي عدت إلى القرآن الكريم أتلوه وأتبع آياته وأقف عند كلماته، أقضي في تلاوته - والحمد لله - ساعات طويلة ليل نهار منفرداً بنفسي منعماً الفكر فيما يوجه فيه الخطاب إلى رسول الله ﷺ محاولاً أن أستخلص آيات عتابه عليه الصلاة والسلام من غيرها .

(٦) المصباح المنير مادة ( عتب ) .

(٧) تهذيب اللغة [٢: ٢٧٨] .

فلما غلب على ظني مواطن العتاب في آيات، وأصبحت ماثلة في ذهني عدت ثانية أعمل الفكر في ترتيبها وأبحث عن نهج يمكنني أن أضبط به أنواع العتاب فيها مستهدياً الله تعالى في أن يكون هذا النهج منسجماً مع المقصود من آيات عتاب سيد الخلق سيدنا رسول الله ﷺ، فوجدت - بحسب ما وصل إليه علمي - أن العتاب في هذه الآيات لا يخرج عن ثلاثة أنواع رئيسية هي:

### أنواع عتاب الله تعالى لنبيه عليه الصلاة والسلام :

#### ١- النوع الأول:-

##### عتاب التوجيه:

القسم الأول من هذه الأنواع هو ما أطلقنا عليه ( عتاب التوجيه ) وهو ما يقصد به توجيه الرسول ﷺ - في مطلع الرسالة والدعوة إليها- إلى ما يراد منه في تبليغ ما أنزله الله عليه من آيات رسالته وتبليغ ذلك إلى الأمة مهما لاقى في سبيل ذلك من إعنات وعناد وعقبات وإبداء، ووقوفه بعزيمة صارمة وقوة إرادة ماضية أمام طغيان الشرك وعناد المشركين وشدة تمسكهم بما ورثوه عن آبائهم وأجدادهم من وثنية ملحدة وكفر عنيد، فلا يبالي بما يلقاه منهم من تكذيب ورد لرسالته، وسخرية به واستهزاء بما يلقيه إليهم من آيات الله حتى يخرجهم من ظلمات هذه الجهالة البليدة إلى نور المعرفة والعلم فيعرفوا الحق ويتقبلوه ويهتدوا بهديه .

وهذا النوع ينقسم إلى قسمين فرعيين:

أولهما: عتاب الدفع وتقوية العزيمة لينهض الرسول ﷺ بأبلغ الطاقة البشرية في تبليغ الرسالة ونشر الدعوة وألا يبالي بشيء يقف معوقاً لرسالته وتبليغ دعوته .

ثانيهما: عتاب الإقصار والمقصود منه تخفيف اندفاع النبي ﷺ في التبليغ عما يشق على نفسه من الجهد، وبذل فوق ما يستطيع من طاقته البشرية حتى كاد ييخع نفسه ويضعف قوته لعظم ما كان يكابد مما كاد - لو استمر فيه- أن يؤخر نشر الدعوة .

وهذا القسم كالثمرة للقسم الأول لأن ما جاء في قوة الدفع والإغراء وشدة الخطاب جعل رسول الله ﷺ يندفع بقوة إلى تبليغ ما أنزل عليه ربه من آيات تحاطب الكفار وتجبه المشركين تجيها يغمزهم من جميع جوانبهم العقدية والعقلية والاجتماعية حتى كان ﷺ يبلغ في ذلك كل مبلغ مما كاد يمس هوضه بتبليغ رسالته ونشر دعوته كما عبر عنه القرآن الكريم فيما سنسوقه من آيات .

فجاء هذا للرجوع به ﷺ إلى الطريق الوسط السوي الذي يؤدي به إلى تبليغ رسالته تبليغاً بيناً دون أن يلحقه في ذلك إرهاق ربما أضر من سير الرسالة وقوفاً " مع ما أمر به مما هو تسبب والله يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم " (٨) .

(٨) الشاطبي: الموافقات في أصول الشريعة [٢٢٤ : ١] بشرح عبد الله دراز

## ٢- النوع الثاني:

## عتاب التنبيه:

القسم الثاني من أقسام العتاب الرئيسية ما سميناه ( عتاب التنبيه )  
والمقصود منه تنبيه الرسول ﷺ إلى ما يحتمل وقوعه منه لو لم ينبه إلى ذلك  
لو وقع مثل ذلك الفعل منه مرة أخرى .

## ٣- النوع الثالث:

## عتاب التحذير:

النوع الثالث من أنواع العتاب الرئيسية هو ما سميناه ( عتاب التحذير )  
والمقصود منه تحذير رسول الله ﷺ من عاقبة أمر وقع فيه خطأ في اجتهاد  
يترتب عليه لو لم يحذر منه - ضرر في التشريع والأحكام وسير الأمة على  
مقتضى رسالة رسول الله ﷺ ودعوته التي جاء بها من عند الله تعالى .

\*\*\*

## الذنب

ترجع حقيقة الذنب في اللغة إلى الفعل الذي تستوخم عاقبته كما  
فسره الراغب في مفرداته<sup>(٩)</sup>.

وشرعاً يرجع الذنب إلى مخالفة أمر الله أو نهيهِ .

اختلاف نسبة  
الذنب باختلاف  
الفعل والفاعل  
وقصد الفاعل

وهو أمر نسبي يختلف باختلاف الفعل والفاعل وقصد الفاعل فليست  
المخالفة من العالم كالمخالفة من الجاهل، وليست المخالفة الواقعة عن  
اجتهاد كالمخالفة التي لا تقع عن اجتهاد، وليست المخالفة الواقعة بالقصد  
والتعمد كالمخالفة الواقعة بالنسيان .

ومن هنا تختلف الذنوب ومسئولياتها بالنسبة للفاعل، والحوادث .

إسناد الذنب  
إلى ضمير خطاب  
رسول الله ﷺ في  
القرآن الكريم

وعلى ضوء ذلك نفهم معاني الآيات التي ورد فيها إسناد الذنب إلى  
رسول الله ﷺ مضافاً إلى ضمير خطابه ﷺ .

وهي في ثلاثة مواضع من القرآن الكريم:

الموضع الأول: جاء في سورة غافر وهو قوله تعالى: ﴿ فَأَصْبِرْ إِنَّا وَعَدَدُ

اللَّهُ حَقٌّ وَأَسْتَغْفِرُ لَذُنُوبِكَ وَسَيِّحُ بِحَمْدِ رَبِّكَ بِالْعَشِيِّ وَالْإِبْكَارِ ﴾<sup>(١٠)</sup> .

الموضع الثاني: جاء في سورة القتال - سورة محمد - وهو قوله تعالى:

﴿ فَأَعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَسْتَغْفِرُ لَذُنُوبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ﴾<sup>(١١)</sup> .

(٩) المفردات: (ص ١٨١) .

(١٠) سورة غافر: آية ٥٥ .

(١١) سورة محمد: آية ١٩ .

الموضع الثالث: جاء في أول سورة الفتح وهو قوله تعالى: ﴿ إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا ۗ لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ وَيُتِمَّ نِعْمَتَهُ، عَلَيْكَ وَتَهْدِيكَ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا ۝ وَيَنْصُرَكَ اللَّهُ نَصْرًا عَظِيمًا ۝ ﴾<sup>(١٢)</sup>.

أما الآية الأولى وهي آية سورة غافر فقد جاءت بعد أن بين الله تعالى لرسوله ﷺ أنه تعالى ينصر رسله وعباده المؤمنين في الحياة الدنيا وفي الآخرة، ثم ذكر أن اليوم الآخر لانتفع الظالمين فيه معذرتهم، ووصمهم بأن لهم اللعنة ولهم سوء الدار، ثم ذكر أنه تعالى أتى موسى الهدى وأورث بني إسرائيل الكتاب وجعله هدى وذكرى لأولي الألباب للناسي بموسى ﷺ في صيره على أذى قومه .

دلالة  
أمره تعالى  
لنبيه ﷺ  
بالنصر

ثم وجه الخطاب لنبيه محمد ﷺ فقال له ﴿ فَأَصْبِرْ إِنَّا وَعَدَدُّ اللَّهِ حَقٌّ ﴾ الآية .

وهذا السياق مشعر بأن المعاندين من الكفرة المشركين كانوا في موقف مع النبي ﷺ يشعر بالشدة وسوء اللقاء فأخبره الله تعالى بأنه سبحانه ناصر رسله وناصر المؤمنين، وأن هؤلاء المعاندين سيلقون جزاءهم في الدار الآخرة، وذكر له بعد ذلك أنه أنزل على عبده موسى التوراة وجعلها هدى وذكرى لأولي الألباب .

وهذا السياق تضمن أن النبي ﷺ كان في حالة من ضيق الصدر والضجر لما يلقاه من أعداء دعوته المعاندين المستكبرين من إعراض ومعوقات يقيمونها أمام نشر دعوته وتبليغ رسالته، فكان ما سبق آية

(١٢) سورة الفتح: آية ١-٣ .

﴿ فَأَصْبِرَ إِن وَعَدَ اللَّهُ حَقًّا ﴾ فيه تنبيه إلى التأسي بما كان لأنبياء الله ورسوله، وذكر منهم كليمة موسى عليه الصلاة والسلام ووعدته إياهم بالنصر .

ففي هذا تسلية للنبي ﷺ وأمر له بالتأسي بإخوانه الأنبياء عليهم الصلاة والسلام فقال له: ﴿ فَأَصْبِرْ ﴾ ثم عقب ذلك بأن وعد الله المتضمن لنصر الرسل والمؤمنين في الدنيا والآخرة حق ثابت لا ريب فيه آت لا يتخلف .

ثم أمر الله رسوله ﷺ بالاستغفار لما كان منه من الضجر وضيق الصدر. ثم عقب سبحانه وتعالى الأمر بالاستغفار بطلب التسيح والتحميد استغراقاً لسائر أوقاته المعبر عنها " بالعشي والإبكار " حتى لا يفرغ لحظة من اللحظات يضيق فيها صدره ويضجر لما كان يلقاه وهو دائب على تبليغ رسالته ونشر دعوته وتحمل ما يلقي في سبيلها" فإن من كان لله كان الله له " (١٣)

دلالة أمره  
 ﷺ بالاستغفار  
 في سورة محمد

أما الآية الثانية- وهي آية سورة محمد- فقد جاءت عقب بيان حال المنافقين الذين يستمعون إلى الرسول ﷺ فإذا خرجوا من عنده تجاهلوا ما سمعوا، وتغافلوا عنه وقالوا مستهزئين: " ماذا قال آنفاً ؟ " .

وبعد بيان أن هؤلاء المنافقين طبع الله على قلوبهم وسد منها منافذ الهداية أن تدخل إليها، بين أن المؤمنين المهتدين يزيدهم ما يسمعون منه ﷺ هدى وتقوى .

ثم ذكر عن هؤلاء المنافقين أنهم في حالهم هذا لا ينتظرون إلا الساعة أن تأتيهم بغتة وقد جاءهم أسراطها وعلاماتها فلن تنفعهم ذكراهم .

ثم قال لرسول الله ﷺ ﴿ فَأَعْلَزَ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ﴾ الآية، وهذا السياق مؤذن بأن المنافقين كانوا في نفاقهم معوقين للرسالة مستهزئين بالرسول ﷺ وبما جاء به من الهدى - شأنهم في ذلك شأن المشركين المعاندين المستكبرين الذين ذكروا في آية سورة غافر - وأن المؤمنين هم المستعدون لقبول الهداية، وهم الذين تنفعهم الذكرى إذا ذكروا .

فأمر الله تعالى لرسوله عليه الصلاة والسلام بعلم ما يعلمه من توحيده وانفراده تعالى بالربوبية، ووجوب تفريده بالعبودية تيسر له ﷺ من هؤلاء المنافقين الذين طبع الله على قلوبهم وأمر له بالتطهر من أن يسمع لقولهم أو يصغى إلى استهزائهم وسخريتهم .

ولذلك أمر بالاستغفار لما سمي ذنباً مسنداً إليه باعتبار ما يشغل قلبه الطاهر لو لم ينصرف عنهم ويأس منهم .

وطلب منه الاستغفار للمؤمنين المهتدين الذين يزيدهم الهدى هدى وتقوى تشريكاً معه ﷺ في استغفاره لنفسه تشريفاً لهم وتنويهاً بمقامهم من الإيمان .

أما الآية الثالثة - وهي آية سورة الفتح - فقد افتتحت بما أعظم نعمة من الله تعالى بما على نبيه ﷺ، تلك النعمة هي البشرى بالفتح المبين، والبشرى بالتطهير الدائم للنبي ﷺ من كل ما كان يعتره من الضيق والضجر في سبيل تبليغ رسالته لأن هذا الفتح المبين كان أساساً لإتمام النعمة عليه ﷺ، وهدايته الدائمة إلى الصراط المستقيم، ونصر الله له نصراً

دلالته  
في آية  
سورة الفتح



عزيراً أعزه الله به وأعز به دينه وأعز به أصحابه المؤمنين فكان ذلك أعظم  
نعمة على رسول الله ﷺ، إذ بعد فتح مكة - المبشر به - صارت الدعوة  
الإسلامية ظاهرة غالبية " وأقبلت وفود العرب إلى رسول الله ﷺ من كل  
وجه يدخلون في دين الله أفواجا " (١٤) فزال عن رسول الله ﷺ ما كان  
يضيق به صدره ويضجره من صد وصدود المشركين عن دعوته وتحقق له  
النصر المؤزر والظفر القاهر لأعدائه، وفتح أمام دعوته الطريق فانتشرت في  
العالم وحقق لواؤها على ربوع المعمور من الأرض .

وبهذا تمت نعمة الله على رسوله وعباده المؤمنين، وتتابع النصر في  
الجهاد وتبليغ الرسالة، فكان نصراً عزيزاً قوياً غالباً لم يتحقق مثله لدعوة  
من دعوات الأنبياء والمرسلين .

### قننة وتطلع

وقد فهم الصحابة - ﷺ - من هذه البشرية قدر ما أنعم الله به على  
رسوله ﷺ فهتأوه على هذا الفتح المبين والتطهير العظيم، وإتمام النعمة  
وتحقق النصر فقالوا له ﷺ فيما رواه البخاري: " هنيئاً مريئاً فما لنا ؟ " (١٥)  
فأنزل الله تعالى: ﴿ لِيُدْخِلَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ  
خَالِدِينَ فِيهَا وَيُكَفَّرُ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَكَانَ ذَلِكَ عِنْدَ اللَّهِ فَوْزًا عَظِيمًا ﴾ (١٦) .

\*\*\*

(١٤) الدرر في اختصار المغازي والسير: لابن عبد البر (ص ٢٦٩) .

(١٥) رواه البخاري [٥ : ١٦٠] ، والترمذي [٥ : ٣٨٦] .

(١٦) سورة الفتح: آية ٥ .

## التوبة

ترجع مادة التوبة ومثلها مادة (الإنبابة) وما تصرف منهما في الاستعمال اللغوي إلى الرجوع، يقال: تاب وناب وأتاب إذا رجع<sup>(١٧)</sup>.

التوبة لغة

وعلى ذلك تكون التوبة في الاصطلاح الشرعي مختلفة المعنى باختلاف التائبين، فإن كان التائبون ممن يجوز وقوع الذنوب والمخالفات منهم فمعنى التوبة بالنسبة لهم رجوعهم عما وقع منهم بالندم على فعله والعزم على عدم العودة إليه.

اختلاف

التوبة

باختلاف

التائبين

وإن كان التائب ممن لا يجوز أن يقع منه ذنب بمخالفة أمر أو نهي كالأنبياء عليهم الصلاة والسلام فالتوبة منه الرجوع عن حالة في مقام العبودية إلى حالة أرفع منها .

وعلى هذا الأساس تُنزل معاني الآيات التي أسندت فيها التوبة إخباراً

عن النبي ﷺ .

\*\*\*

١- بينا في باب العصمة أن الاتفاق واقع بين سائر الطوائف على أن الأنبياء عليهم الصلاة والسلام معصومون من وقوع الذنوب منهم بعد النبوة عمداً صغائر وكبائر .

٢- اختلف الناس في جواز وقوع الذنوب منهم عليهم الصلاة والسلام بعد النبوة سهواً أو نسياناً .

(١٧) لسان العرب مادة (توب، نوب) .

ومذهب جمهور أهل السنة أن هذا لاحق بالقسم الأول لا يجوز عليهم وقوعه منهم .

٣- ذهب فريق من العلماء إلى عدم جواز وقوع الذنوب منهم عمداً قبل النبوة وهي جائزة منهم سهواً أو نسياناً قبلها .

وجمهور العلماء على جواز وقوع الذنوب منهم قبل النبوة عمداً أو نسياناً وهذا في الذنوب التي لا تحدث المروءة ولا تلحق بصاحبها ذلاً أو مهانة أو نقصاً .

على أساس هذا البيان رجحنا مذهب جمهور أهل السنة من أن الأنبياء- عليهم الصلاة والسلام وفي مقدمتهم سيدنا محمد رسول الله ﷺ خاتم النبيين والمرسلين- معصومون من وقوع الذنوب منهم عمداً أو نسياناً بعد النبوة باتفاق، وقبلها ترجيحاً .

ثم ذكرنا فصلاً مسهباً في اجتهاد النبي ﷺ بينا فيه حقه عليه الصلاة والسلام في الاجتهاد وأنه مأذون له فيه من الله تعالى فيما لم يترل عليه به وحي .

وهذا الإذن يقتضي جواز اجتهاد النبي ﷺ في كل حادثة تعرض له أو للمسلمين، ولم يترل عليه فيها وحي أن يذلل جهده وتفكيره فيما يحقق صالح الإسلام والمسلمين .

وعلى هذا جرى رسول الله ﷺ في حياته الكريمة يترل عليه الوحي فيتبع أمر ربه بما جاءه به، وتعرض الحادثة من حوادث المجتمع الإسلامي ويتأخر الوحي قليلاً أو كثيراً وتتطلب المصلحة الكشف عن حكم هذه الحادثة فيجتهد النبي ﷺ فيها، ويخبر بالحكم الذي أداه إليه فيها اجتهاده .

وقد يكون هذا الاجتهاد صواباً فيقره الله تعالى عليه فيصبح وحيماً،  
وقد يكون هذا الاجتهاد خطأ فيزل عليه الوحي بتصويب ما أخطأ فيه  
عليه الصلاة والسلام فيثبت الحكم بالوحي، ويصدق في كلا الحالين أنه  
ﷺ اتبع ما يوحى إليه من ربه، وما نطق عن الهوى .

\*\*\*

## آيات عتاب المصطفى ﷺ

بيناً- فيما سبق- أن العتاب لرسول الله ﷺ في آيات القرآن- التي غلب على ظني أنهما موضع عتاب له عليه الصلاة والسلام- لا يخرج عن ثلاثة أنواع رئيسية، وقد بينت حقيقة هذه الأنواع والمقصود منها .

وآتي الآن إلى تفصيلها، وعرض الآيات التي تمثل كل نوع منها كسل على حدة أملاً من الله تعالى التوفيق والهداية إلى ما فيه السداد وحسن الأدب في بيان المراد .

### النوع الأول

من أنواع عتاب الرسول ﷺ هو ما سميناه ( عتاب التوجيه )- كما سبق أن أوضحنا ذلك- وهو يشمل حالين من أحوال رسول الله ﷺ في دعوته إلى الله .

الحال الأول  
من عتاب  
التوجيه

الحال الأول: حينما فجأه ﷺ الوحي بالرسالة والأمر بتليغها إلى الخلق في قوله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ ﴿١﴾ قُمْ فَأَنْذِرْ ﴿٢﴾ ﴾<sup>(١)</sup> وهي أول آية نزلت بالإنذار العام، وقد وجد رسول الله ﷺ نفسه وحيداً في هذا الشأن، وليس معه أحد على مثل ما طلب منه فاستعظم على نفسه إخراج الناس مما هم فيه من كفر وضلال إلى الهدى والنور، فضاقت صدره الشريف الطاهر ذرعاً، وهيب أن يواجه الناس بالتليغ خشية أن يكذبوه، ويردوا عليه رسالته، فصمت، ولم يسارع إلى أمر الله بالإنذار، فإن ما كلف به من

(١) سورة المدثر: آية ١، ٢ .

مواجهة الناس بأن يعبدوا الله إلهاً واحداً ويتركوا ما ألفوه هم وآباؤهم من عبادة الآلهة المتعددة لأمر جلل في معيارهم الفكري، وعرفهم الجاهلي تنخلع له قلوبهم، يهبون لرده عن بكرة أبيهم ذوداً عن كيافهم، وإبقاء على معتقدهم القديم .

فليس من اليسر إذن مواجهتهم حالاً بما يكرهون، إذ الإقدام على ذلك - دون تريث وأعمال فكر في أنجع السبل التي تكفل ولو في ظاهر الحال حسن استجابتهم - قد يكون سبباً لصدودهم عنه وعدم قبولهم منه وذلك معناه الاستهداف لسهامهم، والتعرض لغضبهم، والوقوع في نقمتهم .

في ظل هذا الموقف تريث رسول الله ﷺ في إبلاغ قومه، وصمت، ولعله في ذلك كان يتلمس أفضل السبل التي يمكنه بها إبلاغ ما أمره الله به إليهم بسبيل تكون أقرب إلى الاستجابة فتزل عليه جبريل عليه السلام فأمره أن يسرع إلى تبليغ أمر ربه، وإلا تعرض لعذابه، روى الإمام البخاري - في كتاب "خلق أفعال العباد" - عن أبي الأحوص<sup>(١٩)</sup> عن أبيه قال: " أتيت النبي ﷺ، فصعد في النظر وصوب، قلت: إلى م تدعو؟ وعم تنهى؟ قال: « لا شيء إلا الله والرحم » قال: « أتتني رسالة من ربي فضقت بما ذرعاً، ورأيت أن الناس سيكذبونني فقبل لي: لتفعلن أو ليفعلن بك »<sup>(٢٠)</sup>.

(١٩) هو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي، روى عن أبيه، وله صحبة، تهذيب

التهذيب [٨: ١٦٩] .

(٢٠) خلق أفعال العباد: للبخاري (ص ٣٩-٤٠)، فتح الباري شرح صحيح

البخاري [١٣: ٥٠٤] .

قال الحافظ ابن حجر- في الفتح:- " وأصله في السنن، وصححه ابن حبان والحاكم" (٢١) .

وفي صحيح مسلم أن رسول الله ﷺ قال : « رب إذا يبلغوا (٢٢) رأسي فيدعوه خبزة » (٢٣) .

وأخرج ابن راهويه (٢٤) في مسنده- كما ذكره الألويسي في روح المعاني من حديث أبي هريرة ؓ أن النبي ﷺ قال: « بعثني الله تعالى بالرسالة فضقت بما ذرعا، فأوحى الله تعالى إن لم تبلغ رسالاتي عذبتك، وضمن لي العصمة فقويت » (٢٥) .

قال القرطبي في تفسيره: " وقال ابن عباس: قال النبي ﷺ: « لما بعثني الله برسالته ضقت بما ذرعا، وعرفت أن من الناس من يكذبي فأنزل الله هذه الآية » (٢٦) أي قوله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ ﴾ (٢٧) " .

قال السيوطي: " وأخرج ابن إسحاق، وابن جرير، وابن أبي حاتم، وابن مردويه، وأبو نعيم، والبيهقي في الدلائل من طرق عن علي ؓ قال:

(٢١) فتح الباري [١٣: ٥٠٤] .

(٢٢) يبلغوا: أي يشدخوه ويكسروه .

(٢٣) صحيح مسلم [٤: ٢١٩٧] .

(٢٤) هو إسحاق بن إبراهيم بن مخلد (١٦١ - ٢٣٨هـ) من أعلام المحدثين والفقهاء.

(٢٥) روح المعاني [٦: ١٨٩] .

(٢٦) الجامع لأحكام القرآن [٦: ٢٤٣ - ٢٤٤] .

(٢٧) سورة المائدة: آية ٦٧ .

« لما نزلت هذه الآية على رسول الله ﷺ ﴿ وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ ﴾ دعاني رسول الله ﷺ فقال: « يا علي إن الله أمرني أن أنذر عشيرتي الأقربين فضقت بذلك ذرعاً، وعرفت أبي مهما أبادتهم بهذا الأمر أرى منهم ما أكره، فصمت عليها حتى جاء جبريل فقال: يا محمد إنك إن لم تفعل ما تؤمر به يعذبك ربك .. »<sup>(٢٨)</sup> .

وروى البيهقي في الدلائل عن الإمام الشافعي -رحمه الله تعالى- أن الله تعالى لما أمر نبيه ﷺ بأن يعلم الناس نزول الوحي عليه ويدعوهم إلى الإيمان به كبر عليه ذلك وخاف التكذيب، وأن يتناول، فتزل عليه ﴿ يَأْتِيَا الرَّسُولَ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ ﴾<sup>(٢٩)</sup> .

وأخرج أبو الشيخ<sup>(٣٠)</sup> عن الحسن<sup>(٣١)</sup> أن رسول الله ﷺ قال: « أن الله بعثني برسالة فضقت بما ذرعاً، وعرفت أن الناس مكذي فوعدي لأبلغن أو ليعذبني » فأنزلت ﴿ يَأْتِيَا الرَّسُولَ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ ﴾<sup>(٣٢)</sup>

<sup>(٢٨)</sup> الدر المنثور [٥: ٩٧] (واللفظ له)، تفسير الطبري [١٩: ١٢١]، تفسير ابن كثير [٣: ٣٥١]، والبداية والنهاية له [٣: ٢٩]، دلائل النبوة لأبي نعيم (ص ٣٦٤)، دلائل النبوة للبيهقي [١: ٤٢٨] .

<sup>(٢٩)</sup> دلائل النبوة: للبيهقي [٢: ٤٣٤]، نهاية الأرب: للتويري [١٦: ١٩٦] .

<sup>(٣٠)</sup> هو عبد الله بن محمد بن جعفر (٢٧٤-٣٦٩هـ) من علماء الحديث .

<sup>(٣١)</sup> هو الحسن بن يسار (٢١-١١٠هـ) تابعي ومن العلماء الفقهاء النساك .

<sup>(٣٢)</sup> الدر المنثور [٢: ١٩٨]، لباب النقول: للسيوطي (ص ٩١)، فتح القدير:

للشوكاني [٢: ٦٠] .



وزاد الألويسي - في روح المعاني - (٣٣-٣٤) إسناده إلى ابن حبان في تفسيره .

قال السيوطي: " وأخرج عبد بن حميد، وابن جرير، وابن أبي حاتم، وأبو الشيخ عن مجاهد" (٣٥) قال: لما نزلت ﴿يَأْتِيَا الرَّسُولَ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾ قال رسول الله ﷺ: «يا رب إنما أنا واحد كيف أصنع؟ يجتمع علي الناس» فترلت ﴿وإن لم تفعل فما بلغت رسالته﴾ (٣٦) .

كان نزول هذه الآية ﴿يَأْتِيَا الرَّسُولَ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾ وإن لم تفعل فما بلغت رسالته، باعثاً قوياً في تجديد عزيمة رسول الله ﷺ وتقوية إرادته على تبليغ رسالته، ودافعاً قوياً على الامتثال مهما لاقى في سبيل ذلك من شدائد وأزمات لما في الأمر من وجوب التبليغ ولما في خطاب الآية من الشدة عليه .

وقد علم الله تعالى ذلك من رسوله ﷺ فتلطف به لتخفيف ما وقع على قلبه الرحيم الطاهر من شدة الخطاب فأنزل عليه بعد ذلك قوله تعالى ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ ليلفت نظره إلى أنه هو في رسالته قوة قاهرة لا تغلبها قوة ولكنه سبحانه وتعالى قد جعل له سبيلاً من الأسباب الظاهرة التي تخفف عنه ﷺ شدائد الخطاب، وتبعث في قلبه الطمأنينة فقال له: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ .

من تلطف  
الله برسوله  
في الخطاب

(٣٣-٣٤) روح المعاني [٦: ١٩٨] .

(٣٥) هو مجاهد بن جبر (٢١- ١٠٤هـ) تابعي مفسر من أهل مكة، أخذ التفسير عن ابن عباس .

(٣٦) الدر [٢: ١٩٨]، لباب النقول (ص ٩١)، فتح القدير: للشوكاني [٢: ٦٠] .

فإن الأمر بإنذار عشيرته الأقربين - وهو أمر بإنذار الخاص بعد تقدم درس التربية بخطاب ﴿يَأْتِيهَا الرُّسُولُ يَلْغُ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ...﴾ الآية له حكمته الخاصة، وهو أن يأنس الرسول ﷺ بطبيعته البشرية إلى أنه سيجد بجانبه من يقف معه إيماناً أو حمية فيزيده ذلك إسراعاً في امتثال أمر الله تعالى إلى التبليغ، ولذلك جاء في حديث علي عليه السلام - الذي قدمنا صدره ومن خرجه - أن رسول الله ﷺ لما نزلت عليه ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ دعا علياً فقال له: «اصنع لي صاعاً من طعام، واجعل عليه رجل شاة، واجعل لنا عساً<sup>(٢٧)</sup> من لبن ثم اجمع لي بني عبد المطلب حتى أكلمهم، وأبلغ ما أمرت به» قال علي: ففعلت ما أمرني به ثم دعوتهم له وهم يومئذ أربعون رجلاً يزيدون رجلاً أو ينقصونه فيهم أعمامه أبو طالب وحمزة والعباس وأبو لهب فلما اجتمعوا إليه دعاني بالطعام الذي صنعت لهم فجئت به فلما وضعته تناول النبي ﷺ - بضعة<sup>(٢٨)</sup> من اللحم فشققها بأسنانه ثم ألقاها في نواحي الصحيفة ثم قال: «كلوا بسم الله» فأكل القوم حتى نهلوا عنه ما ترى إلا آثار أصابعهم، والله إن كان الرجل الواحد ليأكل ما قدمت لجميعهم ثم قال: «اسق القوم يا علي» فحنتهم بذلك العس فشربوها منه حتى رووا جميعاً وليم الله أن كان الرجل منهم ليشرب مثله، فلما أراد النبي ﷺ أن يكلمهم بדרه أبو لهب إلى الكلام فقال: لقد سحركم صاحبكم . فتفرق القوم ولم يكلمهم النبي ﷺ . فلما كان الغد قال: «يا علي إن هذا الرجل قد سبقني إلى ما سمعت من القول فتفرق

(٢٧) العس هو: القدر الكبير .

(٢٨) بضعة: أي قطعة من اللحم .

القوم قبل أن أكلمهم فعد لنا بمثل الذي صنعت بالأمس من الطعام والشراب ثم اجمعهم لي « ففعلت ثم جمعتهم ثم دعاني بالطعام فقربته ففعل كما فعل بالأمس، فأكلوا وشربوا حتى فملوا، ثم تكلم النبي ﷺ فقال: « يا بني عبد المطلب إني والله ما أعلم أحداً في العرب جاء قومه بأفضل مما جئتكم به إني قد جئتكم بخير الدنيا والآخرة، وقد أمرني الله أن أدعوكم إليه ... » (٣٩).

وحديث علي هذا مروى مجزأ بطرق ليس فيها طعن فقوله « ضقت بما ذرعاً » موجود في حديث أبي الأحوص، وحديث أبي هريرة، وحديث ابن عباس، وفي مرسل الحسن السابقة، وقصة صنع الطعام ومبادرة أبي لمب لرسول الله ﷺ بما يكره موجودة في حديث البراء عند ابن مردويه (٤٠). وقصة اجتماع القوم لدعوتكم إلى الله تعالى موجودة في صحيح البخاري (٤١)، وجمع ناس من أهله - ﷺ - في مسند الإمام أحمد (٤٢).

واعتبر الحافظ ابن كثير - في البداية والنهاية - أن في طريق ابن أبي حاتم شاهداً لحديث علي الذي سقناه آنفاً ثم قال فيها أيضاً: " وقد روى الإمام أحمد في مسنده من حديث عباد بن عبد الله الأسدي (٤٣)، وربيعة بن

(٣٩) الدر: للسيوطي [٥: ٩٧]، واللفظ له، تفسير الطبري [١٩: ١٢١]، [١٢٢] دلالات أبي نعيم (ص ٣٦٤)، دلالات البيهقي [١: ٤٢٨]، تفسير ابن كثير [٣: ٣٥١]، البداية والنهاية له [٣: ٣٩، ٤٠].

(٤٠) الدر المشور [٥: ٩٧].

(٤١) صحيح البخاري [٦: ١٤٠].

(٤٢) مسند أحمد بتحقيق أحمد شاكر [٢: ١٦٥، ٣٥٢، ٣٥٣].

(٤٣) هما في مسند أحمد بتحقيق أحمد شاكر [٢: ١٦٥، ٣٥٢، ٣٥٣].

ناخذ<sup>(٤٤)</sup> عن علي أيضاً نحو ما تقدم أو كالشاهد له<sup>(٤٥)</sup>.

وذكر الحافظ ابن حجر - في الفتح - قطعتين من حديث علي هذا وأسند إخراجهم إلى ابن إسحاق والطبري والبيهقي في الدلائل ولم يذكر فيه طعنًا، وأشار إلى أن حديث علي هذا هو عند "ابن أبي حاتم من وجه آخر" وذكر في إحدى القطعتين ما بين الروایتين من اختلاف في عدد من حضر الطعام الذي دعا رسول الله ﷺ إليه القوم من عشيرته لما نزلت الآية<sup>(٤٦)</sup>.

#### الحال الثانية

بعد أن أُنذر رسول الله ﷺ عشيرته الأقربين في اجتماعهم بهم وبلغهم أنه جاءهم بخير الدنيا والآخرة، وأن الله تعالى أمره أن يدعوهم إليه فبدره أبولهب بما بدره به من الإعراض عن الهداية وعدم قبول الإيمان وقام القوم، وتفرقوا عنه، وبلغ هذا الموقف ملأ قريش وطواغيتهم فاشتدت عداوة قريش لرسول الله ﷺ، واشتد إيذاؤهم له ولأصحابه، فاشتدت عزيمة رسول الله ﷺ وتعالى في مواجهة التحدي، ومضى قدماً في تبليغ رسالته والدعوة إليها لا يبالي من قريش غضبهم أو سخطهم إذا أسمعهم ما أنزل إليه في شأن آلتهم، وتسفيه أحلامهم فكان أبو طالب يحرسه ويرسل معه - إذا خرج - بعض بني هاشم ليحرسوه فأنزل الله تعالى عليه قوله عز شأنه ﴿وَاللَّهُ يَعْصُمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾ فترك رسول الله ﷺ الحرس .

<sup>(٤٤)</sup> نفس المرجع السابق .

<sup>(٤٥)</sup> البداية والنهاية [٤٠ : ٣] .

<sup>(٤٦)</sup> فتح الباري [٥٠٣ : ٨] .

حراسة فتیان  
بني هاشم  
لرسول الله

روى ابن كثير عن ابن مردويه والطبراني<sup>(٤٧)</sup>، وأخرج السيوطي عنهما أيضاً وعن أبي الشيخ وأبي نعيم في الدلائل وابن عساكر<sup>(٤٨)</sup> وكذلك الألويسي في تفسيره عن تقدم<sup>(٤٩)</sup> ما عذا الطبراني عن ابن عباس رضي الله عنه قال: " كان رسول الله ﷺ يجرس فكان أبو طالب يرسل إليه كل يوم رجلاً من بني هاشم يجرسونه حتى نزلت عليه الآية ﴿يَتَأْتِيَا الرَّسُولَ بِلَغْ مَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾ فأراد عمه أن يرسل معه من يجرسه كعادته فقال رسول الله ﷺ: « إن الله قد عصمني من الجن والإنس » .

وروى ابن كثير<sup>(٥٠)</sup> والسيوطي<sup>(٥١)</sup> في تفسيريهما عن ابن مردويه عن جابر بن عبد الله قال: " كان رسول الله ﷺ إذا خرج بعث معه أبو طالب من يكلؤه حتى نزلت ﴿ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ ﴾ فذهب ليعت معه فقال: « يا عم أن الله قد عصمني لا حاجة لي إلى من تبعث » .

ومعنى الآية يقتضي أنها نزلت بمكة أيام الشدائد والأزمات التي كانت تعترض رسول الله ﷺ وهو يدعو قومه ويبلغهم ما أنزل إليه من ربه، وفيه عيب آهنتهم وتسفيه أحلامهم فكانوا ينفرون منه لذلك .

<sup>(٤٧)</sup> تفسير ابن كثير [٢ : ٧٨ : ٧٩] .

<sup>(٤٨)</sup> الدر المنثور [١ : ٢٩٨] ، لباب النقول (ص ٩٣) ، زاد المسير: لابن الجوزي

[٢ : ٣٩٦] .

<sup>(٤٩)</sup> روح المعاني [٦ : ١٩٩] .

<sup>(٥٠)</sup> تفسير ابن كثير [٢ : ٧٨] .

<sup>(٥١)</sup> الدر المنثور [٢ : ٢٩٨] .

فحوى الخطاب  
بهذه الآية

العباس  
أحد حراس  
رسول الله ﷺ

وأسلوبها بما فيه من قوة وتحذير يقتضي أنها واردة على أمر اقتضاه  
حزراً لعزيمة رسول الله ﷺ وتقوية لإرادته على التبليغ رغم ما فيه مما  
ينفرهم فكانه قيل له: بلغ ما أنزل إليك من ربك غير مبال بهم ولا خائفاً  
شيئاً من قبلهم أو من غيرهم فقد تكفل الله بعصمتك منهم ومنعهم من أن  
يقتلوك أو يكفوك عن أداء رسالة ربك فأنت الظاهر عليهم ولك العقبي .

روى ابن كثير<sup>(٥١)</sup> عن ابن مردويه، والسيوطي في الدر<sup>(٥٢)</sup> عنه وعن  
الطبراني عن أبي سعيد الخدري<sup>(٥٣)</sup> قال: " كان العباس عم رسول الله ﷺ  
فيمن يحرسه فلما نزلت هذه الآية وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ لم يترك رسول  
الله ﷺ الحرس " .

والعباس في حراسته هذه لرسول الله ﷺ هو - بلا شك - أحد فتيان  
بني هاشم الذين كان يعينهم أبو طالب كل يوم لحراسة رسول الله ﷺ .

وذهب الحافظ ابن حجر - في الفتح<sup>(٥٤)</sup> - إلى أن ملازمة العباس  
لرسول الله ﷺ إنما كانت بعد فتح مكة عدول منه - رحمه الله تعالى - عما  
تلهمه الآية ويقتضيه حال الدعوة في مستهلها من حاجة الرسول ﷺ إلى  
العصمة من الناس ليتمكن من إبلاغهم ما أمره الله بتبليغهم إياه .

واستدلالة على ما ذهب إليه بما ورد في الأخبار من أن رسول الله ﷺ  
حرس في بدر وفي أحد وفي الخندق وفي رجوعه من خيبر وفي وادي القرى  
وفي عمرة القضية وفي حنين، وهذا يقتضي عنده نزول الآية متراخية عن

<sup>(٥١)</sup> تفسير ابن كثير [٢: ٧٨] .

<sup>(٥٢)</sup> الدر المشهور [٢: ٢٩٨] .

<sup>(٥٣)</sup> فتح الباري [١٣: ٢١٩] .

وقعة حنين<sup>(٥٥)</sup> غير مسلم من وجهين:

ملازمة العباس  
لرسول الله  
ﷺ

الوجه الأول: أن ملازمة العباس للرسول ﷺ ومداومته عليها كانت معلومة للناس بمكة قبل الهجرة، فقد كان من لا يعرف شخص رسول الله ﷺ من العرب، ولم يسبق له أن رآه، ويعرف عمه العباس فإنه يدل على رسول الله ﷺ بأنه الرجل الذي يجلس مع العباس بن عبد المطلب .

قدوم البراء  
وكعب  
ابن مالك  
على رسول  
الله ﷺ

ومن أمثلة ذلك ما روى ابن سيد الناس<sup>(٥٦)</sup> في عيون الأثر<sup>(٥٧)</sup>، وابن كثير في البداية والنهاية<sup>(٥٨)</sup> من أن البراء بن معرور، وكعب بن مالك الأنصاريين رضي الله عنهما قدما مكة عام بيعة العقبة الكبرى - وكانا قد أسلما في المدينة على يد مصعب ابن عمير ﷺ - فذهبا يسألان أهل مكة عن رسول الله ﷺ ولم يكونا يعرفانه ولا سبق لهما أن رأياه فأخبرهما رجل من أهل مكة بأنه الرجل الذي يجلس مع العباس بن عبد المطلب في المسجد، قال البراء: " خرجنا في حجاج قومنا من المشركين.. حتى قدمنا مكة.. فخرجنا نسأل عن رسول الله ﷺ - وكنا لا نعرفه ولم نره قبل ذلك - فلقينا رجلاً من أهل مكة فسألناه عن رسول الله ﷺ فقال: هل تعرفانه؟ قلنا: لا . فقال: هل تعرفان العباس بن عبد المطلب عمه؟ قال:

<sup>(٥٥)</sup> نفس المرجع .

<sup>(٥٦)</sup> هو أبو الفتح محمد بن محمد بن محمد بن عبد الله الأندلسي الأشبيلي المصري (٦٧١ - ٧٣٤هـ) .

<sup>(٥٧)</sup> عيون الأثر [١: ١٦٢]، والاكتفاء في مغازي رسول الله ﷺ والثلاثة الخلفاء: للكلاعي [١: ٤٢٠] .

<sup>(٥٨)</sup> البداية والنهاية [٣: ١٥٨]، سيرة ابن هشام [٢: ٤٧، ٤٨] .

قلنا: نعم- وقد كنا نعرف العباس كان لا يزال يقدم علينا تاجراً- قال:  
 فإذا دخلتما المسجد فهو الرجل الجالس مع العباس، قال: فدخلنا المسجد  
 وإذا العباس جالس ورسول الله ﷺ جالس معه، فسلمنا ثم جلسنا إليه،  
 فقال رسول الله ﷺ للعباس: «هل تعرف هذين الرجلين يا أبا الفضل؟»  
 قال: نعم، هذا البراء بن معرور سيد قومه وهذا كعب بن مالك، قال:  
 «كعب بن مالك» فوالله ما أنسى قول رسول الله ﷺ «الشاعر؟»  
 قال: نعم " .

حضور العباس  
 بيعة  
 العقبة الكبرى

ومما يؤيد ملازمة العباس لرسول الله ﷺ بمكة قبل الهجرة أيضاً- وهي  
 بلا ريب ذات هدف سام أهم ما فيها جراسة رسول الله ﷺ من أعدائه-  
 أن العباس لم يترك رسول الله ﷺ عليه الصلاة والسلام وحده حتى في هجوع  
 الليل، وسكون الأرواح فيه فقد حضر العباس مع رسول الله ﷺ بيعة العقبة  
 الكبرى التي تمت بين رسول الله ﷺ وبين الأنصار بعد أن مضى ثلث الليل  
 كما جاءت الروايات بذلك، فقد كان العباس بن عبد المطلب أول متكلم  
 في اجتماع الأنصار برسول الله ﷺ في تلك الليلة فقال: " يا معشر  
 الخزرج.. إن محمداً منا حيث قد علمتم، وقد منعه من قومنا ممن هو على  
 مثل رأينا فيه فهو في عزة من قومه، ومنعة في بلده.. فإن كنتم ترون أنكم  
 وافون له بما دعوتوه إليه ومانعوه ممن خالفه فأنتم وما تحملتم من ذلك،  
 وإن كنتم ترون أنكم مسلموه وخاذلوه بعد الخروج إليكم فمن الآن  
 فدعوه فإنه في عزة ومنعة من قومه وبلده.. " (٥٩) .

(٥٩) البداية والنهاية [٣: ١٦٠]، عيون الأثر [١: ١٦٣]، سيرة ابن هشام



فحراسات رسول الله ﷺ بمكة من قبل أهله وعشيرته كانت لأسباب  
 عامة، الغرض منها حماية محمد - ﷺ - وهو منهم في الذروة لرد اعتداء  
 قريش عنه ومنع طغيانها عليه .

الوجه الثاني: إن حراسته ﷺ بعد الهجرة كانت جميعها لأسباب  
 خاصة . وباستقصاء الأسباب الخاصة لحراسة رسول الله ﷺ في المدينة  
 نراها إما في أول مقدمه المدينة كما في حديث عائشة رضي الله عنها عند  
 البخاري أما قالت: " أرق النبي ﷺ ذات ليلة فقال: « ليت رجلاً صالحاً  
 من أصحابي يجرسني الليلة » إذ سمعنا صوت السلاح قال: « من هذا ؟ »  
 قال سعد: يا رسول الله جئت أحرسك، فنام النبي ﷺ حتى سمعنا غطيظه  
 " (٦٠) وهو في مسلم عنها بلفظ " سهر رسول الله ﷺ مقدمه المدينة ليلة  
 فقال: .. " (٦١) فذكره .

وهو عند الترمذي عنها أيضاً قالت: " كان النبي ﷺ يجرس حتى نزلت  
 هذه الآية ﴿ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ ﴾ فأخرج رسول الله ﷺ - رأسه من  
 القبة فقال لهم: « يا أيها الناس انصرفوا فقد عصمني الله » (٦٢) .

أو أن تكون أسباب حراسته ﷺ أموراً داخلية. خاصة به كما في  
 حراسة أبي أيوب ﷺ لرسول الله ﷺ ليلة بنائه عليه الصلاة والسلام بصفية  
 وهو عائد من خيبر فقد بين أبو أيوب سبب حراسته لرسول الله ﷺ حين  
 ليلة بنائه

بصفية

(٦٠) صحيح البخاري [٩: ١٠٣ - ١٠٤] .

(٦١) صحيح مسلم [٤: ١٨٧٥] بتحقيق محمد فؤاد عبد الباقي .

(٦٢) سنن الترمذي [٥: ٢٥١] .

سأله رسول الله ﷺ عن حراسته له فقال أبو أيوب: " خفت عليك من هذه المرأة وكانت امرأة قتلت أباهما وزوجها وقومها وكانت حديثة عهد بكفر فحفتها عليك " (٦٣) فقال رسول الله ﷺ: « اللهم احفظ أبا أيوب كما بات يحفظني » (٦٤).

أو أن تكون وقائع حربية كما في حراسته ﷺ في بدر وأحد والخندق وحنين وغيرها من المشاهد الحربية .

مشروعية  
حراسة  
ولي الأمر

وهذه جميعها أمور يجب أن يجرس فيها الإمام والقائد، ورسول الله ﷺ كان يعلم قطعاً في هذه الحراسات الخاصة أنه معصوم ولكنه طلبها أو أقرها تشريعاً لأمنته وحماية لكيان الجيش من التفرق وفي هذا يقول الحافظ ابن حجر نفسه: " وإنما عانى النبي ﷺ ذلك مع قوة توكله للاستئذان به في ذلك، وقد ظاهر بين درعين مع أنهم كانوا إذا اشتد البأس كان أمام الكل وأيضاً فالتوكل لا ينافي تعاطي الأسباب لأن التوكل عمل القلب وهي عمل البدن .. وقد قال عليه الصلاة والسلام: « اعقلها وتوكل » .. قال: وقال القرطبي: ليس في الآية ما ينافي الحراسة كما أنه ليس في إعلام الله نصر دينه وإظهاره ما يمنع الأمر بالقتال وإعداد العدد " (٦٥) .

أما حديث عائشة السابق فاختلاف ألفاظ الروايات فيه تشير إلى أنها حدثت أولاً عن أمر سمعته من غيرها كما في حديث الترمذي - وهذا هو ما ذكرت فيه نزول الآية وهو محتمل احتمالاً قوياً أن يكون في مكة

(٦٣) البداية والنهاية [٤: ٢١٢] .

(٦٤) نفس المرجع .

(٦٥) فتح الباري [٦: ٨٢] .

فلا حجة فيه لمن يتمسك بمدنية الآية لأنه كما " لا يخفى ليس بنص في المقصود "(٦٦) كما قال الألويسي في تفسيره .

وهي رضي الله عنها تحدثت مرة أخرى عما رأته وشاهدته وكانت فيه مع رسول الله ﷺ بدليل رواية الإمام أحمد " وهي إلى جنبه "(٦٧) .

ومما يؤيد القول بمكيتها ما كان يجابه الرسول ﷺ به المشركين من شديد القول ومؤلم الزجر والإنذار، وبروزه وتعرضه لهم في ساعات استطرارة الشر واستعمار الغضب غير هائب ولا خائف منهم ذلاً ولا غلبة، فقد قال ﷺ لابنته زينب رضي الله عنها- لما بكث عليه حين رأت إطباق المشركين على أذاه وتطاولهم عليه في مجمع من الناس بمكة في موسم حج من مواسمها فجاءته مذعورة تحمل إليه ماء وقد بدا نحرها من شدة الخوف عليه- مطمئناً إياها: « يا بنية همري عليك نحر ك ولا تخافي على أهلك غلبة ولا ذلاً » (٦٨) وفي عيون الأثر وسيرة ابن هشام « يا بنية لا تبكي فإن الله مانع أباك » (٦٩) .

فهذا يدل بما لا مجال للريب فيه أنه ﷺ كان على يقين من عصمة الله تعالى له من جميع ما يكيدون ويدبرون .

وأيضاً فإن القول بمدنية هذه الآية مع ما في أسلوبها من شدة الأمر بالتبليغ والتحريض عليه والتوعد على التقصير فيه يتنافى مع ما كان عليه

﴿ وَاللَّهُ

يَعِصْمُكَ مِنَ

النَّاسِ ﴾

(٦٦) روح المعاني [٦ : ١٩٩] .

(٦٧) مسند أحمد [٦ : ١٤١] .

(٦٨) كثر العمال في سنن الأقوال والأفعال [١٢ : ٤٥٠] .

(٦٩) عيون الأثر [١ : ١٣] ، سيرة ابن هشام [٢ : ٢٦] .

رسول الله ﷺ في المدينة من عزة ومنعة مكنته من الوفور على التبليغ ونشر الدعوة بقوة ونقلها إلى خارج المدينة التي هو فيها سيد الموقف وييده المبادأة متى أرادها . بل كيف يتأتى القول أن تنزل عليه آية العصمة من الناس في المدينة وهو للعصمة أحوج في مطلع الرسالة منه إليها في آخرها وسورة " المائدة " من آخر القرآن تزيلاً .. " (٧٠) .

وتأييده ﷺ في المدينة بالمؤمنين ظاهر في قوله تعالى ﴿ هُوَ الَّذِي أُيِّدَكَ بِنَصْرِهِ وَيَا الْمُؤْمِنِينَ ﴾ (٧١) فلا معنى لإجباره - على القول بمدنية آية العصمة من الناس - بعصمته من الناس وقد عرفه قبلاً أنه مؤيد بنصره بالمؤمنين .

وتعليل ابن كثير نكارة حديث جابر بن عبد الله - في بعث أبي طالب حراساً مع رسول الله ﷺ - بأن " هذه الآية مدنية وهذا الحديث يقتضي أنها مكية " (٧٢) غير مسلم لأن دعواه مدنية هذه الآية لم يقم عليها دليلاً سوى ما يظهر من أنها موجودة في نظم التلاوة في سورة مدنية .

ووجود الآية في سورة مدنية لا يستلزم كونها مدنية، لأن كثيراً من الآيات المكية وضعت توقيفاً منه ﷺ في سور مدنية وكثيراً من الآيات المدنية وضعت توقيفاً في سور مكية .

(٧٠) فتح القدير: للشوكاني [٢: ٢٦] .

(٧١) سورة الأنفال: آية ٦٢ .

(٧٢) تفسير ابن كثير [٢: ٧٨] .

وبهذا أيضاً يرد على القرطبي فيما ذهب إليه من أن حديث ابن عباس رضي الله عنه - الذي سبق أن سقناه - يقتضي مكية هذه الآية والسورة مدنية بإجماع<sup>(٧٣)</sup>. فمدنية السورة لا يمنع من وجود آية أو آيات مكيات فيها .  
 ودعوى أبي حبان في البحر<sup>(٧٤)</sup> أن مكية هذه الآية يجعلها أجنبية بالنسبة لما قبلها وما بعدها لأنه في قصة اليهود والنصارى - غير مسلمة أيضاً لأن وجود آية بين آيات منسجمة معها في المعنى متسقة في الربط والتناسب لا يلزمه اتحاد زمن نزول هذه الآيات إذ كثيراً ما تكون الآية مكية لكنها مناسبة لمعاني آيات مدنية اقتضت وضعها بينها توقيفاً من رسول الله صلى الله عليه وسلم .

وبهذا البيان الذي صور حالة الرسول صلى الله عليه وسلم في مطلع رسالته وموقف أعدائه المشركين منه ومن دعوته وانتصاهم لإيذائه وإيذاء أصحابه وإقامة العوائق أمامه في دعوته وما كان يضيق به صدره الشريف - بما ينزل عليه من آيات تعيب المشركين وتسفه أحلامهم، وأحلام آبائهم وتعيب آلتهم - من أمره بتبليغ رسالته مهما يكن فيها من شدة على المشركين يفهم ماجاء في آيات وصفت ضيق صدره صلى الله عليه وسلم بما أنزل إليه من ربه ونهى عن هذا الضيق وهي التي أطلقنا عليها آيات عتاب التوجيه .

(٧٣) تفسير القرطبي [٦ : ٢٤٤] .

(٧٤) البحر المحيط [٣ : ٥٣٠] .

## القسم الأول من عتاب التوجيه

بيناً- فيما سبق- أن المقصود من الحالة الأولى من حالتي عتاب التوجيه لسيدنا رسول الله ﷺ هي إشعاره ﷺ بتحميله أمانة القيام بتبليغ رسالته، وتقوية عزيمته في تبليغ ما ينزل عليه من آيات القرآن الكريم مهما بلغ ما فيها من شدة الإنذار والزجر والتهديد وعيب الشرك ومعتنقيه، ومن مات عليه .

وبالنظر في آيات القرآن الكريم ومطابقتها لوقائع سير الرسالة وتبليغها- مع عدم الجزم بترتيب نزول الآيات- رأينا أن نقس في هذا الترتيب مع وقائع التبليغ التي وردت بما الأحاديث الثابتة في بيان اختلاف مواطن التبليغ، ونشر الدعوة .

فكانت الآيات التي تعبر عن ضيق صدر النبي ﷺ في مطلع الرسالة ومبادئها، هي المقصودة بالحديث عن توضيح هذه الحالة، وما جاء فيها من عتاب .

وأين موضع يمثل هذه الحالة- في نظرنا- صدر سورة الأعراف وهو قوله تعالى: ﴿الْمَصْ كِتَابٌ أَنْزَلَ إِلَيْكَ فَلَا يَكُنْ فِي صَدْرِكَ حَرَجٌ مِنْهُ لِتُنذِرَ بِهِ، وَذِكْرَى لِلْمُؤْمِنِينَ﴾<sup>(٧٥)</sup> .

فالكتاب في أسلوب الآية الكريمة هو القرآن الكريم، لأن المخاطب هو المنزل إليه الكتاب، وهو سيدنا رسول الله ﷺ خاتم النبيين والمرسلين .

<sup>(٧٥)</sup> سورة الأعراف: آية ١- ٢ .

فالكتاب بنص الآية هو القرآن الكريم، وعلى ذلك أجمع المفسرون  
وتفريع النهي عن أن يخرج صدر رسول الله ﷺ بهذا المترل إليه هو موضع  
إفادة عتاب التوجيه للرسول ﷺ في الآية الكريمة .

الخرج لغة

والخرج في اللغة هو الضيق الشديد الذي لا يوجد معه في الصدر  
منفسح، مأخوذ من قولهم " حرجة للشجرة تكون بين الأشجار لا تصل  
إليها الأكلة " (٧٦) قال أبو زيد (٧٧): " سميت بذلك لالتفافها وضيق المسلك  
فيها " (٧٨) .

قال الزجاج (٧٩) في معاني القرآن: " الحرج في اللغة أضييق الضيق " (٨٠)  
وقال ابن الأثير - في النهاية -: " الحرج في الأصل الضيق " (٨١) .

وقد اختلف المفسرون في المراد بالخرج في الآية الكريمة، فذهب كثير  
منهم إلى أن المراد بالخرج في الآية الكريمة معناه اللغوي: وهو الضيق  
الشديد .

(٧٦) لسان العرب مادة ( حرج ) .

(٧٧) سعيد بن أوس الأنصاري (١١٩ - ٢١٥هـ) أحد أئمة الأدب واللغة،  
ومن كتبه ( النوادر ) في اللغة .

(٧٨) لسان العرب مادة ( حرج ) .

(٧٩) هو إبراهيم بن السري (٢٤١ - ٣١١هـ) من علماء النحو واللغة .

(٨٠) معاني القرآن وإعرابه: للزجاج [٢: ٣١٩] شرح وتحقيق د/ عبد الجليل  
شليبي . منشورات مكتبة العصر، بيروت .

(٨١) النهاية [١: ٣٦١] .

وذهب غيرهم إلى أن الحرج في الآية معناه الشك . وهذا معنى مجازي للحرج . ثم بين القائلون بأن الحرج معناه الشك- لأن الشاك ضيق الصدر حرجه كما أن المتيقن منشرح الصدر منفسحه<sup>(٨٢)</sup> - وجهتهم بيد أن عباراتهم اختلفت في المشكوك فيه فقال فريق: " لا تشك في أنه منزل من الله "<sup>(٨٣)</sup> . وقال فريق: " لا تشك في لزوم الإنذار به "<sup>(٨٤)</sup> . وقال آخرون: " لا تشك في عدم القدرة على القيام بأدائه وتبليغه "<sup>(٨٥)</sup> .

ولا وجه للضرورة إلى المعنى المجازي في الآية مع إمكان المعنى اللغوي الحقيقي فيها، إذ الأخذ بالمعنى الحقيقي للكلمة هو الأصل ولا يعدل عنه إلا لقربة مانعة من الأخذ به، فما بالك والمعنى في هذه الآية يحتم الأخذ بالحقيقة، لأن الرسول ﷺ معصوم من الشك على أي من الوجهين المذكورين في أن القرآن من عند الله أو في عدم لزوم الإنذار به .

ولعل هذا هو مراد أبي حيان في البحر من قوله- بعد أن أورد القول بتفسير الحرج بالشك:- " وهو تفسير قلق "<sup>(٨٦)</sup> وهو بلا ريب أخرى بهذا الوصف وأكثر منه .

(٨٢) الكشاف: للزمخشري [٢: ٦٦] .

(٨٣) الكشاف [٢: ٦٦] .

(٨٤) أحكام القرآن: للحصاص [٣: ٣٥] .

(٨٥) غرائب القرآن: للنيسابوري [٨: ٥٧] بمأش تفسير الطبري، الطبعة الأولى

عام ١٣٢٧هـ .

(٨٦) البحر المحيط [٤: ٢٦٦] .



وليس معنى هذا امتناع أن يراد معنى مجازي للحرج يليق بمقام الآية كتفسير من فسر الحرج بالخوف من التكذيب، لأن هذا الخوف مع متعلقاته لازم من لوازم ضيق الصدر الطبيعي ولا تمنع منه العصمة .

وليس في روايات ترتيب السور، ولا في أسباب النزول ما يقطع بوقت نزول سورة الأعراف في مكة، والمعهود أن السورة ولا سيما الطول مسن القرآن لا تنزل آياتها دفعة واحدة، ولم يقل ذلك إلا في الأنعام، فلاحتمال قائم على أن مطلع سورة الأعراف- ومنه الآية التي هي موضع البحث هنا- من أوائل ما نزل من القرآن الكريم بعد الآيات التي قطعت الروايات الصحيحة بأنها أول ما نزل من القرآن العظيم كآيات أوائل سورة "اقرأ" وأوائل سورة "المدثر" .

والنظر في الآية التي معنا يفيد- بما احتف به من قرائن كثيرة وما جاء من روايات قدمنا ذكرها وتحقيق ما فيها من ضيق صدر رسول الله ﷺ في مطلع هذا البحث- أن هذه الآية مما نزل في أوائل الأمر بالإنذار العام- أي في الوقت الذي كان يعتري رسول الله ﷺ فيه ضيق صدره من تبليغ ما أنزل إليه، لأن النهي عن الحرج في الآية يقتضي أن يكون وارداً على سبب اقتضاه .

والذي دلت عليه الروايات التي يمكن أن تكون تفسيراً لهذه الآية هو أن رسول الله ﷺ لما أعلم أنه رسول الله إلى الناس وأن عليه أن يبلغ رسالة الله إلى خلقه منذراً بما، وداعياً إليها، وهادياً إلى أحكامها وشرائعها ضاق بما ذرعا، وهيب مواجهة الناس بما أنزل إليه فصمت ولم يسرع إلى التبليغ، فنزل عليه جبريل ﷺ، وأخبره أنه إن لم يبلغ أمر ربه عرض نفسه لعذابه.

وسبق أن أوردنا من الأدلة على هذا ما فيه الكفاية .

وليس بدعاً أن يخاف رسول الله ﷺ قومه، وإعراضهم عن دعوة الحق التي بعثه الله بها، وفيهم من المكر والخديعة ما وصفهم الله تعالى به بقوله ﴿ وَإِنْ كَانَتْ مَكْرُهُمْ لِيَرْوَلْ مِنْهُ الْجِبَالُ ﴾<sup>(٨٧)</sup> وقد كان من الرسل من أولى العزم قبله من كان يخاف تكذيب قومه لشدة ما كان يتوقعه منهم من تكذيب وأذى، كما حكى الله تعالى ذلك عن سيدنا موسى عليه الصلاة والسلام بقوله تعالى: ﴿ قَالَ رَبِّ إِنِّي أَخَافُ أَنْ يُكَذِّبُونِ ﴾<sup>(٨٨)</sup> .

فالنهي عن الحرج في آية الأعراف هذه بيان لما يجب أن يكون عليه رسول الله ﷺ من المسارعة في تبليغ ما أنزل الله إليه مهما بلغ ما فيه من تنفير الكافرين وتباعدهم عنه، وما فيه من شدة عليهم لما اشتمل عليه من تسفيه أحلامهم الضالة عن هدى الله تعالى، وغيب آلتهم وانتقاص آبائهم بما ارتكبه من جريمة الشرك والإعراض عن توحيد الله .

كما أن النهي هنا يتضمن أمراً برفع الحرج من الصدر لأنه إذا لم يخرج صدره منهم استطاع تبليغهم ما أَرَادَهُ اللهُ مِنْهُ .

وتحبيه ﷺ منهم مخالف لهذا الإيجاب، فلذلك نهاه الله تعالى نهيًا متضمنًا لسرعة الإقدام على التبليغ، والتدرُّع بالصبر والاحتمال لما يلقى من شدة الكافرين .

الغرض  
من النهي  
عن الحرج  
من الإنذار  
بالقرآن

(٨٧) سورة إبراهيم: آية ٤٦ .

(٨٨) سورة الشعراء: آية ١٢ .

هذا جرّي على تعلق قوله تعالى ﴿لِتُنذِرَ بِهِ﴾ بالفعل المنهي عنه في قوله ﴿فَلَا يَكُنْ فِي صَدْرِكَ حَرَجٌ مِّنْهُ﴾ .

وجملة المعنى على هذا هو أن الله تعالى ينهى رسول الله ﷺ عن أن يضيق صدره بالقرآن ليتحقق ما أنزل من أجله وهو الإنذار للمعاندین - الجاحدين والذكري للمؤمنين الذي يستتبع بصد الكافرين وصدودهم عنه تنفيرهم وابتعادهم عنه وترغيب المؤمنين وتذكيرهم بنعم الله عليهم ليستديموا موجبات الإيمان من الشكر والثبات على الحق .

وفيه وجه آخر وهو تعليق قوله ﴿لِتُنذِرَ بِهِ﴾ بقوله ﴿أُنزِلَ إِلَيْكَ﴾<sup>(٨٩)</sup> وجاءت جملة النهي ﴿فَلَا يَكُنْ فِي صَدْرِكَ حَرَجٌ مِّنْهُ﴾ متوسطة بين السبب وهو "الإنذار به" والمسبب وهو "الإنزال إليه" تقريراً لما قبله (وهو الإنزال إليه المقتضى عدم ضيق صدره منه)، وتمهيداً لما بعده "﴿٩٠﴾" وهو لتندر به، وذكرى للمؤمنين .

وجملة المعنى على هذا الوجه هو أن الله تعالى يخبر رسوله ﷺ بأنه أنزل إليه الكتاب لينذر به، وهذا مقتضى الإلزام بالإنذار به فكأنه قيل لرسول الله ﷺ: كتاب أنزل إليك لتندر به فأنت بمقتضى رسالتك المعنونة بإنزال الكتاب إليك ملزم بالإنذار به مهما بلغت آياته من الشدة في تنفير الكافرين عنك .

<sup>(٨٩)</sup> معاني القرآن وإعرابه: للزجاج [٢: ٣٤٧]، الكشاف: للزمخشري [٢:

ولما كان في هذا الخطاب شيء من الشدة على رسول الله ﷺ تلتطف  
الله به وجعل إلى جانب الإنذار للمعاندين الجاحدين من الكافرين ذكرى  
للمؤمنين المستحيين، فقال تعالى: ﴿ وَذَكَرَى لِلْمُؤْمِنِينَ ﴾ فكان إنزال  
الكتاب اشتمل على أمرين عظيمين:

من جميل  
التلطف في  
الخطاب  
برسول الله ﷺ

الأمر الأول: دفع رسول الله ﷺ بقوة إلى إنذار الكافرين بما ينزل إليه  
من الآيات .

والثاني: تسليته ﷺ في مقام إقدامه على التبليغ بأن الكتاب المنزل إليه  
ذكرى للمؤمنين يذكروهم بفضل الله وإنعامه وإحسانه إليهم بما هداهم إلى  
الإيمان .

أما أن هذا العتاب من قبيل ( عتاب التوجيه ) فلأنه قصد به نقله عليه  
الصلاة والسلام من حالة التهيب والتأني في التبليغ إلى حالة الدفع والإقدام  
على تبليغ ما أنزل إليه تقوية لعزمته وحفزاً لإرادته على التحمل فكان الله  
تعالى يقول لرسوله ﷺ ليكن لك من قوة الإرادة وصلابة العزيمة ما يجعلك  
لا تبالي بمؤلاء المشركين وإيذائهم وسفاهتهم، وما يجعلك فسيح الصدر لا  
يضيق صدرك بما يضربونه لك من أمثال ولا بما يقولون من تكذيبك وصد  
عن سبيل دعوتك، وما عليك إلا أن تنذرهم بطشتنا وبأسنا لعلهم يثوبون  
فيزدجروا مرتدعين عن ضلالهم وكذلك لتنذر به المؤمنين الذين فتح الله  
قلوبهم للهداية وقبول الإيمان .

وثانية آيات العتاب التوجيهي لسيدنا رسول الله ﷺ - بحسب ما وصل  
إليه بحشي - هي قوله تعالى - في سورة هود - ﴿ فَلَعَلَّكَ تَارِكٌ بَعْضَ مَا يُوحَىٰ  
إِلَيْكَ وَضَائِقٌ بِهِ صَدْرُكَ أَنْ يَقُولُوا لَوْلَا أُنزِلَ عَلَيْهِ كِتَابٌ أَوْ جَاءَ مَعَهُ مَلَكٌ إِنَّمَا

ثانية آيات  
العتاب  
التوجيهي

أَنْتَ نَذِيرٌ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ ﴿١١﴾ فقد جاءت هذه الآية الكريمة بعد أن بين الله تعالى حال الإنسان الذي تبطره النعمة ويضجره سلبها، بأنه إذا نزعته منه نعمة - من صحة وأمن ومال وجاه وولد وغيرها مما كان يتمتع بها - بسبب كفره بها وعدم شكره الله عليها، فإنه يئأس من روح الله تعالى، ويقطع رجاءه منه، لعتوه في كفره، وأنه إن ذاق نعماء بعد ضراء مسته نسي ما كان فيه من شدة وبؤس، فبطر وأشر بما أنعم الله عليه، فهو بذلك فخور على الناس منشغل به عن أن يقوم بحقه .

ولم ينتج من هذه الصفات السيئة إلا الصابرون على الضراء متى حلت بهم إيماناً بالله واحتساباً لثوابه واستسلاماً لقضائه العاملون الصالحات فهؤلاء هم المبشرون بمغفرة من الله لذنوبهم وأجر كبير ، وسيد هؤلاء سيدنا محمد ﷺ فقد كان المثل الأعلى في الصبر الجميل والصفح العظيم .

فإقامة الوصف - ( صبروا ) - في المستثنى - وهو صلة الموصول مقام الموصوف وأصله ( آمنوا ) بدلاً من صبروا - ترغيب للرسول ﷺ في استدامة ما هو عليه من التذرع بجميل الصبر وقوة الاحتمال في سبيل تبليغ رسالته ونشر دعوته .

فكان ما سبق قوله تعالى ﴿ فَلَعَلَّكَ تَارِكٌ بَعْضَ مَا يُوحَىٰ ۖ إِلَيْكَ ﴾ الآية إعداداً وهيئة لقبول ما جاء فيها بصدر رحب وقوة لا تقادر للنهض بتبليغ جميع ما أنزل الله إليه، ولذلك " صدرت بالفاء تفرعاً على ما سبق من الرد عليه، والاستهزاء به، تنبيهاً على سببية ذلك" (١٢) في الإشفاق. عليه وتحذيره

(١١) سورة هود: آية ١٢ .

(١٢) حاشية القنوي على تفسير البيضاوي [٤ : ٢٠٧] .

مما يلحقه، بما تضمنه الاستثناء الذي يقضي بمطالبة الرسول ﷺ أن يكون صيره فوق كل صبر كما يشير إلى ذلك وضع " صبروا " مكان " آمنوا " .

كما صدرت بـ ( لعل ) الدالة على الإشفاق المتضمن لحجة المشفق - بكسر الفاء- للمشفق عليه وتحذيره مما يلحقه من الرد عليه والاستهزاء به والإعراض عن دعوته، تليقاً برسول الله ﷺ في ( أنه بلغ من حاله في بذل الجهد في تبليغهم مثل حال من يرجون منه أن يئس منهم فيترك بعض ما يوحي إليه)<sup>(١٣)</sup> مما فيه تسفيه لأحلامهم، وسب لآلهم وعيب لآبائهم.

ما يدل عليه  
التعبير بـ  
( لعل )  
في هذه الآية

وهذه الآية تجري في شوط آية الأعراف- التي قدمنا الحديث فيها- من جهة أن فيها ذكراً لضيق صدر رسول الله ﷺ ضيقاً بلغ من شدته أن يكون في حالة من يتوقع منه أعداؤه أن يترك بعض ما أنزل إليه لشدة ما بذل من جهد في الأداء دون أن يثمر فيهم .

وقد استروح ناصر الدين ابن المنير في انتصافه على الكشاف بآية هود هذه على تفسير الحرج بالضيق في آية الأعراف .<sup>(١٤)</sup>

كما استروح إليه الألوسي- في روح المعاني فقال- بعد أن فسر الحرج بالضيق: " ويشهد لهذا التأويل قوله تعالى: ﴿ فَلَعَلَّكَ تَارِكٌ بَعْضَ مَا يُوحَىٰ إِلَيْكَ وَضَائِقٌ بِهِ صَدْرُكَ أَنْ يَقُولُوا لَوْلَا أُنزِلَ عَلَيْهِ كِتَابٌ مِّنْ سَمَاءٍ مَّعَهُ مَلَكٌ مِّنْ سَمَاءٍ ﴾ " الآية"<sup>(١٥)</sup> .

<sup>(١٣)</sup> روح المعاني: للألوسي [١٢: ١٩] ( بتصرف ) .

<sup>(١٤)</sup> انتصاف ابن المنير بمأش الكشاف [٢: ٦٦] ط/ الحلبي عام ١٣٨٥هـ .

<sup>(١٥)</sup> روح المعاني: للألوسي [٨: ٧٥] .

وهذا المعنى العام يجمع بين هاتين الآيتين آية سورة الأعراف وآية سورة هود هذه .

وهذا يقتضي مكية آية سورة هود هذه خلافاً لمن زعم أنها مدنية مخالفاً بذلك رأي الجمهور، وهو الذي يتمشى مع مبنى هذه السورة كلها في أنها من قبيل إرشاد الله تعالى نبيه ﷺ إلى كيفية الدعوة من مفتتح السورة إلى محتتمها كما صرح بذلك صاحب الكشف فيما نقله عنه الألويسي في روح المعاني<sup>(١٦)</sup> .

وقد بينا ما اختصت به آية سورة الأعراف من تعليل النهي عن ضيق الصدر بالإندار والتذكير، أما هنا في آية سورة هود هذه فنرى ضيق الصدر معللاً بأن المشركين أرادوا من رسول الله ﷺ أن يتطلع إلى زخارف الدنيا ليحذب بها قلوب المدعويين إلى الله، فكانوا يقولون لولا أنزل عليه كثر ينفق منه على دعوته ويحتذب به القلوب ويستغني به هو وأصحابه في كسب الأنصار، ويشترى به النفوس، ويستهيوي به القلوب .

فإلا يكن معه كثر فليكن معه ملك يشهد برسالته وصدقه في دعوته .

وقد جاءهم الرد من الله تعالى على هذا التعنت، والعناد والمكابرة بالباطل بيان مهمة الرسول ﷺ، وأنه في دعوته ورسالته ما هو إلا نذير للكافرين يخوفهم بطش الله تعالى وانتقامه، ويلفت نظرهم إلى ما وقع على أمثالهم من الأمم السابقة الذين أخذهم الله بذنوبهم فلم يترك لهم من باقية .

<sup>(١٦)</sup> روح المعاني [١٢ : ١٩] .

وهذا الرد شبيه بالرد عليهم فيما تعنتوا به من مقترحات عنادية وطلب آيات لمحض التعنت والعناد، كما جاء في سورة الإسراء- بعد أن حكى الله تعالى ما طلبوه متعنتين- بقوله تعالى: ﴿ قُلْ سُبْحَانَ رَبِّيَ هَلْ كُنْتُ إِلَّا بَشَرًا رَّسُولًا ﴾<sup>(٩٧)</sup> .

ثم بين لهم أن ما اقترحوه من آيات لم يقصدوا به الإيمان ولو قصدوه لكان في آية واحدة منه غنية عن جميع الآيات المقترحة وقد نزل عليهم القرآن، وتحداهم به، وقال الله تعالى في شأنهم: ﴿ أَوْلَمْ يَكْفِيهِمْ أَنَّا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ ﴾<sup>(٩٨)</sup> وإن إجابة هذه المقترحات ليس من شأن الرسول ﷺ، ولا من مهمته، وإنما هي من شأن الله تعالى الوكيل على النفوس، الحفيظ عليها، المحصي لأعمالها لمجازاتها في يوم تجزى فيه كل نفس بما كسبت .

ومن هنا جاء ختم هذه الآية الكريمة بقوله تعالى: ﴿ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ ﴾ حاملاً رفع مسئولية إدخالهم في الهداية عن رسول الله ﷺ وتهدياً قوياً، ووعيداً شديداً للكافرين الجاحدين لتوحيد الله الخارجين عن طاعة رسول الله ﷺ .

فموطن العتاب في آية هود هو التشابه الذي بينها وبين آية سورة الأعراف كما بيناه مفصلاً فيما سبق ودليله في أسلوب الآية الكريمة التفریع بالفاء الداخلة على " لعل " التي أريد منها التلطف بالنبي ﷺ والإشفاق

موطن  
العتاب في  
هذه الآية  
الكريمة

<sup>(٩٧)</sup> سورة الإسراء: آية ٩٣ .

<sup>(٩٨)</sup> سورة العنكبوت: آية ٥١ .



عليه وتحريك عزمته وتهييج مشاعره على الثبات أمام ما يلقيه من فوادح الإيذاء والتقول المفتري والتعنّت بالمقترحات الباطلة التي رد عليها بما أنزله الله عليه لبيان مهمته بقوله ﴿ إِنَّمَا أَنْتَ نَذِيرٌ ﴾ وقوله ﴿ إِنَّمَا أَنَا لَكُمْ نَذِيرٌ مُّبِينٌ ﴾<sup>(٩٩)</sup>.

وأما أن هذا العتاب من قبيل عتاب التوجيه فهذا ظاهر حيث لم يعقب بما يشعر بلوم أو مؤاخظة وإنما هو محض إرشاد وتوجيه وتبيان لمعالم الطريق التي ينبغي لرسول الله ﷺ سلوكها في تبليغ رسالته .

\*\*\*

ومن نحو آية سورة هود قوله تعالى - في سورة الحجر - ﴿ وَلَقَدْ نَعَلْنَا أَفْئِدَتَكَ بِضِيقِ صَدْرِكَ بِمَا يَقُولُونَ ﴾<sup>(١٠٠)</sup> في أنها تصف النبي ﷺ بضيق الصدر مما يقولون .

وقد جاءت هذه الآية الكريمة في سياق الحديث عن أعداء رسول الله ﷺ، وأعداء دعوته المستهزئين المتربصين برسالته الدوائر بعد أن أمره الله تعالى بالصدع بأمر الدعوة، وأن يعرض عن المشركين .

وعقب آية أمره بالصدع بالدعوة بتبشيريه ﷺ بأنه تعالى قد أزال من طريقه أولئك المستهزئين الماكرين الذين يجعلون مع الله إلهاً آخر، فكفاه إياهم، ففسح بذلك أمره، ورفع من سبيله ما كان يراه عسراً فلا يضيق

(٩٩) سورة الحج: آية ٤٩ .

(١٠٠) سورة الحجر: آية ٩٧ .

صدرك أيها الرسول بما يقولون من هجر<sup>(١٠١)</sup> القول والتكذيب والاستهزاء  
والسخرية بك، وبدعوتك التي أرسلك الله بها لتخرجهم من ظلمات جهالة  
الشرك، والوسية إلى نور الإيمان والتوحيد، ولا يشغل قلبك أمرهم، فيدخل  
عليه هماً أو غماً، ويققطع شيئاً من وقتك فاصرف قلبك عن ذلك، وتوجه  
إلى الله تعالى بكثرة التسيح له والسجود لجلاله يكفك ويكشف عنك كل  
ما يعترض سبيلك من معوقات، ويرفع عنك كل ما تجده من ضيق وحزن  
لمجرد ما تسمع من مقالات كاذبة تصدّر عن أعدائك المشركين .

وتختلف هذه الآية الكريمة عن الآيتين السابقتين في أن ضيق الصدر فيها  
جاء معللاً "بما يقولون" وبين في آية سورة هود بعض قولهم، كما بين في  
سور أخرى، وجعل التعليل في آية سورة الأعراف بالإندار بالكتاب المنزل  
عليه، والتذكير به .

وما يقولون محتمل أن يكون من قبيل قولهم في آية سورة هود، وما  
جاء في مثيلاتها في السور الأخرى .

والإمام هنا - بعدم ذكر ما يقولون - مخفف لوطأة الخطاب، بل يجعل  
فيه تلطفاً برسول الله ﷺ يقتصر على التذكير بما كان في صدر رسول الله  
ﷺ، وإنه يراد لهذا الضيق أن يزول فلا يبقى له أثر في صدره الشريف  
بدليل التفريع بعده في قوله تعالى: ﴿ فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَكُنْ مِنَ السَّاجِدِينَ ﴾  
وَأَعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّىٰ يَأْتِيَكَ الْيَقِينُ<sup>(١٠٢)</sup> .

(١٠١) المحر - بضم المء وسكون الجيم - : التبيح من الكلام .

(١٠٢) سورة المحر: آية ٩٨-٩٩ .

موطن العتاب فيها  
وموطن العتاب في هذه الآية الكريمة أنها كآية سورة هود وآية سورة الأعراف ذكر فيها ضيق صدر رسول الله ﷺ بقول المشركين المستهزئين، وتكذيبهم إياه، وتطلبهم منه- في آية سورة هود- أن يتجه إلى زخارف الدنيا ليكون له منها ما يجتذب به القلوب ويشتري العقول .

وأما كونه من قبيل عتاب التوجيه فلأنه عقب بطلب التسييح والتقديس والاستغراق في التفكير في جلال الله تعالى وعظمته ليذهب عنه ما يجد من ضيق الصدر، ولم يعقب بما يدل- من قريب أو بعيد- على ملامة- وحاشاه منها- أو مؤاخذة .

عتاب الدفع وتقوية العزيمة  
ومما يلحق بآيات عتاب التوجيه- في نوعه الأول ( عتاب الدفع وتقوية العزيمة )- ما ورد من آيات فيها النهي عن الحزن، وعن ضيق الصدر بسبب مكر الماكرين من المشركين .

وذلك في آيتين:

الأولى: في آخر سورة النحل- وهي مكية إلا أن هذه الآية وهي قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ وَلَا تَكُ فِي ضَيْقٍ مِّمَّا يَمْكُرُونَ ﴾ <sup>(١٠٣)</sup> والتي قبلها والتي بعدها، فإنها كما تقول روايات أسباب النزول نزلت في قصة استشهاد سيد الشهداء حمزة بن عبد المطلب عم رسول الله ﷺ في غزوة أحد .

<sup>(١٠٣)</sup> سورة النحل: آية ١٢٧ .

وقد ضعّف علماء الحديث ما جاء في قصص السيرة وأسباب التّروّل<sup>(١٠٤)</sup> من أن رسول الله ﷺ أراد التمثيل بأحد من المشركين الذين مثلوا بسيدنا حمزة ؑ إذا ما ظفر بهم يوماً .

والثانية: قوله تعالى- في سورة النمل- ﴿ وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ وَلَا تَكُنْ فِي ضَيْقٍ مِّمَّا يَمْكُرُونَ ﴾<sup>(١٠٥)</sup> وهذه مع وحدة الأسباب والألفاظ التي تجعلها في وحدة مع آية سورة النحل جاءت في سياق إنكار المشركين للبعث، وتوعد الله تعالى إياهم بأنه سيوقع بهم ما أوقع بمن قبلهم ممن كانوا على مثل قولهم في إنكار البعث والشرك بالله تعالى والمكابرة .

ولذلك سبقها قول الله تعالى ﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَإِذَا كُنَّا تُرَابًا وَّءَابَاؤُنَا أَبْنَاءَ لَمُخْرَجُونَ ﴾<sup>(١٠٦)</sup> لَقَدْ وَعِدْنَا هَذَا نَحْنُ وَّءَابَاؤُنَا مِنْ قَبْلُ إِنْ هَذَا إِلَّا أَسْطِيرُ الْأُولِينَ ﴿١٠٧﴾ قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُجْرِمِينَ ﴿١٠٨﴾

وهاتان الآيتان إنما ألحقنا بآيات عتاب التوجيه- في نوعه الأول- لما فيهما من النهي عن الحزن وضيق الصدر تقوية لعزيمة رسول الله ﷺ وتشبيهاً لإقدامه في تبليغ رسالته دون أن يعتريه ما يكون سبباً في تعويق الدعوة إلى الله تعالى ونشرها بين الكافة والخاصة .

<sup>(١٠٤)</sup> انظر في ذلك تفسير ابن كثير [٢: ٥٩٢]، فتح الباري: للحافظ ابن حجر

[٧: ٣٧١] .

<sup>(١٠٥)</sup> سورة النمل: آية ٧٠ .

<sup>(١٠٦)</sup> سورة النمل: آيات ٦٧-٦٨-٦٩ .

## القسم الثاني من عتاب التوجيه

وهو الذي سميناه عتاب الإقصار والكف عن بعض ما يبذله رسول الله ﷺ من المكابدة في التبليغ إبقاء عليه أن يبجع نفسه الشريفة ويقتلها .

كان ما نزل من الآيات في عتاب الدفع وتقوية العزيمة لرسول الله ﷺ مشاعل من النور وقوة في دفع رسول الله ﷺ في تبليغ دعوته، وعدم المبالاة بما يلقي في سبيلها من تكذيب، وإيذاء وبلاء، كان يتخطاه رسول الله ﷺ بقوة عزيمته، وصارم إرادته، لا يبالي بما يكون، ولا بما يناله من آثار ذلك، ولا يؤئسه منهم إعراضهم، وصدفهم عن قبول دعوته، وصدودهم عن الاستماع إلى ما ينزل إليه من آيات ربه، بل كان دؤوباً صادق العزم، قوي الإرادة حتى بلغ من شدة حرصه عليهم ما كفه الله تعالى عن بعضه وأمره بالتخفيف منه قليلاً ليكون دائماً على أهبة التبليغ، ونشر الدعوة، فلا يؤخره صد منهم عن سبيل الله، ولا إعراض عنه .

وكان ذلك جهداً فوق طاقته ﷺ ولكنه مهد السبيل لسير الدعوة، وتبليغها رغم ما كان فيه من إجهاد لطاقة رسول الله ﷺ، فتلطف الله به وأنزل عليه آيات للإقصار والكف عن المبالغة في الجهد حتى لا يصيبه ﷺ من المشاق والمتاعب، والنصب ما يعوق الرسالة عن سيرها، فكان ذلك ما قصدناه من عتاب الإقصار والكف .

آيات عتاب  
الإقصار

وقد تمثل هذا القسم في ثلاث آيات من القرآن الكريم حسب ما وصلنا إليه في البحث .

الآية الأولى- في أول سورة الكهف- هي قوله تعالى: ﴿ فَلَعَلَّكَ بَنخِعٌ  
نَفْسَكَ عَلَىٰ آثَرِهِمْ إِنْ لَمْ يُؤْمِنُوا بِهِندًا الْحَدِيثُ أَسَفًا ﴾ (١٠٧) .

الآية الثاني- في أول سورة الشعراء- هي قوله تعالى: ﴿ لَعَلَّكَ بَنخِعٌ  
نَفْسَكَ أَلَّا يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ ﴾ (١٠٨) .

الآية الثالثة- في سورة فاطر- هي قوله تعالى: ﴿ فَلَا تَذْهَبِ نَفْسُكَ  
عَلَيْهِمْ حَسْرَتٌ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِمَا يَصْنَعُونَ ﴾ (١٠٩) .

أما الآية الأولى- آية سورة الكهف- فوردت في سياق آيات بينت أن  
الحمد لله الذي أنزل الكتاب المستقيم الذي لا التواء في نظمه، ولا  
تفاوت في معانيه وأحكامه، ولا اختلاف في حقائقه قيماً بمصالح العباد  
الدينية والدنيوية، وإفياً بما، مصدقاً لما قبله من الكتب وشاهداً بصحتها  
(١١٠)

تضمن القرآن  
وجوه الخير

أنزله على عبده ورسوله سيدنا محمد ﷺ، فهو يوجهه به لما فيه خيره  
وخير دعوته، والمدعوين إليها، مرة بدفعه وشد عزيمته في سبيل التبليغ،  
وأخرى بإقصاره فيه للوقوف به عندما أمره به من تبين أسباب الهداية،  
وفائدتها في العاجلة والآجلة، وترك ما وراء ذلك لله تعالى الذي يحاسب  
كل نفس بما كسبت .

(١٠٧) سورة الكهف: آية ٦ .

(١٠٨) سورة الشعراء: آية ٣ .

(١٠٩) سورة فاطر: آية ٨ .

(١١٠) روح المعاني: للألوسي [١٥: ٢٠١] (بتصرف) .

ثم بينت هذه الآيات الكريمة أن الغرض من إنزال الكتاب هو إنذار الكافرين، وتحذيرهم من عذاب شديد يترل بهم من عند الله تعالى إن لم يؤمنوا بوحدانيته ويتبعوا رسوله محمداً ﷺ، وتبشير المؤمنين الذين يعملون الصالحات بما أعده الله تعالى لهم من أجر حسن في الآخرة، وديمومة لهذا الأجر العظيم .

ثم تعود الآيات الكريمة لتذكر نوعاً خاصاً ممن عمهم الإنذار السابق من " مستحقي البأس الشديد إيداناً بفظاعة، وشناعة كفرهم بالله " (١١١) في تقولهم عليه تعالى بما ليس لهم ولا لآبائهم علم به في افترائهم على أن لله ولداً سبحانه وتعالى عما يقولون علواً كبيراً .

وهنا يوجه الخطاب لسيدنا رسول الله ﷺ فيقول ﴿ فَلَعَلَّكَ بِنَجْعِ نَفْسِكَ عَلَيَّ ، أَتُرِيهِمْ إِنْ لَمْ يُؤْمِنُوا بِهِذَا الْحَدِيثِ أَسَفًا ﴾ تفريراً على ماسبق من إنزال الكتاب إليه، وجعله منذراً، ومبشراً به، وهذه مهمة أداء لا مهمة إرهاب وأحزان، وتوجيهاً له ﷺ إلى أن هؤلاء الكفار عطلوا عقولهم بكفرهم، وحجبوا عن أن تعرف لخالقها حقه من وجوب الإيمان به والإتباع لرسوله لا يستحقون أن يؤبه لهم، ولا أن يحزن عليهم ويؤسف .

لذلك خاطب رسول الله ﷺ بـ " لعل " لما فيها من الإشفاق على المخاطب، والتلطف به للعود به إلى ما ينبغي له من الوقوف عنده في التبليغ، وجاء الخبر بعدها " باع نفسك " لبيان ما وصل إليه رسول الله ﷺ من جهد في تبليغ قومه، وحرصه على هدايتهم ، لأن نجح النفس معناه الخطاب إليه

(١١١) تفسير أبي السعود [٣: ٢٣٧] (بتصرف) .

في اللغة قتلها وإهلاكها غمًا أو إضعافها<sup>(١١٢)</sup> فهو لشدة حرصه على إيمانهم، وإشفاقه عليهم، وصل إلى حال من يقتل نفسه وجدًا عليهم<sup>(١١٣)</sup> أو يضعفها بما يبذل من جهد فوق طاقته طلباً أن يتحقق له ما يريد من هدايتهم ودخولهم في حظيرة الإيمان .

وفي التعبير- في الآية الكريمة- بقوله " على آثارهم " مزيد بيان لملاحظته ﷺ لهم، وسعيه في دعوتهم، وهم عنه معرضون وإكمال للصورة التي رسمها قوله ﴿ فَلَعَلَّكَ بِنِعْمِ نَفْسِكَ ﴾ .

أما قوله ﴿ إِنْ لَمْ يُؤْمِنُوا بِهِ نَبَذْنَا آلْحَدِيثَ أُسْفًا ﴾ فبيان لسبب البجع، إذ أن عدم إيمانهم بما جاءهم به هو الذي زادهم بُعداً عنه، وزاده حرصاً عليهم، وأحزنه وأثار الأسف في نفسه خوفاً عليهم انتقام الله تعالى .

موطن العتاب  
في الآية

وموطن العتاب في هذه الآية الكريمة في استعمال أداة الإشفاق وهي " لعل " فيما وصل إليه حال رسول الله ﷺ من شدة حرصه ومبالغته في دعوتهم تطلباً لإيمانهم حتى كاد يهلك نفسه أسفاً على عدم إيمانهم بالله واتباع رسوله .

وهذا الإشفاق نظير قوله- في سورة هود- ﴿ فَلَعَلَّكَ تَارِكٌ بَعْضَ مَا يُوحَىٰ إِلَيْكَ ﴾ .

<sup>(١١٢)</sup> مفردات الراغب (ص ٣٨)، النهاية لابن الأثير [١: ١٠٢]، لسان العرب

مادة (بجع)، معجم مقاييس اللغة لابن فارس [١: ٢٠٧] .

<sup>(١١٣)</sup> الكشاف: للزحشري [٣: ٣٧٢-٤٧٣]، تفسير أبي السعود [٣:

٢٣٨]، روح المعاني: للأوسى [١٥: ٢٠٦] .



وأما أنه من عتاب التوجيه- في قسمه الثاني- فلأنه أريد به إقصاره وكفه ﷺ عن بعض ما يبذله مما هو فوق طاقته من الجهد في قوم لا يلوح فيهم رجاء .

أما الآية الثانية من آيات عتاب التوجيه الإقصاري لكف رسول الله ﷺ عن بعض جهده في تبليغ دعوته إبقاء عليه ورحمة به فهي قوله تعالى - في أول سورة الشعراء - ﴿لَعَلَّكَ بِنِخَعِ نَفْسِكَ إِلَّا يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ﴾ .

وهذه الآية نظيرة لآية سورة الكهف السابقة فهي في لفظها وأسلوبها مماثلة لها .

وكما وردت آية سورة الكهف في سياق خاص أبرز التمهيد للعتاب في الآية هناك، كذلك هنا جاءت الآية في مفتح سورة الشعراء إثر آية واحدة هي قوله تعالى ﴿تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ الْمُبِينِ﴾<sup>(١١٤)</sup> وهذه الآية تحمل في طياتها من السياق المضمّر ما يحمله سياق آية سورة الكهف في التمهيد لإبراز العتاب في صورته التي جاء بها .

وذلك أن قوله تعالى ﴿تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ الْمُبِينِ﴾ معناه في مضمونه الذي انطوى عليه أننا أنزلنا عليك الكتاب- وهو القرآن الحكيم- كتاباً مبيناً فاصلاً بين الحق والباطل، وفارقاً بين الخير والشر، وقد أعرض عنه هؤلاء المشركون فلم يتدبروا آياته، ولم يتعرفوا منازل أحكامه، واستمروا العكوف على الشرك والضلال، وحرصت أنت على إيمانهم حرصاً بلغت فيه مبلغ من يشفق عليه، ويرحم أن يبذل نفسه هذا البذل الذي يبغعه

<sup>(١١٤)</sup> سورة الشعراء: آية ٢ .

ويهلكها ويضعفها، وذلك تعويق للرسالة لا تبليغ لها .

وقوله تعالى ﴿لَعَلَّكَ بِنِخَعٍ نَفْسِكَ﴾ إشفاق من الله تعالى على نبيه ﷺ، له قوة التعليل الضمني في بلوغ رسول الله ﷺ من الجهد ما هو فوق طاقته، وتبليغ الرسالة يقتضي أن يقصر من هذا الجهد ويكف عن بعضه حتى يقوم بواجب تبليغ رسالته على الوجه الأكمل دون أن يلحقه ما يضر بصحته .

وقوله ﴿أَلَا يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ﴾ مفعول لأجله معمول لبائع<sup>(١١٥)</sup>، والمعنى: لعلك في هذا الجهد الشديد قاتل نفسك حرصاً على إيمانهم لعدم وجود هذا الإيمان منهم رغم ما تبذل من كل جهد وطاقة .

وموطن العتاب فيها هو موطنه في نظيرتها آية سورة الكهف باستعمال أداة الإشفاق " لعل " وصيغة باع نفسك والتعليل بعدم إيمانهم رغم ما يبذل من حرص على إيمانهم .

موضع العتاب

من هذه الآية

وأما كونه عتاب توجيهي فلأنه لم يعقب بتنبية على شيء يجب تركه وإن لم يترك وقع ما يخاف منه، كما لم يعقب بتحذير وإنما أريد به نقله من حالة بذله غاية الجهد إلى التوسط فيما يبذله من ذلك وقوفاً مع ما أمر به .

ويزيد هذا القسم من العتاب أنه عتاب إقصار وكف عن بعض ما يبذل من جهد في التبليغ على خلاف سابقه - عتاب الدفع - في أن المطلوب فيه كان قوة العزيمة، وبذل كل الجهد في تبليغ الرسالة مع عدم المبالاة بما يلقى من الأذى والبلاء في سبيل تبليغ رسالته .

(١١٥) تفسير القرطبي: للعكبري [١٣: ٨٩]، إملأ ما من به الرحمن من وجوه

الاعراب والقراءات في جميع القرآن [٢: ١٦٦] .

أما الموضوع الثالث من العتاب التوجيهي لإقصار وكف بعض جهد  
رسول الله ﷺ في التبليغ إبقاء على نفسه وطاقته فحاء في آية من سورة  
فاطر وهو قوله تعالى: ﴿ فَلَا تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسْرَتٌ ۗ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِمَا  
يَصْنَعُونَ ﴾ (١١٦) .

والمأمل في هذه الجملة يجدها جاءت في قوله تعالى: ﴿ أَفَمَنْ زُيِّنَ لَهُ  
سُوُّ عَمَلِهِ فَرَأَاهُ حَسَنًا ۗ فَإِنَّ اللَّهَ يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ ۗ فَلَا تَذْهَبْ  
نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسْرَتٌ ۗ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِمَا يَصْنَعُونَ ﴾ في سياق سبقت فيه ببناء عام  
إلى جميع الناس يذكرهم ربهم تبارك وتعالى فيه بنعمه عليهم وأجل هذه  
النعم خلقه تعالى لهم إبداعاً من العدم وتوليهم برحمته ورزقهم من السماء  
والأرض، وكان من حق هذا الإله المنعم المتفضل بالإحسان ألا يتخذ إله  
غيره، ولكن هؤلاء الكافرين عدلوا عنه إلى غيره، وانصرفوا عن عبادته  
إلى آلهة أصنام وأوثان (١١٧) عبدوها من دونه وكذبوا رسله، فحاكاهم  
هؤلاء المشركون الذين كذبوا رسول الله محمداً ﷺ، وسخروا من دعوته،  
واغتروا بما في أيديهم من زخرف الدنيا ومتاعها مما حملهم عليه الشيطان  
لعداوته لكل إنسان كما أخبر الله تعالى في قوله ﴿ إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُرْهُ عَدُوٌّ  
فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا ۗ ﴾ (١١٨) ثم توعدهم بشديد العذاب إن ظلوا على كفرهم

(١١٦) سورة فاطر: آية ٨ .

(١١٧) الصنم: جثة متخذة من فضة أو نحاس أو خشب كانوا يعبدونها متقربين

به إلى الله، مفردات الراغب (ص ٢٨٧) .

الوثن: حجارة كانت تعبد، مفردات الراغب (ص ٥١٢) .

(١١٨) سورة فاطر: آية ٦ .

وشركهم وإنكارهم فضل الله عليهم وإحسانه إليهم، وعقب ذلك بوعد منه تعالى للمؤمنين العاملين الصالحات فأبان أن لهم جزاء إيمانهم وصالح عملهم مغفرة وأجرًا كبيراً .

ثم جاءت الآية موضع البحث ﴿ أَفَمَنْ زُيِّنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ ﴾ الآية، والاستفهام في هذا إنكاري ينطوي على تنديد وتقريع لأولئك المشركين الذين اتبعوا ما زين لهم الشيطان من سوء عملهم فأروه عملاً حسناً وهم لا يعقلون أن مرد الهدى والضلال إلى الله تعالى ﴿ فَإِنَّ اللَّهَ يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ ﴾ بعدله لسوء استعداد المكلف وخبث فطرته ﴿ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ ﴾ بفضله ورحمته وتوفيقه لما جبله عليه من الخير والاستعداد لتقبل الحق والإيمان به .

ولما كان رسول الله ﷺ شديد الحرص على إيمان قومه من أولئك المشركين إرادة استنقاذهم من عذاب الله تعالى، وخلودهم في دار الجحيم بالغ ﷺ في ذلك الجهد، وبذل ما هو فوق طاقته ليهديهم، فأراد الله تعالى من نبيه الكريم ﷺ أن يقصر من هذا الجهد، ويكف عن بعضه إبقاء على نفسه وقوته حتى يستطيع أداء رسالته وتبليغها في حدود مهمته التي أخبر الله عنها بقوله تعالى ﴿ مَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلْغُ ﴾<sup>(١١٩)</sup> وقوله ﴿ إِنَّ عَلَيْكَ إِلَّا الْبَلْغُ ﴾<sup>(١٢٠)</sup> فقال له ناهياً مشفقاً رحيماً به ﴿ فَلَا تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسْرَتًا إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِمَا يَصْنَعُونَ ﴾ .

(١١٩) سورة المائدة: آية ٩٩ .

ومعنى ذلك: أنك أيها الرسول تعلم علم اليقين أن الهداية والضلال بيد الله تعالى ومشيتته فهو الذي يخلق الضلال في قلب الضال فلا تجد الهداية منفذاً إليه، وهو الذي يخلق الهداية في قلب المؤمن فينشرح لها صدره وينفسح لها قلبه فتتطابق أعمال جوارحه مع أعمال قلبه ليكون حقيقاً بوعد الله الذي قال فيه في سياق الآية المتقدم ﴿ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ كَبِيرٌ ﴾<sup>(١٢١)</sup>.

أما موضع العتاب في هذه الآية ففي النهي عن إذهاب نفسه ﷺ على عدم إيمانهم متحسراً أسفاً حزيناً حتى كاد يخع نفسه كما في آية سورة الكهف، وآية سورة الشعراء المتقدمتين .

وأما أنه عتاب إقصار وكف يراد به التوجيه فلأنه لم يعقب بشيء يطلب من رسول الله ﷺ تحصيله ولا بشيء من التحذير وإنما يراد له عليه الصلاة والسلام الإنكفاف عن بعض ما يبذله من جهد في دعوته لقوم لا يلوح فيهم رجاء .

موضع  
العتاب منها  
محصلة  
هذا النوع  
من العتاب  
اللطيف به

<sup>(١٢١)</sup> سورة فاطر: آية ٧ .

## النوع الثاني عتاب التنبيه

أما النوع الثاني من العتاب الإلهي لسيدنا محمد ﷺ فهو ما أطلقنا عليه (عتاب التنبيه) لأنه يختلف عن عتاب التوجيه في أن عتاب التنبيه يقصد به تنبيه المعاتب إلى عدم العود إلى الذي عوتب عليه لأنه لو لم ينبه لتكرر منه ذلك الأمر، وقد يؤدي به حال التكرار وعدم التنبيه عليه إلى ما هو فوقه .

أما عتاب التوجيه فيقصد به نقل المعاتب من حالة كان عليها إلى حالة أخرى، يراد له المصير إليها .

الغرض من  
هذا النوع

وفي حق رسول الله ﷺ كانت الحالة الأولى في طريق تبليغ الدعوة التهييب وضيق الذرع، فأريد نقله منها إلى حالة الدفع وقوة العزيمة في تبليغ الرسالة، أو نقله من حالة الدفع وشدة الحرص على هدايتهم إلى حالة الاعتدال والإقصار، والكف عن بعض ما يبلغه من جهد فوق طاقته تخفيفاً على نفسه الطاهرة مما يتحمله من شدة المشاق في تبليغ الرسالة مما قد يؤدي به- لو استمر فيه- إلى الإضرار بنفسه فيعوق الاستمرار في تبليغ الرسالة الخاتمة .

والآيات التي تدخل تحت هذا النوع الضابط- بحسب ما وصل إليه

بجنتنا- هي الآيات التالية:

حصر آيات  
هذا النوع  
من العتاب

- ١- قوله تعالى:- في سورة براءة- ﴿عَفَا اللَّهُ عَنْكَ لِمَ أَذِنَتْ لَهُمْ حَتَّىٰ يَتَّبِعَنَّ لَكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَتَعْلَمَ الْكٰذِبِينَ﴾ (١٢٢).
- ٢- قوله تعالى:- في سورة براءة أيضاً- ﴿أَسْتَغْفِرُ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرُ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرُ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَلَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفٰسِقِينَ﴾ (١٢٣).
- ٣- قوله تعالى:- في سورة براءة أيضاً- ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّا تَأْتِي الْقُبُورَ وَلَا تُقِمُ عَلَىٰ قَبْرِهِمْ إِنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَمَاتُوا وَهُمْ فَسِقُونَ﴾ (١٢٤).
- ٤- قوله تعالى:- في سورة براءة أيضاً- ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولَىٰ قُرْبَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾ (١٢٥).
- ٥- قوله تعالى:- في سورة الكهف- ﴿وَلَا تَقُولَنَّ لِشَايٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذٰلِكَ غَدًا ﴿٢٤﴾ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ وَادْكُرْ رَبَّكَ إِذَا نَسِيتَ وَقُلْ عَسَىٰ أَنْ يَهْدِيَنِّي رَبِّي لِأَقْرَبَ مِنْ هٰذَا رَشْدًا﴾ (١٢٦).

(١٢٢) سورة براءة: آية ٤٣ .

(١٢٣) سورة براءة: آية ٨٠ .

(١٢٤) سورة براءة: آية ٨٤ .

(١٢٥) سورة براءة: آية ١١٣ .

(١٢٦) سورة الكهف: آية ٢٣-٢٤ .

وكما هو لمحننا فيما تناولناه من الآيات الكريمة بالبحث - أن ننظر  
للآية في سياقها من السورة التي هي فيها ليكون ذلك السياق مفتاحاً لفهم  
الآية وكشف المراد بها - نعرض آيات هذا النوع من العتاب .

وأولى هذا النوع قوله تعالى: ﴿عَفَا اللَّهُ عَنْكَ لِمَ أَذِنْتَ لَهُمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ  
لَكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَتَعْلَمَ الْكٰذِبِينَ﴾ <sup>(١٢٧)</sup> .

أولى آيات  
هذا النوع  
من العتاب

والحديث عن هذه الآية يستدعي التقدم لها بعرض ما يدل عليه  
سياقها ليتضح المراد بها خطاباً لسيدنا محمد رسول الله ﷺ .

وقد بدأ سباق هذه الآية ببناء المؤمنين بأشرف أوصافهم وهو  
(الإيمان) الذي يبعث الطمأنينة والرجاء في نفوسهم، ويدفعهم إلى تقبل ما  
يأتي بعده من شدة في الخطاب تذكيراً لهم بمكافئهم من الإيمان، ولفناً  
لأنظارهم لما يوجه إليهم من خطاب يذكرون فيه بمقتضيات الإيمان  
- وأهمها المسارعة إلى الجهاد لإعلاء كلمة الله بصيغة الاستفهام الإنكاري  
مرتين في آية واحدة " مشوباً الثاني منهما بنوع من التعجب " <sup>(١٢٨)</sup> - بأن  
ما اعتراهم من تناقلهم إلى الأرض حين دعاهم رسول الله ﷺ إلى الفر  
للجهاد في سبيل الله - في غزوة تبوك وهي آخر غزوة غزاها رسول الله ﷺ  
بنفسه وهي أشق غزوة وأقساها وقتاً واستعداداً - إخلاد منهم إلى الأرض  
ورضى بما عليها من زخرف زائل، وتقدم لراحة الحياة الدنيا الفانية،  
وطلب للذمها الناقصة مما لا يرضاه عاقل بديلاً من الآخرة لأن ذلك نزول

<sup>(١٢٧)</sup> سورة براءة: آية ٤٣ .

<sup>(١٢٨)</sup> البحر المحيط: لأبي حيان [٥: ٤٧] بتصرف .



بأنفسهم من عز الإيمان وعلاه، وتضييع لما أعده الله للمؤمنين المجاهدين من عظيم الثواب المقيم .

ويشتد الخطاب عليهم بسبب تناقلهم إلى الأرض عن الخروج للجهاد في سبيل الله إلى أن يكون تهديداً بأنهم إلا ينفروا مع رسول الله ﷺ يعذبهم الله عذاباً أليماً موجعاً، وذلك بسبب تركهم النفر مع رسول الله ﷺ، ويستبدل بهم قوماً غيرهم يطيعون الله ورسوله، فينفرون إذا استنفروا، ويجيبون إذا دعوا، ثم لا يكونوا أمثالهم .

ولما كان عدم النفر تقاعساً عن نصرة رسول الله ﷺ - وقد رد الله عليهم بأن أبي اعتذارهم بما احتف بهم من شدة الحر وقلة الزاد، وندرة المركب، ونضح الثمر، وبعد السفر - بين السياق القرآني أنه تعالى لا حاجة به إليهم لأنه هو الغني عنهم، وهم الفقراء إليه، كما لا حاجة لدينه ولا لرسوله بهم أيضاً . فهم إن تخلفوا اليوم عن نصرة رسول الله ﷺ بعدم الإستجابة للنفر في غزوة تبوك إذ استنفرهم رسول الله ﷺ فقد نصر الله دينه ونصر رسوله ﷺ إذ كان وحده من أول بعثته إلى هجرته التي ظهر فيها آثار نصر الله له بإنزال السكينة عليه هو صاحبه وليس معهما أحد، وهما متبوعان مطلوبان، إذ رأى حزن صاحبه وخوفه عليه، إذ كان الطلب قد وصل إلى مكان لو نظر أحدهم إلى موطن قدمه لراهما فقال لصاحبه يثبته ويظمنه ﴿لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا﴾ فهذا نصر مؤزر لم يكونوا فيه، ولا كان أحد فيه معه سوى صاحبه، إذ أيده الله بجنود لم تروها وجعل كلمة الذين كفروا السفلى إذ خيهم، وخذلهم بنصره لرسوله وتأيدته له وذلك إعلاء لكلمة الله والله عزيز لا يغالب، حكيم يضع الأمور في مواضعها .

تهديد  
المتقاعسين  
عن الخروج  
إلى غزوة  
تبوك

وهذا كله بيان إجمالي لمعنى قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمْ أَنْفِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَنَا قُلْنَا إِلَى الْأَرْضِ أَرْضَيْتُمْ بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا مِنَ الْأَخِرَةِ ۗ فَمَا مَتَّعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فِي الْأَخِرَةِ إِلَّا قَلِيلٌ ۗ﴾ إِلَّا أَنْفِرُوا يُعَذِّبُكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَيَسْتَبْدِلَ قَوْمًا غَيْرَكُمْ وَلَا تَضُرُّهُ شَيْئًا ۗ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ۗ﴾ إِلَّا تَنْصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ثَانِيَ اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّا نَرَى اللَّهَ مَعَنَا ۗ فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَيْهِ وَأَيَّدَهُ بِجُنُودٍ لَمْ تَرَوْهَا وَجَعَلَ كَلِمَةَ الَّذِينَ كَفَرُوا السُّفْلَىٰ ۗ وَكَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا ۗ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ۗ (١٢٩) .

ويقفي السياق القرآني على ذلك بالأمر بالنفر العام الذي يوجب الجهاد في سبيل الله على كل فرد من أفراد المسلمين إذ لا يعذر فيه أحد بشيخوخة، ولا فقر، ولا مرض فقال الله تعالى: ﴿ أَنْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ۗ﴾ (١٣٠) فكانه فتح لباب التوبة لهم، وترغيب لمراجعة قوة الإيمان، وصدق العزيمة في متابعة رسول الله ﷺ في جهاده، وتحملهم المشاق ورضائهم بما ينالهم من متاعب الدنيا إيماناً بالله وطاعة لرسوله ﷺ وجهاداً في سبيله، وإعلاماً لهم بما ينتظرهم من جهد ومشقة في هذه الغزوة التي خالف فيها رسول الله ﷺ عادته الشريفة، إذ كان إذا أراد أن يغزو قوماً وَرَىٰ عَنْهُمْ، ولم يصرح، ولكنه في هذه الغزوة بين وجهته، وأعلن قصده

(١٢٩) سورة براءة: آية ٣٨-٤٠ .

(١٣٠) سورة براءة: آية ٤١ .

لما يعلمه من بركاتهما، وما فيها من مشاق ومتاعب تستدعي أكمل الاستعداد، وأخذ الأهبة لسفر بعيد ومشقات قاسية، إذ ختمت بها غزوات رسول الله ﷺ، وبها أخرج أمته من ضيق بحال الدعوة في داخل الجزيرة العربية إلى عموم مجالاتها في أقطار الأرض .

ولما كان المنافقون مندسين في مجتمع المؤمنين بما يظهره من شعائر الإسلام، وكانوا على عزيمة ألا يخرجوا مع رسول الله ﷺ في هذه الغزوة جنباً وخوراً وفرقاً من ملاقات العدو- وهذا على خلاف ما كان عليه خالص المؤمنين رغم تناقلهم إلى الأرض، لما احتف بهم من الشدة، ولكنهم كانوا قد راجعوا أنفسهم، وصمموا عزائمهم على الخروج مع رسول الله ﷺ مهما لاقوا من الشدة والأزمات- بين الله حال المنافقين بأنهم إنما يريدون الدنيا وغنائمها وأنهم أوهن من أن يتحملوا مشقات الجهاد وأسفاره، فلو كان ما دعوا إليه عرضاً من أعراض الدنيا ينالونه من قريب، وغنيمة حاضرة يحصلون عليها دون مشقة في سفر قريب، وموضع سهل لاتبعوا الرسول ﷺ وهم مضمرون للتخلف عنه، ولكنهم لا يتخلفون عن عرض من أعراض الدنيا وغنائمها فقال الله تعالى فيهم يفضحهم ويكشف سترهم ﴿ لَوْ كَانَ عَرَضًا قَرِيبًا وَسَفَرًا قَاصِدًا لَاتَّبَعُوكَ وَلَكِنْ بَعُدَتْ عَلَيْهِمُ الشُّقَّةُ وَسَيَحْلِفُونَ بِآلِهِ لَوِ اسْتَطَعْنَا لَخَرَجْنَا مَعَكُمْ يُلَاقُونَ أَنفُسَهُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ ﴾ (١٣١) .

وقد أكد ذلك إخباراً بالغيب ومعجزة لرسول الله ﷺ بأنهم سيحلفون لو استطاعوا لخرجوا معه وهم بهذا الحلف يهلكون أنفسهم، كاذبين مفترين .

ولقد كان المنافقون على عزيمة استئذان رسول الله ﷺ في التخلف والقعود بأعداء زائفة وهم مضطرون للقعود سواء أذن لهم أم لم يأذن لهم فيه فقد قالوا: " استأذنوا رسول الله - ﷺ - فإن أذن لكم فاقعدوا، وإن لم يأذن لكم فاقعدوا " (١٣٢) .

وكان رسول الله ﷺ على يقين من العلم بأن المنافقين المندسين في مجتمعه مفسدون جبناء يرتعدون فرقاً من ملاقاته العدو، ويحاولون أن يخذلوا الجيش الإسلامي، ويفسدوا أمره بإحداث الفتن والفتن والاضطرابات والتخويف فأسرع رسول الله ﷺ بالإذن لهم بالقعود دون أن يتلبث بهم حتى ينكشف سترهم وينفضح أمرهم، ويظهر الصادق من الكاذب .

ولما كانت هذه الغزوة من أعظم غزوات الإسلام عدداً وعدة، ونهاية خاتمة لغزوات رسول الله ﷺ بنفسه أراد الله تعالى أن يجعلها امتحاناً يكشف به أمر المنافقين ويفضح خبايا ضمائرهم لتمييز الصادق من الكاذب، ويخلص المجتمع الإسلامي من الجبناء الرعايد ولا يبقى فيه إلا كل شجاع صنيدي، قال لرسوله ﷺ ﴿ عَفَا اللَّهُ عَنْكَ لِمَ أَذِنْتَ لَهُمْ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَتَعْلَمَ الْكٰذِبِينَ ﴾ .

(١٣٢) رواه الطبري في تفسيره عن مجاهد [١٠: ١٤٢] .

ومعناه: لم أسرع بالإذن لهم، ولم تتأن بهم وتثلبت لينكشف حالهم بقعودهم عن الخروج معك دون إذن منك فتعلم أنت وأصحابك الصادقين من الكاذبين منهم .

موضع العتاب  
من الآية

فالعتاب- إنما كان على المسارعة بالإذن لهم بالقعود لا على نفس الإذن لهم بالتخلف والقعود خلافاً لما توهمه عبارات بعض المفسرين<sup>(١٣٣)</sup>، أخذاً بظاهر أسلوب الآية الذي وجه فيه الإنكار للإذن مباشرة، لأن الإذن لهم بالقعود إنما كان عن اجتهاد من رسول الله ﷺ، قررت الآيات الآتية صوابه بمقتضى ما يأتي من الوجوه التي سنذكرها في معاني هذه الآيات .

وقد حمل افتتاح هذه الآية الكريمة بقوله تعالى: ﴿عَفَا اللَّهُ عَنْكَ﴾ القائلين بأن في الآية عتاباً لرسول الله ﷺ على الجرى بأن الآية تقتضي أن رسول الله ﷺ خالف ما هو أولى بالحزم في حق هؤلاء المنافقين<sup>(١٣٤)</sup> .

وظاهر عبارات كثير من المفسرين أن العتاب كان على نفس الإذن لهم بالقعود، وهذا الظاهر ليس بمسلم، لأن العتاب إنما كان على الإسراع لهم بالإذن بالقعود عن الخروج إلى غزاة تبوك، وعدم التلبث والتأني بهم حتى ينكشف أمرهم، ويظهر نفاقهم لكل أحد لينقطع ما بأيديهم من سبب يضللون به المؤمنين أنهم منهم وما هم منهم في شيء، فنفس الإذن لهم بالقعود عنه صواب في موضعه، لأن الآيات التالية لهذه الآية بينت أنهم لو خرجوا معه ﷺ لأحدثوا الفتن في الجيش الإسلامي بيد أن المسارعة

<sup>(١٣٣)</sup> تفسير الطبري [١٠: ١٤٢]، فتح القدير: للشوكاني [٢: ٣٦٥]، تفسير

البيضاوي (ص ٢٧٢) .

<sup>(١٣٤)</sup> تفسير أبي السعود [٢: ٢٧٢]، تفسير الألوسي [١٠: ١٠٧] .

بإحابتهم إلى الإذن بالعودة حين طلبوه نجم عنه ألا يعلم الصادق في عذره من الكاذب فيه، فكان ذلك موطناً للعتاب في الآية الكريمة .

وهذا الذي قررناه من أن العتاب كان على المسارعة بالإذن لهم لا على نفس الإذن هو ما ذهب إليه المحققون من المفسرين، وقد صرح به الزمخشري في الكشف فقال: " ومعناه: مالك أذنت لهم في القعود عن الغزو حين استأذنوك، واعتلوا لك بعللهم، وهلا استأنيت بالإذن " حتى يتبين لك " من صدق في عذره ممن كذب فيه " (١٣٥) .

وقال أبو السعود: " .. كلمة ( حتى ) سواء كانت بمعنى السلام أو بمعنى إلى لا يمكن تعلقها بقوله تعالى: ﴿ لِمَ أَذْنَتْ ﴾ لاستلزامه أن يكون إذنه عليه الصلاة والسلام لهم معللاً أو مغنياً (١٣٦) بالتبين والعلم ويكون توجيه الاستفهام إليه من تلك الحيثية، وذلك بين الفساد بل بما يدل عليه ذلك، كأنه قيل: لم سارعت إلى الإذن لهم وهلا تأنيت حتى ينجلي الأمر كما هو قضية الحزم (١٣٧) ونهج صاحب تفسير المنار فجهما فقال: " .. كان مقتضى الحزم أن تلبث في الإذن أو تمسك عنه اختصاراً لهم " (١٣٨) .

أما بيان الآيات التالية لهذه الآية الكريمة من أن الإذن لهم بالعودة عن الخروج إلى غزوة تبوك صواب في موضعه لما يترتب على خروج المنافقين من الإفساد في الجيش ، وإحداث الفتن بين المجاهدين وتثييط عزائمهم فقد

بيان وجه  
الصواب في  
الإذن لهم  
بالقعود

(١٣٥) الكشف [٢: ١٩٢] .

(١٣٦) مغنياً: أي أن يجعل التبين والعلم غاية للإذن لهم .

(١٣٧) تفسير أبي السعود [٢: ٢٧٢] .

(١٣٨) تفسير المنار [١٠: ٤٦٤] .

تمثل فيما يلي:

أولاً- في أن الله تعالى نفى الإيمان بالله واليوم الآخر عن المستأذنين في التخلف والقعود عن الجهاد في سبيل الله بأموالهم وأنفسهم ووصمهم بإرتياب القلوب، وأنهم متحiron في أمرهم يوافقون المسلمين فيما يسهل عليهم من العبادات تغطية لما في قلوبهم من نفاق، ويلتمسون لأنفسهم الأعدار مما فيه مشقة عليهم أو إنفاق لأموالهم، قال تعالى ﴿ إِنَّمَا يَسْتَأْذِنُكَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَارْتَابَتْ قُلُوبُهُمْ فَهُمْ فِي رَيْبِهِمْ يَتَرَدَّدُونَ ﴾ (١٣٩).

ومن كان كذلك فلا يؤتمن على المسير مع عباد الله المجاهدين في سبيله ولا يمكن السماح له بالخروج مع جيش المسلمين لأنه عدو لله تعالى ولدينه ولرسوله ﷺ .

ثانياً- قال تعالى: ﴿ وَلَوْ أَرَادُوا الْخُرُوجَ لَأَعَدُّوا لَهُ عُدَّةً وَلَكِنْ كَرِهَ اللَّهُ انْبِعَاثَهُمْ فَثَبَّطَهُمْ وَقِيلَ اقْعُدُوا مَعَ الْقَاعِدِينَ ﴾ (١٤٠).

وهذه الآية الكريمة دليل على أن نفس إذن رسول الله ﷺ لهم بالقعود صواب من وجوه:

الوجه الأول: أنه تعالى سجل عليهم ما كانوا يتسترون عليه من عدم عزيمتهم على الخروج بأنهم لم يعدوا العدة لهذا الخروج، وهو خروج لازم بمقتضى تصريح رسول الله ﷺ بالغزوة، ذلك التصريح الذي يصور مشقات

(١٣٩) سورة براءة: آية ٤٥ .

(١٤٠) سورة براءة: آية ٤٦ .

نفى الإيمان  
عن المستأذنين

ظهور عداوة  
المنافقين توجب  
منعهم من  
الخروج مع  
جيش المؤمنين

وجوه صواب  
إذن رسول  
الله ﷺ  
للمنافقين  
بالقعود عن  
الخروج معه

السفر، وشدائد الرحلة مما يتطلب أهبة واستعداداً كبيراً .

الوجه الثاني: قوله تعالى: ﴿وَلَيْكِن كَرِهَ اللَّهُ انبِعَاتِهِمْ﴾ وكره الله انبعاثهم معناه عدم إرادته لخروجهم مع المؤمنين لئلا يفسدوا عليهم حالهم في تصميمهم على الجهاد في سبيل الله، وترحيبهم بالاستشهاد أملاً في رضا الله تعالى، ونشراً لدينه، ونصراً لرسوله ﷺ .

الوجه الثالث: قوله ﴿فَتَبَطَّوهُمْ﴾ وهذا تصوير لعدم إرادة الله خروجهم بعدم أخذهم الأهبة والاستعداد للخروج فقذف في قلوبهم السوءن والتكاسل دون إعداد العدة للخروج، ثم حتم ذلك بقوله ﴿وَقِيلَ أَقْعُدُوا مَعَ الْقَاعِدِينَ﴾ وهذا القول من رسول الله ﷺ بالإذن لهم بالعودة، فكأنه قول الله تعالى، وهو مؤكد في المعنى لقوله ﴿فَتَبَطَّوهُمْ﴾ .

ثالثاً- قال تعالى: ﴿لَوْ خَرَجُوا فِيكُمْ مَا زَادُوكُمْ إِلَّا خَبَالاً<sup>(١٤١)</sup> وَلَا وَضَعُوا

حِلَالَكُمْ يَبْغُونَكُمُ الْفِتْنَةَ وَفِيكُمْ سَمْعُونُ هُمْ<sup>١</sup> وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ ﴿١٤٢﴾ لَقَدْ

أَتَبَقُوا الْفِتْنَةَ مِنْ قَبْلُ وَقَلَبُوا لَكَ الْأُمُورَ حَتَّى جَاءَ الْحَقُّ وَظَهَرَ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ

كَرِهُونَ ﴿١٤٣﴾ وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ أئِذْنِي وَلَا تَفْتِنِي<sup>٢</sup> أَلَا فِي الْفِتْنَةِ سَقَطُوا<sup>٣</sup>

وَإِنَّ جَهَنَّمَ لَمُحِيطَةٌ بِالْكَافِرِينَ ﴿١٤٤﴾ .

خطر

اندساس المنافقين

في المجتمع

الإسلامي

وهذه الآيات كسابقتها تظهر أن الإذن لهؤلاء المنافقين بالعودة كان صحيحاً من وجوه أيضاً:

<sup>(١٤١)</sup> الخبال: الفساد الذي يلحق الحيوان فيورثه اضطراباً كالجنون والمرض

المؤثر في العقل والفكر، مفردات الراغب (ص ١٤٢) .

<sup>(١٤٢)</sup> سورة براءة: آيات ٤٧، ٤٨، ٤٩ .



الوجه الأول: قوله تعالى: ﴿لَوْ خَرَجُوا فِيكُمْ مَا زَادُوكُمْ إِلَّا خَبَالًا﴾ وهذه جملة شرطية صريحة في بيان ما انطوت عليه أنفسهم من العمل المفسد للمجتمع الإسلامي، وإيقاع الخبال فيه، والفتن التي تذهب بقوة الجيش وتوهن عزائمه .

والتعبير بقوله ﴿مَا زَادُوكُمْ إِلَّا خَبَالًا﴾ المقتضي لوجود أصل الخبال في جمهرة المسلمين إنما يقصد إلى بعض ضعفاء الإيمان الذين يسمعون إلى قول المنافقين، ويتأثرون به في ضعف عزائمهم، ورعب قلوبهم، وخوفهم من ملاقات العدو، وهم المقصودون بقوله ﴿وَفِيكُمْ سَمْعُونَ هُمْ﴾ .

الوجه الثاني: قوله ﴿وَلَا وُضِعُوا لِحُلَاكِكُمْ يَتَّبِعُونَكُمْ الْفِتْنَةَ﴾ ومعنى هذا أن الله تعالى يصف هؤلاء المنافقين بأنهم سراع الحركة والتوثب بين جماعات المسلمين لإلقاء الأكاذيب والمفتريات تخديلاً لهم، وفتنة لأنفسهم لصرفهم عن معالي أمور الجهاد، ثم أكد هذا الأمر بقوله ﴿وَفِيكُمْ سَمْعُونَ هُمْ﴾ أي أن هذه المجتمعات الكبيرة المتعددة الأفراد والطوائف، المتعرضة لأشق ما يتعرض له المجاهدون لا تخلو عن ضعاف النفوس الذين يفرقون بمجرد سماع الإشاعات والأكاذيب، فإذا سمعوا من المنافقين أكاذيبهم وافتراءاتهم تحاذلوا عن جهادهم ومواقفتهم للعدو في صفوف المؤمنين .

ثم ختم الله تعالى بما يسجل أظلم الظلم على هؤلاء المنافقين، وقد تضمن ذلك وعيداً شديداً لهم على ما أضمرُوا في أنفسهم من إحداث الفتن بين المؤمنين، والإهام في الوعيد أشد من التصريح به .

الوجه الثالث: قوله ﴿لَقَدْ آتَيْنَا الْفِتْنَةَ مِنْ قَبْلُ وَقَلَّبُوا لَكَ الْأُمُورَ حَتَّىٰ جَاءَ الْحَقُّ وَظَهَرَ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ كَارِهُونَ﴾ وهذا بيان لما جبل عليه هؤلاء المنافقون من إحداث الفتن، وإشاعة المخاوف بين المجتمع الإسلامي، فذكر الله تعالى أن هذا ديدهم وعادتهم من قبل، فقد أحدثوا قبل ذلك عظام الفتن في المجتمع الإسلامي، كالذي كان منهم في غزوة بني المصطلق وأمثالها، ولكن الله تعالى أوبقهم في موبقاتهم، وأوقعهم فيما دبروه لإفساد مجتمع المؤمنين .

وهذا هو المراد بقوله ﴿حَتَّىٰ جَاءَ الْحَقُّ﴾ أي نصر الله رسوله ﷺ وأصحابه من خلص المؤمنين، وكان المنافقون أكره الناس لهذا النصر، وأبغضهم لما يرون بين المؤمنين من توافق وألفة ومحبة وإخاء .

الوجه الرابع: قوله ﴿وَمِنْهُمْ مَن يَقُولُ أَتَذُنُ لِي وَلَا تَفْتِنِي أَلَا فِي الْفِتْنَةِ سَقَطُوا وَإِنَّ جَهَنَّمَ لَمُحِيطَةٌ بِالْكَافِرِينَ﴾ وهذا تسجيل عليهم بأنهم مردوا على الكذب، ومرنوا على الفتن، ولما أخبروا بأن الرسول ﷺ متوجه إلى تبوك لغزو الروم وفي الروم جمال لنسائهم، وثروات في بلادهم لعلها تطعمهم في الخروج مع رسول الله ﷺ كما هي عادتهم في حب الدنيا- تعلقوا في ترك الخروج مع رسول الله ﷺ بما ليس لهم فيه عذر . فقد أخرج ابن أبي حاتم وابن مردويه عن جابر بن عبد الله ﷺ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول لجد بن قيس: « يا جد هل لك في جلاذ بني الأصفر؟ » قال جد: أتأذن لي يا رسول الله ﷺ فإني رجل أحب النساء وإني أخشى إن أنا رأيت نساء بني الأصفر أن أفتن . فقال رسول الله ﷺ - وهو معرض عنه -

« قد أذنت لك » فأُنزل الله ﴿ وَمِنْهُمْ مَّن يَقُولُ أَتَذُن لِّي ..... ﴾ الآية<sup>(١٤٣)</sup> ونحوه عند الطبري من طريق أخرى .

فرد الله تعالى على هذا المنافق وأمثاله بأنهم سقطوا في الفتنة بما مرونا عليه من الكذب والبهتان، ثم أوعدهم بأشد العذاب فقال: ﴿ وَإِنَّ جَهَنَّمَ لَمُحِيطَةٌ بِالْكَافِرِينَ ﴾ تسجيلاً للكفر عليهم وتكديماً لما يتظاهرون به من شعائر الإسلام .

وفي قوله ﴿ لَمُحِيطَةٌ بِالْكَافِرِينَ ﴾ دليل على أنهم منغمسون فيها وفي صنوف عذابها لا يغيبون عنها، ولا هم منه بمخرجين .

جفوة التعبير  
دليل ضعف  
في التفكير

وقد أساء الزمخشري الأدب في التعبير عن بيان العتاب- في زعمه- فقال ان قوله تعالى ﴿ عَفَا اللَّهُ عَنْكَ ﴾ : " كناية عن الجناية لأن العفو رادف لها ومعناه: أخطأت وبئس ما فعلت " <sup>(١٤٤)</sup> .

وقد استغواه في هذا التعبير السيء سلفه الجبائي الذي يرى أن إذن رسول الله ﷺ للمستأذنين من المنافقين بالعودة عن الخروج معه إلى غزوة تبوك " كان قبيحاً ووقع صغيراً " <sup>(١٤٥)</sup> فالزمخشري مقلد في سوء الأدب لشيخ شيوخ المعتزلة، وقد تابع البيضاوي الزمخشري في جفوة التعبير في هذا الموضوع من تفسيره .

<sup>(١٤٣)</sup> الدر المنثور: للسيوطي [٣: ٢٤٧]، تفسير الطبري [١٠: ١٤٨، ١٤٩] .

<sup>(١٤٤)</sup> الكشف: للزمخشري [٢: ١٩٢] .

<sup>(١٤٥)</sup> مجمع البيان: للطبرسي [١٠: ٦٨] المجلد الثالث .

وقد علق أبو حيان - رحمه الله تعالى - في البحر على هذا المسلك من التفكير والتعبير فقال: " وكلام الزمخشري في تفسير قوله ﴿عَفَا اللَّهُ عَنْكَ لِمَ أَذْنَتْ لَهُمْ﴾ مما يجب إطرأه فضلاً عن أن يذكر فيرد عليه " (١٤٦) .  
قال الألوسي: " وكم لهذه السقطة في الكشف من نظائر " (١٤٧) .

ومن العلماء من لم ير في هذه الآية عتاباً، وإنما هي - عندهم - من باب التلطف في الكلام، والدعاء للمخاطب الجاري على الأسلوب العربي في مخاطبة الكرام، ومراسلة الأحياء والأصدقاء على نحو قولهم: " عفا الله عنك هلا أعطيتني كذا، وأصلحك الله، ووقفك الله كان الأمر كذا وكذا .. " فابن الأنباري يقول: " لم يخاطب رسول الله ﷺ بذلك لجرم أجرمه، ولكن الله وقره ورفع من شأنه حين افتتح الكلام بقوله: " عفا الله عنك " كما يقول الرجل لمخاطبه إذا كان كريماً: " عفا الله عنك ما صنعت في حاجتي؟ ورضي الله عنك هلا زرتني؟ " (١٤٨) .

تلطف  
في التعبير  
لا عتاباً به

ومن قال بذلك أيضاً القاضي عياض في الشفا<sup>(١٤٩)</sup>، والقسطلاني في المواهب<sup>(١٥٠)</sup> ونقلاه فيهما عن الداودي، ومكي والقشيري ونفطويه، ونسبه القرطبي<sup>(١٥١)</sup> إلى مكي والمهدوي والنحاس، ونقله الزرقاني عن

(١٤٦) البحر المحيط [٥: ٤٧] .

(١٤٧) روح المعاني [١٠: ١٠٩] .

(١٤٨) زاد المسير في علم التفسير: لابن الجوزي [٣: ٤٤٥] .

(١٤٩) الشفا [٢: ١٣٩]، نسيم الرياض [٤: ١٧٨] .

(١٥٠) شرح المواهب اللدنية: للزرقاني [٦: ٢٧٢] .

(١٥١) تفسير القرطبي [٨: ١٥٤] .

فالقشيري قال: " وإنما يقول: العفو لا يكون إلا عن ذنب من لم يعرف كلام العرب "<sup>(١٥٣)</sup> وقال نبطويه فيما أورده عنه أبو حيان في البحر: " ذهب ناس إلى أن النبي ﷺ معاتب بهذه الآية، وحاشاه من ذلك بل كان له أن يفعل وألا يفعل حتى يتزل عليه الوحي، كما قال: « لو استقبلت من أمري ما استدبرت لجلعتها عمرة » لأنه كان له أن يفعل وأن لا يفعل، وقد قال الله تعالى ﴿ تَرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِثْنًا وَتُنْفِي إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ ﴾<sup>(١٥٤)</sup> لأنه كان له أن يفعل ما يشاء مما لم يتزل عليه فيه وحي، واستأذنه المتخلفون في التخلف واعتذروا، اختار أيسر الأمرين تكراً وتفضلاً منه ﷺ، فأبان الله تعالى أنه لو لم يأذن لهم لأقاموا للنفاق الذي في قلوبهم وأنهم كاذبون في إظهار الطاعة والمشاورة، ف﴿ عَفَا اللَّهُ عَنْكَ ﴾ عنده افتتاح كلام أعلمه به أنه لا حرج عليه فيما فعله من الإذن وليس هو عفواً عن ذنب إنما هو أنه تعالى أعلمه أنه لا يلزمه ترك الإذن لهم كما قال ﷺ: « عفا الله لكم عن صدقة الخيل والرقيق، وما وجبتا قط » ومعناه: ترك أن يلزمكم ذلك<sup>(١٥٥)</sup>.

قال أبو حيان- بعد أن أورد كلام نبطويه-: " ووافقه عليه قوم فقالوا: ذكّر العفو هنا لم يكن عن تقدم ذنب، وإنما هو افتتاح كلام جرت عادة العرب بأن تخاطب بمثله لمن تعظمه وترفع من قدره، يقصدون بذلك الدعاء

<sup>(١٥٢)</sup> شرح المواهب [٦: ٢٧٣].

<sup>(١٥٣)</sup> الشفا [٢: ١٣٩]، شرح المواهب [٦: ٢٧٢].

<sup>(١٥٤)</sup> سورة الأحزاب: آية ٥١.

<sup>(١٥٥)</sup> البحر المحيط [٥: ٤٧]، شرح المواهب [٦: ٢٧٢].

له فيقولون: أصلح الله الأمير كان كذا وكذا، فعلى هذا صيغته صيغة الخبر ومعناه الدعاء<sup>(١٥٦)</sup>.

والذي يظهر من أسلوب هذه الآية الكريمة أن ذكر العفو في افتتاحها وإن لم يكن عن تقدم ذنب إلا أنه يحتمل أنه كان عن خطأ في الاجتهاد فات رسول الله ﷺ أن يذلل فيه جهده وهو الإسراع لهم بالإذن بالقعود والتخلف وجعل اجتهاده في خروجهم معه وما يتسبب عليه من إفساد وبلبلة وفتنة وتضييق للجيش بإشاعات كاذبة ماكرة .

إجراء الخطاب  
على وجهه  
خير من تأويله

فقوله تعالى: ﴿عَفَا اللَّهُ عَنْكَ﴾ معقياً بالاستفهام الإنكاري يعده عن إرادة الدعاء به وبمجرد التلطف لأن الاستفهام الإنكاري يقتضي منكراً والمنكر هنا إسراع رسول الله ﷺ بالإذن لهم- وهو لازم للإذن مدخول أداة الإنكار- دون أن يتلبث بهم ليتبين له ولأصحابه المؤمنين حقيقة حال المستأذنين من الصدق أو الكذب .

وما ذكروه من أمثلة جرت على لسان بعض الأدباء واللغويين ليس فيه شيء من قبيل الآية لأنهم لم يذكروا مثلاً عقب باستفهام إنكاري .

فالآية عتاب متلطف برسول الله ﷺ إذ سبق بالأخبار بالعفو، وهذا يكفي في بيان ما فيها من التلطف والحفاوة برسول الله ﷺ ويجعلها من قبيل عتاب التنبيه، إذ لم تعقب بشيء يحذر في المستقبل، أو يخاف وقوعه .

موضع العتاب  
هذه الآية

(١٥٦) البحر المحيط [٥: ٤٧] .

وثانية آيات هذا النوع من العتاب - بحسب ما وصل إليه بحثنا - هي  
 قوله تعالى: ﴿أَسْتَغْفِرُكُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرُكُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرُكُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ  
 اللَّهُ لَهُمْ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ﴾<sup>(١٥٧)</sup>.  
 من العتاب

وقد وردت هذه الآية الكريمة إثر أن بين الله تعالى حال المنافقين مع  
 المؤمنين، وكشف الستر عنهم فإن أولئك المنافقين لم يكتفوا بما هم غارقون  
 فيه من بخل بما أوجبه الله عليهم في أموالهم أو ندهم إليه فيها، ولم يخلجهم  
 شحهم بمال الله تعالى، بل تعدوا ذلك كله إلى إيذاء المؤمنين المتصدقين  
 أغنياء وفقراء استجابة لدعوة رسول الله ﷺ لهم بقوله: «تصدقوا فإني أريد  
 أن أبعث بعثاً»<sup>(١٥٨)</sup> فلمزوهم بما هم برآء منه وجابوهم على ما يبذلونه في  
 سبيل الله تطوعاً، فتوعدهم الله تعالى بالسخرية منهم في الدنيا بأن جعلهم  
 سخرية للمؤمنين، والناس أجمعين بفضيخته لهم في هذه السورة<sup>(١٥٩)</sup>  
 الفاضحة لأحوالهم، الخافرة عما في قلوبهم من دغل، وتوعدهم بالعذاب  
 الأليم الذي سيزله بهم في الدنيا والآخرة.

قال ابن كثير في تفسيره: "هذا من باب المقابلة على سوء صنيعهم  
 واستهزائهم بالمؤمنين، لأن الجزاء من جنس العمل فعاملهم معاملته  
 من سخر منهم انتصاراً للمؤمنين في الدنيا وأعد للمنافقين في الآخرة عذاباً  
 أليماً لأن الجزاء من جنس العمل"<sup>(١٦٠)</sup>.

<sup>(١٥٧)</sup> سورة براءة: آية ٨٠.

<sup>(١٥٨)</sup> رواه البزار وابن جرير وابن أبي حاتم وابن مردويه عن أبي هريرة، الدر

المشور [٣: ٢٦٣]، تفسير ابن جرير: للطبري [١٠: ١٩٥].

<sup>(١٥٩)</sup> تفسير المنار [١٠: ٥٦٤].

<sup>(١٦٠)</sup> تفسير ابن كثير [٢: ٣٧٦].

وقد أفرعهم هذا الوعيد الشديد، وعلموا أن رسول الله ﷺ قد أخبر  
بألمهم ولزهم للمتصدقين من المؤمنين فجاءوا إليه يعتذرون، ويطلبون أن  
يستغفر لهم فأنزل الله تعالى هذه الآية ﴿أَسْتَغْفِرُ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرُ لَهُمْ إِنْ  
تَسْتَغْفِرُ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ﴾ الآية التي هي موضع البحث هنا .  
وهي في سياقها- الموحى بأنها تسجيل لكفر المنافقين، وبيان لفسقهم-  
كشف لحال المنافقين، وإعلان لخاتمهم الخائبة، وإيعاز لرسول الله ﷺ بأن  
لا جدوى من الاستغفار لهم، ولو كثر منه ذلك لهم، فلن ينفعهم، ولن  
يتقبل في حقهم فيما لو استغفر لهم، وسبب ذلك كفرهم بالله ورسوله  
وفسقهم عن جادة الإيمان .

فالآية إخبار للرسول ﷺ بحكم الله في المنافقين ليصرف النظر عنهم،  
وتوجيه للمؤمنين لئلا يبقى لهم تعلق بهم، إبعاداً لأولئك المنافقين عن  
صفوف المؤمنين .

وضمير الجمع الغائب في قوله ﴿أَسْتَغْفِرُ لَهُمْ﴾ عائد على اللامزين الذين  
جاءوا إلى رسول الله ﷺ يسألونه أن يستغفر لهم بعد أن فضحهم الله  
وتوعدهم بقوله ﴿سَخِرَ اللَّهُ مِنْهُمْ وَهُمْ غَدَابٌ أَلِيمٌ﴾<sup>(١٦١)</sup> وهذا هو قول ابن  
عباس والحسن رضي الله عنهما من أن المنافقين اللامزين حين نزل قوله تعالى: ﴿سَخِرَ  
اللَّهُ مِنْهُمْ وَهُمْ غَدَابٌ أَلِيمٌ﴾ سألوا رسول الله ﷺ أن يستغفر لهم فترلت هذه  
الآية ﴿أَسْتَغْفِرُ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرُ لَهُمْ﴾<sup>(١٦٢)</sup> الآية .

(١٦١) سورة براءة: آية ٧٩ .

(١٦٢) تفسير الرازي [١٦: ١٤٦]، روح المعاني للألوسي [١٠: ١٤٨] .



فلما كان مجيئهم إلى رسول الله ﷺ، وطلبهم إليه الإستغفار لهم بعد ذلك ليس عن رغبة منهم في الإيمان، ولا ندماً على ما دنسوا به أنفسهم من أضرار النفاق، والهزء بالمؤمنين، وإنما هو استمرار منهم فيما هم فيه غارقون من النفاق، وإيغال في أحواله، ومحاولة لخدعة رسول الله ﷺ، وتضليل للمؤمنين عما تكنه قلوبهم من كفر بالله ورسوله، وفسوق عن الهدى، أخبر الله تعالى رسوله ﷺ بحالهم كشفاً لما كانوا يتسترون عليه من النفاق، ورباً به ﷺ عن أن يستغفر لمن ليسوا بأهل للاستغفار وكشف الله تعالى حالهم للناس أجمعين، فقطع بذلك من نفوس المؤمنين رجاء الخير لهم حتى لا يتخدعوا بما يموهون به عليهم .

والذي دفع البحث إلى ضم هذه الآية إليه مع أن لا عتاب فيها لسيدنا رسول الله ﷺ - كما هو ظاهر من سياقها ولحاقها - ما وجد من روايات حديثة بأسانيد صحيحة من روايات الشيخين وغيرهما تذكر أن رسول الله ﷺ استغفر لابن أبي فهماً منه ﷺ من الآية التخيير بين الاستغفار وعدمه للمنافقين، وأن العدد المذكور فيها للتحديد لا للتكثير والمبالغة بدليل قوله ﷺ - كما تقول رواية البخاري ومسلم وغيرهما عن ابن عمر - عندما أراد عمر منعه من الصلاة على ابن أبي بقوله: "يا رسول الله تصلي عليه وقد نمأك ربك أن تصلي عليه" (١٦٣)، وفي رواية أخرى عند البخاري أيضاً عن ابن عمر أيضاً أن عمر قال: "تصلي عليه وهو منافق وقد نمأك الله أن تستغفر لهم" (١٦٤)، قال رسول الله ﷺ: «إنما خيرني الله أو أخيرني»

(١٦٣) صحيح البخاري [٦: ٨٥] .

(١٦٤) صحيح البخاري [٦: ٨٦] .

فقال: « استغفر لهم أو لا تستغفر لهم فلن يغفر الله لهم » فقال: « سأزيده على سبعين »<sup>(١٦٥)</sup>.

وحديث ابن عمر الذي أوردنا المطلوب منه وما جرى مجراه من سائر الروايات التي تنسب إلى رسول الله ﷺ فهم التخيير من الآية الكريمة وأن العدد فيها للتحديد قد توقف في قبوله بعض الأكابر من الأئمة والنظار من أهل العلم كالقاضي أبي بكر الباقلاني الذي قال: " هذا الحديث من أخبار الآحاد التي لا يعلم ثبوتها "، وإمام الحرمين وحجة الإسلام الغزالي والداودي<sup>(١٦٦)</sup> أحد شراح صحيح البخاري .

وحتتهم في التوقف عن قبوله أن فهم التخيير في الآية يتنافى مع ما جرت عليه أساليب اللغة من أن هذا الأسلوب يجري مجرى الإخبار المقتضي للتسوية بين الاستغفار وعدمه في عدم حصول أية فائدة للمنافقين بدليل قوله في الآية ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ﴾ والإشارة تعني التعليل للإخبار المفهوم من التسوية في الآية فكأن عدم الغفران لهم - وهو الخبر المقصود من الآية - معلن بكفرهم وعدم توفيقهم إلى الحق وموتهم على الفسق والخروج عن جادة الإيمان .

نفي التخيير  
عن دلالة  
هذه الآية

والمعروف أيضاً أن الأعداد - ولا سيما عدد سبعة وعدد سبعين - إنما تذكر لإفادة التأكيد والمبالغة لا لإفادة التحديد الذي لو زيد عليه تغير المقصود .

إفادة  
العدد سبعة

<sup>(١٦٥)</sup> صحيح البخاري [٦ : ٨٦] .

<sup>(١٦٦)</sup> فتح الباري [٨ : ٣٣٨] .

قال ابن الأثير في النهاية: "وقد تكرر ذكر السبعين والسبعة والسبعمائة في القرآن والحديث والعرب تضعها موضع التضعيف والتكثير كقوله ﴿كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلٍ﴾<sup>(١٦٧)</sup> وكقوله ﴿إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ﴾<sup>(١٦٨)</sup>.

وقال الحافظ ابن كثير في تفسيره: "وقد قيل أن السبعين إنما ذكرت حسماً لمادة الاستغفار لهم، لأن العرب في أساليب كلامها تذكر السبعين في مبالغة كلامها، ولا تريد التحديد بها ولا أن يكون مازاد عليها بخلافها"<sup>(١٦٩)</sup>.

وقال الشوكاني في تفسيره فتح القدير: "... وليس المراد من هذا أنه لو زاد على السبعين لكان ذلك مقبولاً.. بل المراد بهذا هو المبالغة في عدم القبول، فقد كانت العرب تجري ذلك مجرى المثل في كلامها عند إرادة التكثير، والمعنى: أنه لن يغفر الله لهم وإن استغفرت لهم استغفاراً بالغاً في الكثرة غاية المبالغ"<sup>(١٧٠)</sup>.

فنسبة فهم التخيير من الآية الكريمة للنبي ﷺ وأن العدد فيها للتحديد لا للتكثير مستبعدة جداً بل هي إلى المحال أقرب لأن رسول الله ﷺ هو أفصح من نطق بالضاد، وهو أعرف الناس بالبيان القرآني وأساليبه لأنه القيم على فهمه وإفهامه كما أريد من معانيه وحقائقه ولا يمكن أن يفهم

<sup>(١٦٧)</sup> سورة البقرة: آية ٢٦١ .

<sup>(١٦٨)</sup> النهاية في غريب الحديث [٢: ٢٣٥] .

<sup>(١٦٩)</sup> تفسير ابن كثير [٢: ٣٧٦] .

<sup>(١٧٠)</sup> فتح القدير: للشوكاني [٢: ٣٨٧] .

جميع البلغاء من أهل العناية بالبيان القرآني التسوية في الآية وينسب إلى رسول الله ﷺ ما يخالف ذلك من فهم التخيير، وتحديد العدد ويقول: «إنما خيرني الله، وسأزيد على السبعين» .

ويزيد في بيان وجه توقف بعض النظار من أهل العلم عن قبول حديث عبد الله بن عمر ما ذكره صاحب تفسير المنار من أن " حديث معارضة عمر بطريقه<sup>(١٧١)</sup> " مشكل ومضطرب من وجوه:

١- جعل الصلاة على ابن أبي سبياً لتزول آية النهي وسياق القرآن صريح في أنها نزلت في سفر وغزوة تبوك سنة ثمان، وإنما مات ابن أبي في السنة التي بعدها .

٢- قول عمر للنبي ﷺ " وقد هناك ربك أن تصلي عليه " يدل على أن النهي عن هذه الصلاة سابق لموت ابن أبي- وقوله بعده فصلى عليه رسول الله ﷺ فأنزل الله تعالى ﴿ وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰ أَحَدٍ مِّنْهُمْ ﴾ ... الخ، صريح في أنه نزل بعد موته والصلاة عليه .

٣- قوله أنه ﷺ قال إن الله تعالى خيرته في الاستغفار لهم وعدمه إنما يظهر التخيير لو كانت الآية كما ذكر في الحديث ولم يكن فيها بقيتها أي التصريح بأنه لن يغفر الله لهم بسبب كفرهم وأن الله لا يهدي القوم الفاسقين، ومن ثم كان المتبادر من " أو " فيها أنها للتسوية بين ما بعدها وما قبلها لا للتخيير وبه فسرها المحققون كما فهمها عمر واستشكلوا الحديث إذ لا يعقل أن يكون فهم عمر أو

(١٧١) أي طريق ابن عمر وطريق ابن عباس التي عن عمر نفسه .

غيره أصح من فهم رسول الله ﷺ لخطاب الله له ولذلك أنكر بعضهم صحته .

٤- التعارض بين رواية « فلو أعلم أنني لو زدت على السبعين غفر له لزدت له » ورواية « وسأزيد على السبعين » .

٥- التعارض بين إعطائه ﷺ قميصه لابنه لتكفينه فيه وحديث جابر إخراجهم ﷺ لابن أبي من قبره وإلباسه قميصه .

٦- إذا أمكن أن تكون الصلاة على ابن أبي قبل نزول النهي عن الصلاة عليهم فلا شك في أنها كانت بعد آية ﴿ سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ أَمْ لَمْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ ﴾ (١٧٢) وآية ﴿ أَسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ ﴾ والجزم في كل منهما بأن الله لن يغفر لهم . (١٧٢)

ثم أورد صاحب تفسير المنار كلام الحافظ ابن حجر في الفتح فيما يتعلق بالآيات وروايات الأحاديث فيها وعلق عليه فقال: " أقول حاصل ما لخصه الحافظ من أقوال العلماء في هذه المسألة وهو من أوسع حفاظ الملة إطلاعاً أنه لا يمكن الجمع بين القرآن والحديث فيها على وجه مقبول إلا إذا فرضنا أن آية النهي عن الصلاة عليهم قد نزلت بعد الصلاة على ابن أبي وهو وإن كان خلاف ظاهر السياق لا مانع منه عقلاً، ولكن يبعد جداً أن تكون آية الاستغفار للمنافقين قد نزل صدرها أولاً ثم نزل باقيها متراحياً بعد سنة أو أكثر أي بعد الصلاة على ابن أبي، وكذا تأويل قول

(١٧٢) سورة المنافقون: آية ٦ .

(١٧٣) تفسير المنار [١٠ : ٥٧٥ - ٥٧٦] .

عمر: " وقد فُكَّ الله عن الصلاة على المنافقين " بأنه يعني بالصلاة الاستغفار، وإذا سلمنا نزول صدر آية من سياق طويل كآية براءة في سنة، ونزول باقيها في سنة أخرى على بعده، فماذا نقول في آية سورة المنافقين، وقد نزلت قبل آية براءة بأربع سنين في غزوة بني المصطلق وكانت سنة خمس من الهجرة، وهي أصرح في التسوية بين الاستغفار وعدمه ؟ .

الحق أن هذا الحديث معارض للآيتين فالذين يعنون بأصول الدين ودلائله القطعية أكثر من الروايات والدلائل الظنية لم يجدوا ما يبيّن به عن هذا التعارض إلا الحكم بعدم صحة الحديث ولو من جهة متنه، وفي مقدمتهم أكبر أساطين النظر كالقاضي أبي بكر الباقلاني وإمام الحرمين والغزالي، ووافقهم على ذلك الداودي من شراح البخاري . وأما الذين يعنون بالأسانيد أكثر من عنايتهم بالمتن، والفروع أكثر من الأصول فقد تكلفوا ما بينا خلاصته عن أحفظ حفاظهم . ومن الأصول المتفق عليها أنه ما كل ما صح سنده يكون متنه صحيحاً، وما كل ما لم يصح سنده يكون متنه غير صحيح، وإنما يعول على صحة السند إذا لم يعارض المتن ما هو قطعي في الواقع أو في النصوص، وإن القرآن مقدم على الأحاديث عند التعارض وعدم إمكان الجمع، فمن اطمئن قلبه لما ذكروا من الجمع أو لوجه آخر ظهر له فهو خير له من رد الحديث ومن لم يظهر له ذلك فلا مندوحة له عن الجزم بترجيح القرآن، والتماس عذر لرواية الحديث بنحو مما ذكرناه في تعارض أحاديث الدجال<sup>(١٧٤)</sup> أ . هـ .

تقديم منطوق

حديث

ابن عباس

علي منطوق

حديث

ابن عمر

على أن هذا الحديث وهو من رواية ابن عمر رضي الله عنهما يعارضه بعض المعارضة حديث من رواية ابن عباس عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه في نفس الموضوع أورده البخاري في صحيحه عقب حديث ابن عمر هذا من غير فاصل بينهما، وفيه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لو أعلم أني إن زدت علي السبعين، يغفر له لزدت عليها» .

وهذا دليل قاطع على أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يحمل العدد على التحديد بخلاف ما جاء في حديث ابن عمر، ويؤكد هذا أن حديث ابن عباس رواه عن عمر وهو الذي وقف أمام الرسول صلى الله عليه وسلم وحاوره في الصلاة على ابن أبي والاستغفار له، فلو كانت الآية للتخيير - والعدد للتحديد ما وقف عمر هذا الموقف من رسول الله صلى الله عليه وسلم، وعمر من أساطين العربية الذين يحتاج بقولهم فيها وفي فهم أساليبها .

ونبه الألوسي - ككثير من العلماء - في روح المعاني على هذا التعارض بين الروايات فقال: "والإخبار فيما كان منه عليه الصلاة والسلام مع ابن أبي من الصلاة عليه وغيرها لا تخلو عن التعارض" (١٧٥) .

وقد فسر الطبري - وهو شيخ المفسرين وإمامهم - الآية على عدم التخيير، وأن المقصود بما الإخبار بعدم المغفرة فقال: "يقول تعالى ذكره لنبية محمد صلى الله عليه وسلم: أدع الله لهؤلاء المنافقين الذين وصف صفاتهم في هذه الآيات بالمغفرة أو لا تدع لهم بها، وهذا كلام خرج مخرج الأمر، وتأويله الخبر، ومعناه: إن استغفرت لهم يا محمد أو لم تستغفر لهم، فلن يغفر الله لهم . وقوله «إِنْ كَسَبْتَ غَيْرَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ» يقول إن تسأل لهم

أن تستر عليهم ذنوبكم بالعتق منه لهم عنها، وترك فضحهم بها، فلن يستر الله عليهم ولن يعفو لهم عنها، ولكنه يفضحهم بها على رؤوس الأشهاد يوم القيامة ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ يقول جل ثناؤه: هذا الفعل من الله بهم، وهن ترك عفوهم عن ذنوبهم من أجل أنهم جحدوا توحيد الله ورسالة رسوله ﴿وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ﴾ يقول: والله لا يوفق للإيمان به وبرسوله من أثر الكفر به، والخروج عن طاعته على الإيمان به وبرسوله<sup>(١٧٦)</sup> آ. هـ .

ثم قال بعد ذلك- على خلاف عادته فيما يتصل بالروايات التي يستأنس بها من أقوال السلف- " وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل<sup>(١٧٧)</sup>، أو " وبنحو هذا القول كان يقول<sup>(١٧٨)</sup> .. " ويعدد القائلين بقوله- قال: " وبيروني<sup>(١٧٩)</sup> وساق أخباراً وأثاراً مسندة ومرسلة لا تتصل بما فسر الآية به، وهذا يدل على عدم ارتضائه هذه الروايات تفسيراً للآية.

وقد غلط الزمخشري ومن تابعه من المفسرين- بعد أن فهم الآية على وجهها الصحيح- فأقر فهماً فاسداً مدخولاً فقال: " فإن قلت: كيف خفي على رسول الله ﷺ وهو أفصح العرب وأخبرهم بأساليب الكلام وتمثيلاته والذي يفهم من ذكر هذا العدد كثرة الاستغفار كيف وقد تلاه بقوله ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ﴾ الآية فيبين الصارف عن المغفرة لهم حتى

.<sup>(١٧٦)</sup> تفسير الطبري [١٠: ١٩٨].

.<sup>(١٧٧)</sup> تفسير الطبري [١٠: ١٧٨].

.<sup>(١٧٨)</sup> تفسير الطبري [١٠: ١٩١].

.<sup>(١٧٩)</sup> تفسير الطبري [١٠: ١٩٨].



قال: قد رخص لي ربي فسأزيد على السبعين؟ قلت: لم يخف عليه ذلك ولكنه خيل بما قال إظهاراً لغاية رحمته ورأفته على من بعث إليه " (١٨٠) .

الرد على  
الزمخشري

وقد رد عليه أبو حيان في البحر هذا الفهم السقيم فقال: " وفي هذا السؤال والجواب غض من منصب النبوة وسوء أدب على الأنبياء ونسبته إليه مما لا يليق بهم، وإذا كان ﷺ يقول: « لم يكن لني خائنة الأعين » (١٨١) أو كما قال وهي الإشارة فكيف يكون له النطق بشيء على سبيل التخييل حاشا منصب الأنبياء عن ذلك ولكن هذا الرجل مسرح الألفاظ في حق الأنبياء بما لا يليق بجاهلهم " (١٨٢) .

ومما يتصل بهذا البحث في قوله تعالى: ﴿ أَسْتَغْفِرُ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرُ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرُ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ ﴾ الآية، البحث في قوله تعالى: ﴿ وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِّنْهُمْ مَّتَّ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ ۗ إِنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ۚ وَمَاتُوا وَهُمْ فَسِقُونَ ﴾ (١٨٣) .

وذلك أن المراد بما المنافقون الذين تخلفوا عن الخروج مع رسول الله ﷺ للجهاد الذين أشير إليهم بقوله تعالى: ﴿ فَرِحَ الْمُخَلَّفُونَ بِمَقْعَدِهِمْ خِلَافَ رَسُولِ اللَّهِ وَكَرِهُوا أَنْ يُجَاهِدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقَالُوا لَا

(١٨٠) الكشاف: للزمخشري [٢: ٢٠٥] .

(١٨١) لفظ الحديث كما في سنن أبي داود (انه لا ينبغي لني أن تكون له خائنة

الأعين) (٤: ١٢٨) .

(١٨٢) البحر المحيط: لأبي حيان [٥: ٧٨] .

(١٨٣) سورة التوبة: آية ٨٤ .

تَنْفِرُوا فِي الْحَرِّ قُلْ نَارُ جَهَنَّمَ أَشَدُّ حَرًّا لَوْ كَانُوا يَفْقَهُونَ ﴿١٨٤﴾ فَلْيَضْحَكُوا قَلِيلًا  
وَلْيَبْكُوا كَثِيرًا جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴿١٨٥﴾ فَإِنْ رَجَعَكَ اللَّهُ إِلَى طَائِفَةٍ مِّنْهُمْ  
فَأَسْتَفْذَنُوكَ لِلخُرُوجِ فَقُلْ لَنْ تُخْرَجُوا مَعِيَ أَبَدًا وَلَنْ تُقْبَلُوا مَعِيَ عَدُوًّا إِنَّكُمْ رَضِيتُمْ  
بِالْقُعُودِ أَوَّلَ مَرَّةٍ فَاقْعُدُوا مَعَ الْخَالِفِينَ ﴿١٨٤﴾ .

وهذا كما قال الإمام الطبري في تفسيره: " ولا تصل يا محمد على  
أحد مات من هؤلاء المنافقين الذين تخلفوا عن الخروج معك أبداً " (١٨٥) .  
وهذا السياق يقتضي أن هذه الآية نزلت في جماعة من المنافقين لم يعينوا  
ولم يذكر فيهم ابن أبي غير أن بعض الروايات التي وردت في بعض  
الصحاح بأسانيد صحيحة جعلت سبب نزولها تميؤ رسول الله ﷺ للصلاة  
عليه حين طلب ابنه عبد الله بن عبد الله بن أبي منه ذلك، وكان ابنه  
عبد الله من صالحى الصحابة رضي الله عنه، أو حين طلب عبد الله بن أبي نفسه ذلك  
من رسول الله ﷺ حين عاده رسول الله ﷺ في مرض موته بطلب من ابنه  
أن يمن عليه فيعطيه قميصه ليكفن فيه ويصلي عليه .

ويمكن تخريج هذه الروايات على حملها على أن عبد الله بن أبي أحد  
من نهي رسول الله ﷺ عن الصلاة عليه في ضمن العموم الذي يدل عليه  
قوله ﴿ وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِّنْهُمْ مَّتَّ أَبَدًا ﴾ وعند ذلك يمكن حمل تميؤ رسول  
الله ﷺ للصلاة عليه أو الصلاة عليه فعلاً والقيام على قبره على ما ظهر منه  
في مرض موته مما يمكن أن يؤخذ منه أنه راجع الإسلام، وتاب من النفاق،

التماس  
وجه القول  
لصلاة رسول  
الله ﷺ  
على عبد الله  
ابن أبي

(١٨٤) سورة التوبة: آية ٨١، ٨٢، ٨٣ .

(١٨٥) تفسير الطبري [١٠: ٢٠٤] .

فقد أخرج الطبري عن قتادة قال: " أرسل عبد الله بن أبي ابن سلول وهو مريض إلى النبي ﷺ فلما دخل عليه قال له النبي ﷺ: « أهلك حب يهود » قال: يا رسول الله إنما أرسلت إليك لتستغفر لي ولم أرسل إليك لتؤنّبني، ثم سأله عبد الله أن يعطيه قميصه أن يكفن فيه فأعطاه إياه وصلى عليه وقام على قبره فأنزل الله تعالى ذكره ﴿ وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّا تَأْتِيهِمْ مَّاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِ ۗ ﴾<sup>(١٨٦)</sup> ونقله الحافظ ابن حجر في الفتح عنه و " عن عبد الرزاق عن معمر بن طريق سعيد كلاهما عن قتادة<sup>(١٨٧)</sup> وقال " وهذا مرسل مع ثقة رجاله وبعضه ما أخرجه الطبراني من طريق الحكم بن أبان عن عكرمة، عن ابن عباس قال: " لما مرض عبد الله بن أبي جاءه النبي ﷺ فكلّمه فقال: قد فهمت ما تقول فأمنن عليّ فكفني في قميصك وصل عليّ ففعل<sup>(١٨٨)</sup> . فلعل رسول الله ﷺ هياً للصلاة عليه أو صلى عليه فعلاً أخذاً بظاهر حاله . وقد استحسّن الحافظ ابن حجر هذا فقال: " ووقعت إجابته إلى سؤاله بحسب ما ظهر من حاله إلى أن كشف الله الغطاء عن ذلك .. وهذا من أحسن الأجوبة فيما يتعلق بهذه القصة .<sup>(١٨٩)</sup>

\*\*\*

(١٨٦) تفسير الطبري [١٠ : ٢٠٦] .

(١٨٧) الفتح [٨ : ٣٣٤] .

(١٨٨) نفس المرجع السابق .

(١٨٩) نفس المرجع السابق .

ومما يدخل في هذا النوع من العتاب قوله تعالى: ﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أَوْلَىٰ قُرْبَىٰ مِنْ مَا بَعْدَ تَبَيُّنِهِمْ أَمَّنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ ﴾<sup>(١٩٠)</sup>.

النهي عن  
الاستغفار  
للمشركين

قبل أن ندخل في الحديث عن هذه الآية الكريمة بيانا لما فيها من بحثنا نرى أنه ورد في أسلوبها جملة " ما كان للنبي " وهذا الأسلوب المكون من " كان " المنفية بـ " ما " الآتي بعدها لام الجحود تأكيدا لتقوية النفي فيها قد ورد في القرآن الكريم، وكلام العرب على وجهين، كما قال المفسرون وأهل المعاني<sup>(١٩١)</sup>:

الوجه الأول: النفي كما هو ظاهر أسلوبها كقوله تعالى ﴿ مَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُبَدِّلُوا شَجَرَهَا ﴾<sup>(١٩٢)</sup> وقوله ﴿ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ ﴾<sup>(١٩٣)</sup>، وهذا هو الأصل في معنى هذا الأسلوب، لأن تأكيد فعل الكون بلام الجحود هو " أبلغ لفظ يستعمل في النفي "<sup>(١٩٤)</sup> ومعناه انصباب النفي على ما قبل اللام وما بعدها نفياً مطلقاً " يشمل جميع الحالات المعنوية التي يتضمنها الكلام "<sup>(١٩٥)</sup>.

<sup>(١٩٠)</sup> سورة براءة: آية ١١٣ .

<sup>(١٩١)</sup> تفسير القرطبي [٨: ٢٧٤]، فتح القدير للشوكاني [٢: ٤١٠] .

<sup>(١٩٢)</sup> سورة النمل: آية ٦٠ .

<sup>(١٩٣)</sup> سورة البقرة: آية ١٤٣ .

<sup>(١٩٤)</sup> أسرار التكرار في القرآن: لتاج القراء محمود بن حمزة الكرمانلي (ص ٩٩)

تحقيق عبد القادر عطا، ط/ الأولى عام ١٣٩٤هـ، دار الاعتصام بمصر .

<sup>(١٩٥)</sup> النحو الوافي [٤: ٢٩٩] .

ويفيد هذا التركيب معنى زائداً على نفي مجرد الفعل وهو نفي التهيو  
 للفعل المنفي عنه وإرادته والصلاحية له، بمعنى أن المنفي عنه ما في الجملة  
 من معنى منفي عنه أيضاً إرادة ذلك الفعل والتهيو والاستعداد والصلاحية  
 له كما أوضح ذلك أبو حيان في البحر<sup>(١٩٦)</sup>، وابن هشام في المغني<sup>(١٩٧)</sup>،  
 وصاحب النحو الوافي وغيرهم .

ولا شك أن " نفي التهيئة والإرادة للفعل أبلغ من نفي الفعل، لأن  
 نفي الفعل لا يستلزم نفي إرادته، ونفي التهيئة والصلاح والإرادة للفعل  
 تستلزم نفي الفعل، فلذلك كان النفي مع لام الجحود أبلغ"<sup>(١٩٨)</sup> .

وعلى هذا يكون معنى الآية الكريمة: ما كان من شأن النبي - ﷺ - من  
 حيث هو نبي، وما كان شأن المؤمنين من حيث هم مؤمنون أن يدعوا  
 للمشركين بالمغفرة، ولا أن يطلبوا من الله لهم الرحمة ﴿ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ  
 لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ ﴾ لأن النبوة تنافي العطف على الشرك، والإيمان من  
 حيث هو إيمان يمنع المؤمنين من ذلك، ولو دعتهم رقة القرابة وشفقة  
 الرحم، ووشائج الدم إلى العطف والحنو عليهم، وحب المغفرة لهم .

فالآية على هذا الوجه لا تدل على وقوع الاستغفار بل تدل على  
 نفيه، فهي تبرئة وتزكية للنبي ﷺ والمؤمنين عن أن يقع منه أو منهم ذلك  
 حسبما يدل عليه هذا الأسلوب .

<sup>(١٩٦)</sup> البحر المحيط [١: ٤٢٦] .

<sup>(١٩٧)</sup> مغني اللبيب [١: ٢١١] .

<sup>(١٩٨)</sup> البحر المحيط [١: ٤٢٦] .

وتذليل الآية الكريمة بقوله ﴿ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ  
الْجَحِيمِ ﴾ لتعليل لنفي الاستغفار للمشركين، وبيان لسبب عدم صدوره من  
النبي ﷺ والمؤمنين، لأنهم يعلمون أن الله تعالى لا يغفر أن يشرك به فلا  
يسألون " ربهم ما قد علموا أنه لا يفعله " (١٩٩) .

ويؤيد هذا الفهم قوله تعالى: ﴿ لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ  
يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ  
عَشِيرَتَهُمْ ... ﴾ (٢٠٠) .

ولا يعكر على هذا الفهم ما ورد من استغفار إبراهيم لأبيه في قوله  
تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَن مَّوْعِدَةٍ وَعَدَّهَا إِتَاءَهُ فَلَما تَبَيَّنَ  
لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ ﴾ (٢٠١) لأن استغفاره له كان قبل التبين، فلما تبين  
له أنه من أصحاب الجحيم أمسك عنه لأنه ليس من شأن النبي أن يستغفر  
للمشركين الذين هم من أصحاب الجحيم .

وتبين أصحاب الجحيم يكون إما بموتهم على شركهم وكفرهم بالله  
وإما بتزول الوحي فيهم يدمغهم بأنهم من أصحاب النار خالدين فيها كما  
نزل في أبي لهب وغيره، أو بإخباره تعالى بأنهم طبع على قلوبهم .

(١٩٩) تفسير الطبري [ ٤٠ : ١١ ] .

(٢٠٠) سورة المجادلة: آية ٢٢ .

(٢٠١) سورة براءة: آية ١١٤ .

أما الوجه الثاني من وجهي استعمال هذا الأسلوب في القرآن الكريم فهو متضمن لمعنى النهي كقوله تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ ﴾ (٢٠٢) .

وقد جعل منه بعض العلماء آية بحثنا هذا (٢٠٣) وأمثالها من نحو قوله تعالى ﴿ مَا كَانَ لِيَنْبِيَّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَسْرَى ﴾ (٢٠٤) .

وعلى هذا الوجه يكون معناها: النهي عن الاستغفار للمشركين، أي: لا تستغفروا للمشركين ولو كانوا أولى قربي من بعد ما تبين لكم أنهم من أصحاب الجحيم .

فالآية على هذا الوجه واردة على أمر اقتضاها، وهي من آيات العتاب .

والذي دعا هؤلاء العلماء إلى حمل هذه الآية الكريمة على هذا الوجه - دون الوجه الأول، وبه كانت من آيات العتاب- ورود أحاديث في صحيح البخاري ومسلم تذكر أن سبب نزولها عرض رسول الله ﷺ للإيمان على عمه أبي طالب في مرضه الذي مات فيه إذ دخل عليه رسول الله ﷺ وعنده أبو جهل، وعبد الله بن أبي أمية بن المغيرة فقال: « أي عم قل لا إله إلا الله كلمة أحاج لك بما عند الله » فقال أبو جهل وعبد الله

(٢٠٢) سورة الأحزاب: آية ٥٣ .

(٢٠٣) الإنصاف: لابن المنير بهامش الكشاف [١: ٤٧٦]، روح المعاني

[٤: ١٠٩] .

(٢٠٤) سورة الأنفال: آية ٦٧ .

ابن أبي أمية: "أترغب عن ملة عبد المطلب ؟" فلم يزل رسول الله ﷺ يعرضها عليه ويعيدانه بتلك المقالة حتى قال أبو طالب آخر ما كلمهم: "على ملة عبد المطلب". وأبى أن يقول لا إله إلا الله. قال رسول الله ﷺ: «والله لأستغفرن لك ما لم أنه عنك» فأنزل الله ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ﴾<sup>(٢٠٥)</sup>.

فهل يدل قول النبي ﷺ: «لأستغفرن لك ما لم أنه عنك» على وقوع الاستغفار منه لأبي طالب فعلاً؟ أو يدل على وعد منه بالاستغفار له فترلت الآية نمياً عن الاستغفار أو الوعد به؟

فالآية على هذا مكية نزلت عند موت أبي طالب كما يدل عليه أصل استعمال الفاء في التعقيب والترتيب بغير مهمله، ولهذا لا وجه للقول "بتقدم السبب وتأخير التزول"<sup>(٢٠٦)</sup> إلى أواخر العهد بالمدينة حملاً للفاء على السببية كما ذهب إليه بعض من أهل العلم،<sup>(٢٠٧)</sup> لما بينا من أصل استعمال الفاء، ولأن الرابط بين السبب والمسبب أمر عقلي لا يمكن أن يتأخر المسبب فيه عن السبب زمناً طويلاً كما يقولون، وقد يكون الربط عادياً فيتخلف المسبب عن السبب.

فعلى حمل معنى الآية على الوجه الأول من معني هذا الأسلوب - وهو النفي والتبرئة والتزوية لرسول الله ﷺ أن يكون وقع منه استغفار لأبي طالب - فلا عتاب فيها لسيدنا رسول الله ﷺ، ويكون قوله «لأستغفرن

<sup>(٢٠٥)</sup> رواه البخاري [٦: ١٤١]، صحيح مسلم [١: ٥٤].

<sup>(٢٠٦)</sup> فتح الباري [٨: ٥٠٨]، روح المعاني [١١: ٣٣].

<sup>(٢٠٧)</sup> نفس المرجعين السابقين.



لك ما لم أنه عنك»، " تطيباً لنفس أبي طالب<sup>(٢٠٨)</sup> لعله يدخل الرجاء إلى قلبه فيتوب، ويراجع الإيمان في آخر عهده بالدنيا قبل المعاناة، أو هو من قبل الدعاء له بالهداية كما ورد عنه ﷺ أنه دعا لكفار أحد فقال: « رب اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون »<sup>(٢٠٩)</sup> وقد أوضحت الرواية الأخرى - وهي قوله ﷺ « اللهم أهد قومي فإنهم لا يعلمون » - أن الدعاء بالمغفرة هنا أريد به الدعاء بالهداية لهم ليؤمنوا . وهذا لا يعاتب عليه رسول الله ﷺ فكان أن نزلت الآية عند مناسبتها في ذلك الوقت قطعاً لرجاء رسول الله ﷺ في إيمانه وزجراً لبعض المؤمنين الذين وقع منهم الاستغفار لذوي قرباهم من المشركين، وقد تبين له ﷺ بصريح قوله أنه باق على كفره، وهذا معنى قوله تعالى: ﴿ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أُصْحَابُ الْحَجِيمِ ﴾ .

أما حمل معنى الآية على الوجه الثاني من معنيي هذا التركيب - وهو الذي يدل على تضمنها للنهي - فالعتاب وارد على احتمال وقوع الاستغفار من النبي ﷺ لعمه وفاء بوعده « لأستغفركم لك ما لم أنه عنك » أو على مجرد الوعد بذلك كما يدل عليه تذييل الآية الكريمة، لأن من مات على الكفر لا يستغفر له، ولا يواعد بالاستغفار له .

موقع العتاب  
من  
هذه الآية

وموقع العتاب في هذا جاء على شدة رجاء وإلحاح رسول الله ﷺ على إيمان أبي طالب مع تمسكه بجملة الأشياخ وقوله لرسول الله ﷺ « لولا

<sup>(٢٠٨)</sup> شرح النووي على صحيح مسلم [٢١٥ : ١] .

<sup>(٢٠٩)</sup> عيون الأثر [٢ : ٢٤]، فتح الباري [٧ : ٣٧٣]، [١٢ : ٢٨٢] ونقله

الحافظ ابن حجر من صحيح ابن حبان، الفتح [٦ : ٥٢١]، وهو في

صحيح البخاري [٤ : ٢١٤]، [٩ : ٢٠] .

أن تعيرني قريش يقولون: إنما حملة على ذلك الجزع . لأقررت بما عينك « (٢١٠) .

وذهب بعض العلماء إلى أن هذه الآية نزلت في نهي المؤمنين عن استغفارهم لآبائهم المشركين، واستدلوا لذلك بما رواه الترمذي وحسنه والإمام أحمد في مسنده- ونقله ابن كثير في تفسيره في المسند ولم يعقب عليه بشيء- عن علي رضي الله عنه قال: " سمعت رجلاً يستغفر لأبويه وهما مشركان فقلت له: أتستغفر لأبويك وهما مشركان؟ فقال: أو ليس استغفر إبراهيم لأبيه وهو مشرك فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وآله فترلت ما كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين « (٢١١) .

فهذا الحديث صريح في أن هذه الآية نزلت لنهي المؤمنين عن الاستغفار لآبائهم المشركين، وإنما ذكر النبي صلى الله عليه وآله في صدر الآية باعتباره صلى الله عليه وآله المتلقي للوحي المبين لأحكامه .

\*\*\*

ومما ينتظم في هذا النوع من العتاب قوله تعالى ﴿ وَلَا تَقُولَنَّ لِشَايٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَٰلِكَ غَدًا ۚ ﴿١٠٠﴾ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ ۗ وَادِّكُرْ رَبَّكَ إِذَا نَسِيتَ وَقُلْ عَسَىٰ أَنْ يَهْدِيَنِّي رَبِّي لِأَقْرَبَ مِنْ هَٰذَا رَشَدًا ۙ ﴿٢١٢﴾ .

إيجاب تعليق  
عموم الأعمال  
على  
مشيئة الله

(٢١٠) رواه مسلم [٥٥ : ١]، والترمذي [٣٤١ : ٥] .

(٢١١) سنن الترمذي [٥ : ٢٨١]، مسند أحمد بتحقيق أحمد شاکر [٢ : ١١٦]-

[١١٧] .

(٢١٢) سورة الكهف: ٢٣-٢٤ .

وقد نزلت هاتان الآيتان في قصة تقول: إن النبي ﷺ قد سئل من بعض شياطين قريش بإيعاز من أحبار اليهود بالمدينة عن ثلاثة أشياء: عن فتية ذهبوا في الدهر الأول ما كان من أمرهم؟ فإنه قد كان لهم حديث عجيب. وعن رجل طواف بلغ مشارق الأرض ومغاربها ما كان نبؤه؟ وعن الروح ما هو؟ فقال لهم رسول الله ﷺ «أخبركم غداً»<sup>(٢١٣)</sup> بما سألتهم عنه «ولم يستثن»<sup>(٢١٤)</sup> فاحتبس عنه الوحي أياماً قيل إنها أربعون يوماً، وقيل إنها خمسة عشر يوماً، وقيل إنها ثلاثة أيام.

وهذا الأخير هو الأقرب إلى المعقول، فحزن رسول الله ﷺ لإبطاء الوحي عليه وشق عليه ما يتكلم به أهل مكة.

"فأتاه جبرائيل فقال: اشتد عليك احتباسنا عنك، وتكلم في ذلك المشركون، وإنما أنا عبد الله ورسوله، إذا أمرني بأمر أطعته ﴿وَمَا نَنْزِلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ﴾"<sup>(٢١٥)</sup>.

قال بعض المفسرين: في الآيتين عتاب<sup>(٢١٦)</sup> لرسول الله ﷺ على ترك الاستثناء أي لتركه قول "إن شاء الله".

<sup>(٢١٣)</sup> تفسير الطبري [١٥: ١٩٠]، البداية [٣: ٥٣].

<sup>(٢١٤)</sup> أي لم يقل إن شاء الله وهو ما يشير إليه قوله تعالى ﴿وَلَا تَقُولَنَّ لِشَيْءٍ إِنِّي

فَاعِلٌ ذَلِكَ غَدًا ﴿إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾.

<sup>(٢١٥)</sup> تفسير الطبري [١٦: ١٠٤].

<sup>(٢١٦)</sup> تفسير القرطبي [١٠: ٣٨٥]، محاسن التأويل: للقاسمي [١١: ٤٠٤٥].

وعبر بعضهم عن العتاب بالتأديب<sup>(٢١٧)</sup>، ولفظ العتاب أحسن وأليق بموضعه، وقد أبدع الحافظ ابن كثير - رحمه الله تعالى - في التعبير عن هذا فقال: "هذا إرشاد من الله تعالى لرسول الله ﷺ إلى الأدب فيما إذا عزم على شيء ليفعله في المستقبل أن يرد ذلك إلى مشيئة الله ﷻ علام الغيوب الذي يعلم ما كان وما يكون وما لم يكن لو كان كيف يكون"<sup>(٢١٨)</sup>.

وكيفما يكن الأمر من العتاب أو التأديب أو التعليم والإرشاد، فإن النظر في الآيتين يكون أولاً في تركيبهما، وموضع الاستثناء من الآية الأولى وبأي ألفاظها يرتبط، وثانياً في بيان ما فيها من عتاب ووجهه، وثالثاً في بيان كون هذا العتاب من عتاب التنبيه وهو النوع الثاني من أنواع العتاب فيما ذهبنا إليه من تنويع.

وقد اختلف في تعلق الاستثناء في الآية الثانية وارتباطه بالآية الأولى.

ف قيل أن الاستثناء مرتبط بالنهي لا بقوله "إني فاعل ذلك" لأن تعلقه بقوله "إني فاعل" يجعل المعنى: إني فاعل كذا إلا أن تمنعني مشيئة الله من الفعل.

وهذا المعنى لا مدخل له في النهي، والنهي هو المقصود في الآية لورودها من أجله.

وارتباط الاستثناء بالنهي محتمل لوجهين:

<sup>(٢١٧)</sup> تفسير الطبري [١٥: ٢٢٨]، تفسير الزمخشري [٢: ٤٠٨]، تفسير

النسفي [٣: ٩]، تفسير ابن العربي [٣: ١٢٢٢].

<sup>(٢١٨)</sup> تفسير ابن كثير [٣: ٧٨].

الوجه الأول: يصير المعنى به: " ولا تقولن ذلك القول إلا أن يشاء الله أن تقول بأن يأذن لك فيه " .

وهذا معنى صحيح في ذاته ولكنه غير مراد هنا، لأن المراد هنا النهي عن القول إلا مرتبطاً بقوله " إن شاء الله " وهو الوجه الثاني في الاحتمال، إذ المراد في هذا الوجه الثاني: ولا تقولن قولاً تعد فيه أحداً بوعده أو تعزم على فعل شيء في المستقبل إلا أن تربط وعدك أو عزمك على الفعل بقولك " إن شاء الله " .

هذا ملخص كلام الزمخشري في المراد بتركيب الآيتين<sup>(٢١٩)</sup>، وقد أوضح الوجه المراد هنا فيهما الناصر ابن المنير في انتصافه على الكشاف فقال: " .. إنما الغرض النهي عن هذا القول إلا مقروناً بقول المشيئة "<sup>(٢٢٠)</sup> أي بقول " إن شاء الله " .

وعبارة القاسمي - في تفسيره - أوضح هنا في بيان المراد من عبارة ابن المنير حيث قال: " ولا تقولن لما عزمتم عليه من فعل إني فاعل ذلك غداً إلا قائلاً معه: إن شاء الله "<sup>(٢٢١)</sup> .

وقد هي عليه الصلاة والسلام عن أن يقول قولاً إلا مقروناً بقوله ( إن شاء الله " تعليماً له ﷺ وتشريعاً لأمته كلها في مستقبل حياتها حتى يتحقق كل قائل لقول أو فاعل لفعل يفعله. في مستقبل الأيام بأن قوله أو فعله

<sup>(٢١٩)</sup> الكشاف: للزمخشري [٢: ٤٧٩-٤٨٠] .

<sup>(٢٢٠)</sup> هامش الكشاف [٢: ٤٨٠] .

<sup>(٢٢١)</sup> محاسن التأويل [١١: ٤٠٤٤] .

لا يقع إلا بمشيئة الله تعالى على حد قوله ﷺ ﴿ وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ ﴾<sup>(٢٢٢)</sup>.

فالآيتان على هذا تعليم لرسول الله ﷺ - ولأمته عامة - لما ينبغي له التزامه حين يسأل عن أمر لا يعلمه ألا يعد بالجواب أحداً وألا يقول بأنه سيفعل كذا غداً " إلا أن يصله بمشيئة الله تعالى لأنه لا يكون شيء إلا بمشيئته "<sup>(٢٢٣)</sup> ابتعاداً عما يظن بذلك من " لزوم التحكم على الله تعالى وتبرؤاً مما يشعر أنه قام بالفعل بإرادته "<sup>(٢٢٤)</sup>.

قال ابن كثير في اعتراض هاتين الآيتين وسط قصة أصحاب الكهف " واعترض في الوسط بتعليمه الاستثناء تحقيقاً لا تعليقاً "<sup>(٢٢٥)</sup>.

وهذا هو الأوجه بمعنى الآيتين الكرمتين، لأنه رد للمشيئة إلى الله تعالى وحده، وإبعاد للمسلم عن الكذب فيما لو لم يتمكن من الوفاء بوعده أو القيام بما عزم عليه من فعل لعارض من عوارض الدنيا اعترضه أو لموت أصابه، لأنه<sup>(٢٢٦)</sup> ﴿ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا ﴾<sup>(٢٢٧)</sup>.

<sup>(٢٢٢)</sup> سورة التكويز: آية ٢٩ .

<sup>(٢٢٣)</sup> تفسير الطبري [٥ : ٢٢٨] .

<sup>(٢٢٤)</sup> محاسن التأويل [١١ : ٤٠٠٤٤] .

<sup>(٢٢٥)</sup> البداية والنهاية: لابن كثير [٣ : ٥٣] .

<sup>(٢٢٦)</sup> محاسن التأويل [١١ : ٤٠٤٤] ( بتصرف ) .

<sup>(٢٢٧)</sup> سورة لقمان: آية ٣٤ .

وإذا بدر منه قول ناسياً الاستثناء فيه فليذكر ربه ليتذكر ما فاته من ذكر المشيئة تداركاً لنسيانه إياها امثالاً لما أمره ربه به في ذلك .

وختمت الآية الثانية بإرشاده ﷺ إلى أن يرجو ربه أن يمنحه من الآيات البيّنات والدلائل الواضحات الدالة على صحة نبوته عليه الصلاة والسلام، وصدقته فيها ما عساه أن يكون أظهر مما سألوه عنه وأكثر خيراً ومنفعة فقال ﴿ وَقُلْ عَسَى أَنْ يَهْدِيَنَّ رَبِّي لِأَقْرَبٍ مِنْ هَذَا رَشَدًا ﴾ .

والظاهر من قوله ﷺ « أخبركم غداً » أنه وكل الأمر إلى الوحي فأعطى لنفسه فرصة الانتظار إلى الغد اعتماداً على ما في قلبه الطاهر من اطمئنان بالجواب منه تعالى، وليس استقلالاً منه بالتفكير والإخبار، إذ لا مجال للاجتهاد في مثل هذه الأمور، ولعل العتاب حينئذ كان من أجل التقييد بالغد .

ويظهر مما قلناه أن الآيتين فيهما تلطف في عتاب سيدنا رسول الله ﷺ على تركه الاستثناء في قوله « أخبركم غداً » .

ولا شك أن في هذا العتاب من لطف الإرشاد والتعليم لسيدنا رسول الله ﷺ ما يجعله مثلاً في الأسوة به لاقتداء أمته ﷺ به في ربط قولها وفعلها بمشيئة الله تعالى .

وجه  
كون الخطاب  
هذه الآية  
عتاباً

وأما وجه كون هذا العتاب من قبيل عتاب التنبيه فلأنه إرشاد لسيدنا رسول الله ﷺ لم يقترن بشيء من شدة الخطاب أو التحذير مما يخشى وقوعه لو لم ينبه وهو توجيه لأمته ﷺ أن ترتبط في قولها وفعلها بمشيئة الله وأن تنهج من بعده ﷺ هذا النهج الذي يجعلها بخير أمة أخرجت للناس .

## النوع الثالث عتاب التحذير

أما النوع الثالث من أنواع العتاب لسيدنا رسول الله ﷺ فهو ما أطلقنا عليه عتاب التحذير .

ويقصد به التخويف من عاقبة فعل يتوقع ضرره في أسلوب يحمل شيئاً من الشدة يختلف باختلاف مواقف العتاب دون أن يذكر في النص شيء من عقوبة أو وعيد .

ويشترك عتاب التحذير مع عتاب التنبيه في أن كلا منهما فيه تخويف من عاقبة مثل هذا الفعل لو تكرر، ويفرد عتاب التحذير عن عتاب التنبيه في أن أسلوب عتاب التحذير لا يخلو من شدة تقربه من الإنذار .

والآيات التي تدخل تحت هذا الضابط بحسب ما وصل إليه بحثنا هي الآيات التالية:

آيات  
عتاب التحذير

١- قوله تعالى من سورة النساء ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ وَلَا تَكُن لِّلْخَآئِبِينَ خَصِيمًا ۝ وَأَسْتَغْفِرِ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا ۝ وَلَا تُجَادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنفُسَهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ خَوَّانًا أَثِيمًا ۝ ﴾ (٢٢٨) .

٢- قوله تعالى من سورة الأنعام ﴿ وَإِن كَانَ كِبَارُكَ إِعْرَاضُهُمْ فَإِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَبْتَغِيَ نَفَقًا فِي الْأَرْضِ أَوْ سُلَّمًا فِي السَّمَاءِ فَتَأْتِيَهُمْ بِآيَةٍ ۝ ﴾



وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَمَعَهُمْ عَلَى الْهَدْيِ ۚ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْجَاهِلِينَ ﴿٢٢٩﴾ .

٣- وقوله تعالى من سورة الأنعام أيضاً ﴿ وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ ۗ مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِمْ مِنْ شَيْءٍ فَتَطْرُدَهُمْ فَتَكُونَ مِنَ الظَّالِمِينَ ﴾ ﴿٢٣٠﴾ .

٤- وقوله تعالى من سورة الكهف ﴿ وَأَصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ ۗ وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدُ زِينَةَ الدُّنْيَا ۗ وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَن ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فُرُطًا ﴾ ﴿٢٣١﴾ .

٥- وقوله تعالى من سورة الأنفال ﴿ مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَسْرَى حَتَّى يُتَخَيَّرَ فِي الْأَرْضِ ۚ يُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا وَاللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ ۗ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٢٣٢﴾ لَوْلَا كِتَابٌ مِّنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ ﴿٢٣٢﴾ .

٦- وقوله تعالى من سورة الأحزاب ﴿ وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ وَتُخْفَى فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتُخْفَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ ۗ فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِنْهَا وَطَرًا

﴿٢٢٩﴾ سورة الأنعام: آية ٣٥ .

﴿٢٣٠﴾ سورة الأنعام: آية ٥٢ .

﴿٢٣١﴾ سورة الكهف: آية ٢٨ .

﴿٢٣٢﴾ سورة الأنفال: آية ٦٧ ، ٦٨ .

زَوْجِنَاكِ لَكِنِّي لَا يَكُونُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ إِذَا قَضَوْا  
مِثْنَ وَطَرًا وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا ﴿٢٣٣﴾ .

٧- قوله تعالى من سورة التحريم ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ  
تَبْتَغِي مَرْضَاتِ أَزْوَاجِكَ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ (٢٣٤) .

٨- قوله تعالى من سورة عبس ﴿ عَبَسَ وَتَوَلَّى ﴿١﴾ أَنْ جَاءَهُ الْأَعْمَى ﴿٢﴾  
وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّهُ يَزَكَّى ﴿٣﴾ أَوْ يَذَّكَّرُ فَتَنْفَعَهُ الذِّكْرَى ﴿٤﴾ أَمَا مِنْ أَسْتَفْتَى ﴿٥﴾  
فَأَنْتَ لَهُ تَصَدَّى ﴿٦﴾ وَمَا عَلَيْكَ أَلَّا يَزَكَّى ﴿٧﴾ وَأَمَا مِنْ جَاءَكَ يَسْعَى ﴿٨﴾  
وَهُوَ يَخْشَى ﴿٩﴾ فَأَنْتَ عَنْهُ تَلَهَّى ﴿١٠﴾ (٢٣٥) .

أما الموضع الأول من هذا النوع من العتاب فهو قوله تعالى ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَا  
إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرْنَاكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنَ لِلْخَافِيينَ حَصِيمًا  
﴿١﴾ وَأَسْتَغْفِرِ اللَّهَ ۗ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا ﴿٢﴾ وَلَا تُجَادِلْ عَنِ الَّذِينَ  
يَخْتَفُونَ أَنفُسَهُمْ ۗ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ خَوَّانًا أَثِيمًا ﴾ (٢٣٦) .

تفصيل القول  
في الموضع  
الأول من  
هذه الآيات

وقد جاءت هذه الآيات الثلاث- في سياقها من سورة النساء- إثر  
تحريض الله تعالى المؤمنين، وتقوية عزائمهم في قوله ﴿ وَلَا تَهِنُوا فِي ابْتِغَاءِ  
الْقَوْمِ ۗ إِنْ تَكُونُوا تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ ۗ وَتَرْجُونَ مِنَ اللَّهِ مَا لَا

(٢٣٣) سورة الأحزاب: آية ٣٧ .

(٢٣٤) سورة التحريم: آية ١ .

(٢٣٥) سورة عبس: آية ١- ١٠ .

(٢٣٦) سورة النساء: آية ١٠٥- ١٠٧ .

يَرْجُونَ<sup>٢٣٧</sup> وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿٢٣٧﴾ ليواصلوا الجهاد، وملاحقة الكافرين الذين ناصبهم العدا كسراً لشوكة الكفر والكافرين، وخضداً لقوة أعداء الإسلام والمسلمين الذين يحاولون القضاء على الدين الإسلامي بإهلاك أهله المنتمين إليه المخلصين في الدعوة إلى سبيله إعلاء لشأنه وترسيخاً لأركانه .

ولتذكيرهم بالألا يجعلوا من آلامهم الجسمية التي أصابتهم في جهادهم لأعداء الله ورسوله مانعاً من ابتغاء الكافرين ومطاردتهم، فإن أعداءهم أصيبوا بمثل ما أصيبوا به من الآلام وأوجاع الجراح والقتل، ومع ذلك فهم يصرون على آلامهم، وينزلون المسلمين للقضاء عليهم، وعلى دينهم، فلا ينبغي لكم أيها المؤمنون أن تكونوا أقل صبراً من أعدائكم ولا أن تضعفوا عن موافقتهم وملاحقتهم وأنتم تزيدون عليهم برفعة الإيمان والرجاء من الله نصره وتأيدته وإظهار دينه وهو ما لا يرجوه أعداؤكم لأن الله مولاكم ولا مولى لهم .

ولتحذير المؤمنين ألا يضعفوا عن ملاحقة أعدائهم وألا يغفلوا عن الاستعداد لهم كسراً لشوكتهم في كل آن .

وقد جاء صدر الآية الأولى من هذه الآيات الثلاث - موضع البحث - بعنا لرسول الله ﷺ على التزام الحق والعدل في معاملة جميع الناس أعداء كانوا أم أصدقاء، كفاتراً أم مؤمنين - كما هو دينه ﷺ - في جميع الأحوال والأوقات والملابسات ومع جميع الناس من حيث هم ناس دون نظر إلى ما هم عليه من عقيدة ليكون ذلك لهجاً واجب السلوك على أمته من بعده في مقام انتصارها على أعدائها والظهور عليهم والتمكن منهم ألا يجانبوا الحق

(٢٣٧) سورة النساء: آية ١٠٤ .

والعدل في معاملتهم لأن العداوة لا تبيح مجانبة الحق والعدل، ولأن الكفر لا يبيح معاملة الكافر بما لم يعاملنا به، فلا يعتدى عليهم في مال أو عرض بغير حق ثابت وعدل قائم القواعد ولا يمثل بهم .

وجاء قوله ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرْنَاكَ اللَّهُ ﴾ مقررًا لقاعدة عامة هامة، وهي أن الله تعالى قد جعل الحكم بين جميع الناس قائمًا على الحق والعدل سواء كان الناس كفارًا أم مؤمنين، أصدقاء أم أعداء، لا يُحابى قريبًا لقربته ولا صديقًا لصداقته ولا يتحيف على عدو لعداوته، بل الناس بجميع أجناسهم وألوانهم وأديانهم وأحوالهم أمام الحكم بالحق والعدل سواء .

وهذا رد إلى ما تقدم في هذه السورة الكريمة من الأمر بالحكم بين الناس بالعدل في قوله ﴿ وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ ﴾ فهو من باب التأكيد المعنوي، فقوله هنا في هذه الآية - موضع البحث - ﴿ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرْنَاكَ اللَّهُ ﴾ في مقابلة قوله في تلك " أن تحكموا بين الناس بالعدل " .

ولعل هذا هو وجه من جعل ربط هذه الآيات الثلاث بالآية المتقدمة الآمرة بالحكم بين الناس بالعدل .

والذي أراه الله إياه اختلف فيه العلماء فقال فريق: هو ما يراه ﷺ بالرأي والاجتهاد<sup>(٢٣٨)</sup> ، وقال فريق آخر هو ما ينزل عليه به

<sup>(٢٣٨)</sup> تفسير الرازي [١١ : ٣٢] ، أحكام القرآن: لابن العربي [١ : ٤٩٨] ، تفسير القرطبي [٥ : ٣٧٦] ، تفسير المنار: لرشيد رضا [٥ : ٣٩٥] .

وأياً ما كان فمرجع ما أراه الله إياه سواء أكان عن رأي واجتهاد منه  
 ﷺ أم عن وحي منزل فإن مرجعه إلى الوحي إذ لو كان ما أراه الله رأياً  
 واجتهاداً فإمّا أن يصوب إن كان خطأ وإمّا أن يقر إن كان صواباً فرجع  
 في صورته إلى الوحي .

وخطابه ﷺ في هذه الآية الكريمة بقوله تعالى: ﴿ وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِبِينَ  
 خَصِيماً ﴾ يشعر بأنه هجس في نفسه الشريفة شيء أو حدث نفسه بشيء  
 أخذاً بظاهر الحال قبل أن يبين الله له جلية الأمر، ولا يلزم هذا النهي وقوع  
 المنهي عنه .

وقد ذهب جمهور المفسرين إلى أن اللام في قوله ﴿ وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِبِينَ  
 خَصِيماً ﴾ لام التعليل بمعنى أنه ﷺ فهمي عن مخالفة الرأى لأجل  
 الخائنين . (٢٤٠)

ومن المفسرين من ذهب إلى أنها بمعنى " عن " أي أنه ﷺ فهمي عن أن  
 يكون مخالفاً عن الخائنين . (٢٤١)

(٢٣٩) نفس المراجع السابقة .

(٢٤٠) تفسير الطبري [٥ : ٢٦٤] ، الكشاف [١ : ٥٦١] ، تفسير الرازي [١١ :  
 ٣٢] ، أبو السعود [١ : ٣٨٠] ، تفسير الألوسي [٥ : ١٤٠] ، املاء ما من  
 به الرحمن من وجوه الاعراب والقراءات في جميع القرآن للعسكري [١ :  
 ١٩٣] .

(٢٤١) معاني القرآن وعرابه: للزجاج [١ : ١٠٩] .

وفي كلا الحالين ينتهي المعنى إلى أمر واحد، وهو أنه ﷺ فهي عن أن يكون خصيماً للبراء لأجل الخائنين .

وعطف هذه الجملة، وهي قوله ﴿ وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِبِينَ خَصِيماً ﴾ - وهي جملة انشائية لفظاً ومعنى - على الجملة التي قبلها من هذه الآية - وهي خبرية لفظاً ومعنى - إنما صح لكون المعطوف عليه ليس هو الجملة الخبرية، وإنما هو " ما ينسحب عليه النظم الكريم " (٢٤٢) من تضمن أمر محذوف تقديره: فاحكم بين الناس به ولا تكن للخائنين خصيماً .

ثم عطف على جملة النهي الأولى وهي ﴿ وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِبِينَ خَصِيماً ﴾ جملة النهي الثانية وهي ﴿ وَلَا تُجَادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَفُونَ أَنفُسَهُمْ ﴾ من باب عطف الأثر على المؤثر، والمسبب على السبب لأن الجدل عن الخائنين أثر من آثار الكون خصيماً للبراء لأجل الخائنين وهو - أي الجدل - مسبب عن الكون خصيماً للبراء .

وتوسيط الأمر بالاستغفار بين النهيين لمحو ما عسى أن يكون هجس في نفس النبي ﷺ من شيء أخذاً بظاهر الحال قبل أن يبين الله له جلية الأمر .

ما يدل عليه  
توسيط الأمر  
بالاستغفار  
بين النهيين

والنهي وإن كان لا يدل على وقوع المنهي عنه من المنهي إلا أنه لا ينفي أن يكون قد دار في النفس من متضمن النهي شيء فجاء الأمر بالاستغفار ليمحو ذلك الأثر .

(٢٤٢) تفسير أبي السعود [١: ٣٨٠] .

وفي قوله ﴿ الَّذِينَ مَخْتَانُونَ أَنْفُسَهُمْ ﴾ تصوير بالغ لحال أولئك المختائين، فإن خيانتهم ومعصيتهم قد بلغت مبلغاً من الشناعة والفظاعة تجاوزت فيه الذين خانوهم وغدروا بهم إلى حد أنهم من شدة خيانتهم قد انعكست الخيانة عليهم فخانوا أنفسهم وظلموها وأوردوها موارد الهلاك والعذاب الشديد من الله تعالى .

وفي التعبير بالإختيان عن الخيانة إشعار بالتدسس النفسي وشدة إخفاء معالم الخيانة التي كانوا عليها إظهاراً للنفاق الذي في أنفسهم .

وجاء قوله ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ خَوَّانًا أَثِيمًا ﴾ بياناً لقاعدة عامة - جرياً على سنة القرآن الكريم- من أنه إذا تحدث القرآن الكريم عن موضوع في وعد أو وعيد أو تحذير أو زجر عن حادث وقع من فرد أو طائفة فإنه يحتم آيات ذلك الموضوع بقاعدة عامة لتكون تشريعاً أبدياً للأمة يحميها من الوقوع فيما وقع فيه أصحاب ذلك الحادث .

وفي التعبير بصيغتي المبالغة ( خواناً أثيماً ) بيان لمدى ما وصل إليه أولئك المختانون أنفسهم من خبث في الخيانة، وأنها ثابتة في طبائعهم، مستقرة في نفوسهم، فقد خانوا الله بمعصيته وخانوا الناس بالاعتداء على حقوقهم التي ائتمنوهم عليها، وخانوا أنفسهم بظلمها وإيرادها موارد العذاب، وخانوا الرسول ﷺ بالكذب عليه وإخفاء الحقيقة عنه طمعاً منهم في حمله على تبرئتهم بتظاهرهم بالصلاح في الإسلام وبما زكى به بعضهم بعضاً .

فكشف الله خيانتهم، ووصفهم بسوء ما يتروا فقال ﴿يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّنُونَ مَا لَا يَرْضَى مِنَ الْقَوْلِ وَكَانَ اللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا ۝﴾ .

وصفهم بسوء

ما يتروا

للتحذير من

الاغترار بمثل

ما تجمعوا عليه

وقوله تعالى - في خطاب رسول الله ﷺ - " ولا تجادل " فهي للتحذير وليس عن أمر واقع لأن الرسول ﷺ لا يجادل عن خائن، ويعصمه الله تعالى عن أن يدلوسوا عليه الحقيقة .

والتحذير إنما كان لما احتف بالحادثة من تجمع المنافقين المتظاهرين بالصلاح في الإسلام وشهادتهم ببراءة صاحبهم والطعن على من ألقيت عليه الدرع وهو زيد بن السمين اليهودي أو غيره ممن ذكرت الروايات، وقصدهم خدع رسول الله ﷺ بإكثارهم الطعن على من ألقيت عليه الدرع ولا سيما إذا كان هو اليهودي، ولذلك جاء الخطاب لهؤلاء المنافقين تبكيتاً لهم وتقريعاً على ما فعلوه من الخيانة وشهادة الزور والطعن على البراء فقال تعالى: ﴿ هَاتِنْتُمْ هَتُورًا جَدَلْتُمْ عَنْهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَمَنْ يُجَدِلِ اللَّهَ عَنْهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَمْ مَنْ يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكِيلًا ۝﴾ (٢٤٣) .

وهو خطاب يدل على وقوع الجدل الكاذب الخزون من هؤلاء المنافقين المتجمعين الذين كانوا ألحن بحجتهم من خصومهم البراء، والله يعلم أنه جدل زائف باطل نبه رسوله ﷺ على بطلانه وزيفه فلم ينخدع به رسول الله ﷺ في ترتيب شيء عليه من القضاء أو الحكم .



ولما كان الجدل في الدنيا يمكن أن يقع به التمويه والخداع، وكان  
الجدل في الآخرة مكشوف السوأة لا يخدع به أحد نبه الله تعالى على أن  
جدلهم في الدنيا وإن كان خادعاً لم ينفعهم بشيء لأن الله تعالى أعلم  
رسوله ﷺ ونبهه على ما فيه من خيانة وخداع، ولكن جدل الآخرة لا  
يمكن أن يقع بسببه خداع ولا خيانة لأن الحاكم إذ ذاك هو الله وحده  
علام الغيوب فقال لهم منكرأ مقرأ ﴿ فَمَنْ يُجِدِلْ اللَّهُ عَنْهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴾  
يوم تنكشف الحقائق فلا يغطيها خداع أو لحن بحجة .

ثم قال لهم ﴿ أَمْ مَنْ يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكَيْلًا ﴾ أي من يكون كفيلاً لهم يوم  
القيامة ينجيهم من عذاب الله حيث لا خداع ولا خيانة .

ثم فتح الله تعالى للتائبين باب التوبة رحمة منه وتفضلاً على عباده فقرر  
قاعدة عامة يدخل فيها كل تائب مستغفر فقال تعالى: ﴿ وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ  
يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ (٢٤٤) .

ثم بين أن من يكسب إثماً ومعصية من خيانة أو خداع عن الحق فإنما  
كسبه لها راجع على نفسه يضرها ولا يضر غيرها فقال: ﴿ وَمَنْ يَكْسِبْ إِثْمًا  
فَإِنَّمَا يَكْسِبُهُ عَلَى نَفْسِهِ ۗ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾ (٢٤٥) وفي هذه الفاصلة  
تهديد ووعيد لهؤلاء المنافقين بأن الله لا يخفى عليه خداعهم، وأن رسوله  
ﷺ في عصمة وحمية منه تعالى لا يتركه لخداعهم وخيانتهم، وأنه تعالى  
حكيم يضع الأمور في مواضعها .

(٢٤٤) سورة النساء: آية ١١٠ .

(٢٤٥) سورة النساء: آية ١١١ .

التمويه بالجدل  
الكاذب في  
الدنيا لا ينجي  
من عذاب  
الآخرة

فتح باب  
التوبة للتائبين

ثم أخبر تعالى عن القائمين بالباطل والحياة في هذه الحادثة بأنهم إذ كسبوا الإثم ورموا به البريء فقد احتملوا جريمة البهتان والإثم المبين فقال تعالى ﴿ وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَزِرْ بِهِ بَرِيئًا فَقَدِ احْتَمَلَ بِئْسَ ثِقْلًا وَإِنَّمَا مِثْقَالُ ذَرَّةٍ لَكُم مِّنْهُ يَوْمَ تَرْجَمُونَ الْجَائِمَ بِحَقِّهِ لَسَوَافَ يُغْرَقُ فِي سَوَاءِ مَاءٍ كَلْبِئْسَ الْقَوْمُ فَاعِلِينَ ﴾ (٢٤٦).

ثم عقب الله تعالى هذه الآيات بما امتن به على رسوله ﷺ من عصمته أن ينالوا بخداعهم ومكرهم منه شيئاً أو يضره بشيء مما هموا به من الضلال والإفساد فقطع بذلك - إلى الأبد - أطماع الذين يظنون أن في استطاعتهم حجب الحقيقة عن رسول الله ﷺ كما يحجبونها عن غيره من الناس، كما عقب ذلك بمنة أخرى وهي إظهار فضل الله عليه وتعليمه ما لم يكن يعلم، وكان ذلك من عظيم فضل الله على رسوله وفي ذلك يقول الله تعالى: ﴿ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ لَهَمَّتْ طَائِفَةٌ مِّنْهُمْ أَنْ يُضِلُّوكَ وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ ۗ وَمَا يَضُرُّونَكَ مِنْ شَيْءٍ ۚ وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ ۚ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا ۙ ﴾ (٢٤٧).

قطع أطماع  
المنافقين  
في حجب  
الحقيقة  
عن رسول  
الله ﷺ

قال السيد محمد رشيد رضا في تفسير المنار: " وهذه الآية ناطقة بأنه ﷺ لم يجادل عنهم ولا أطمعهم في التحيز لهم قبل نزول الوحي ولا بعده بالأولى" (٢٤٨).

(٢٤٦) سورة النساء: آية ١١٢ .

(٢٤٧) سورة النساء: آية ١١٣ .

(٢٤٨) تفسير المنار [٥: ٤٠٢] .

ثم نقل عن أستاذه الشيخ محمد عبده في تعقيب هذه الآيات قوله: " كان الكلام في المختارين أنفسهم ومحاولتهم زحزحة الرسول ﷺ عن الحق، وقد أراد الله تعالى بعد بيان تلك الأوامر والنواهي وتوجيهها إلى نبيه ﷺ أن يبين فضله ونعمته عليه، قال الاستاذ: ولا يصح تفسير الآية بما ورد من قصة طعمة لأنه على ما روى قد هم هو وأصحابه بإضلال النبي ﷺ عن الحق الذي أنزله الله عليه، وهو تعالى يقول إنه بفضلته ورحمته عليه قد صرف نفوس الأشرار عن الطمع في إضلاله والمهم بذلك، وذلك أن الأشرار إذا توجهت إرادتهم وهمهم إلى التلبيس على شخص ومخادعته ومحاولة صرفه عن الحق فلا بد له أن يشغل طائفة من وقته لمقاومتهم وكشف حيلهم وتمييز تلبسهم وذلك يشغل المرء عن تقرير الحقائق وصرف وقت المقاومة إلى عمل آخر صالح نافع ولذلك تفضل الله على نبيه ﷺ ورحمه بصرف كيد الأشرار عنه حتى بالهم بغشه وزحزحته عن صراط الله الذي أقامه عليه " (٢٤٩) . أ . هـ .

وهذا إيجاز لما فصلناه فيما سبق من تفسير الآيات .

والذي نفاه الأستاذ محمد عبده من عدم صحة تفسير الآيات بقصة طعمة يقصد به ما أورده جمهور المفسرين والمحدثين من قصة ذكروها في أسباب النزول تنسب إلى رجل من بني أبيرق يقال له بشر واشتهر بطعمة وهو متهم بالنفاق وكان يقول الشعر يهجو به المسلمين وينسبه إلى بعض شعراء العرب، وحيلة القصة- في إيجاز كما أوردها الترمذي (٢٥٠)

(٢٤٩) تفسير المنار [٤: ٥٠٢] .

(٢٥٠) سنن الترمذي [٥: ٢٤٤-٢٤٦] .

والطبري<sup>(٢٥١)</sup> وغيرهما - أن هذا الرجل نقب مشربة<sup>(٢٥٢)</sup> لرفاعة بن زيد وسرق منها أدرعاً له وطعاماً فذهب قتادة ابن أخي رفاعة إلى النبي ﷺ يشكو إليه بني أبيرق، ويخبره بما وقع من السرقة . قالت الرواية " فقال له رسول الله ﷺ: « سأنظر في ذلك »<sup>(٢٥٣)</sup> فلما أحس بنو أبيرق بأن الأمر وصل إلى رسول الله ﷺ قالوا له: " يا رسول الله إن قتادة بن النعمان وعمه عمدوا<sup>(٢٥٤)</sup> إلى أهل بيت منا أهل إسلام وصلاح يرموهم بالسرقة من غير بينة ولا ثبت "<sup>(٢٥٥)</sup> قالت الرواية: " فقال رسول الله ﷺ لقتادة بن النعمان: « عمدت إلى أهل بيت ذكر منهم إسلام وصلاح ترميهم بالسرقة على غير ثبت وبينة »<sup>(٢٥٦)</sup> فلم يلبث أن نزل القرآن بهذه الآيات .

وقد علق الترمذي على هذه القصة بعد أن أوردها بقوله: " هذا حديث غريب لا نعلم أحداً أسنده غير محمد بن سلمة الحراني<sup>(٢٥٧)</sup> وذكر أن سائر رواياتها الأخرى مرسلة " .

<sup>(٢٥١)</sup> تفسير الطبري [٥: ٢٦٥-٢٦٦] وانظر الروض الانف: للسهيلي

[٤: ٤١١] بتعليق عبد الرحمن الوكيل رحمه الله .

<sup>(٢٥٢)</sup> المشربة هي: الغرفة .

<sup>(٢٥٣)</sup> تفسير الطبري [٥: ٢٦٦]، فتح القدير: للشوكاني [١: ٥١٢] .

<sup>(٢٥٤)</sup> هكذا وردت الرواية " عمدوا " بواو الجماعة .

<sup>(٢٥٥)</sup> سنن الترمذي [٥: ٢٤٥]، تفسير الطبري [٥: ٢٦٦] .

<sup>(٢٥٦)</sup> نفس المرجعين السابقين .

<sup>(٢٥٧)</sup> سنن الترمذي [٥: ٢٤٧]، وفي إسنادها الموصول هذا عمر بن قتادة بن

النعمان وهو مقبول كما قال ابن حجر في التقريب [٢: ٦٢] أي أنه في المرتبة

السادسة من مراتب التعديل إذ لم يرو عنه غير الترمذي من الأمهات الست .

ولعل الأستاذ محمد عبده في نفيه لتفسير الآيات بهذه القصة نظر إلى إرسال أسانيدھا فيما عدا رواية محمد بن سلمة الحراني وهو ثقة. (٢٥٨)

وموطن العتاب في هذه الآيات في توجيه النهي إلى رسول الله ﷺ موضع العتاب  
أولاً: ألا يكون خصيماً للبرآء لأجل الخائنين .

وهذا الأسلوب وإن كان لا يستلزم وقوع المنهي عنه من رسول الله ﷺ إلا أنه قد يشعر بحديث هجس في نفس الرسول ﷺ - قبل أن يبين الله له جلية الأمر فيهم - أخذاً بظاهر الحال من الذين تجمعوا وشهدوا عنده ﷺ ببراءة هذا الرجل، مع ما في أسلوب الآية من شدة في الخطاب وتصوير هذه الشدة بألفاظ تؤكد هذه الشدة مما يشعر لأول وهلة وقبل التأمل أنه قد وقع من النبي ﷺ ما يبرر هذا النهي بهذا الأسلوب .

وثانياً: نهي ﷺ عن المجادلة عن الخائنين التي هي أثر من آثار ما تضمنه النهي في الجملة الأولى مع ما فيها - كالنهي الأول - من شدة في الأسلوب والألفاظ .

أما أنه من عتاب التحذير فلاشتماله - في موضعيه - على شدة الأسلوب الذي خرج مخرج التحذير مما يخشى في ظاهر الحال أثر وقوعه لو تكرر .

\*\*\*

ثانية آيات  
هذا النوع  
من العتاب

وثانية آيات هذا النوع من العتاب قوله تعالى - من سورة الأنعام-:  
﴿ وَإِنْ كَانَ كَبُرَ عَلَيْكَ إِعْرَاضُهُمْ فَإِنْ اَسْتَطَعْتَ أَنْ تَبْتَغِيَ نَفَقًا فِي الْأَرْضِ أَوْ سُلَّمًا  
فِي السَّمَاءِ فَتَأْتِيَهُمْ بِغَايَةٍ<sup>٤</sup> وَلَوْ نَشَاءُ اللَّهُ لَجَمَعَهُمْ عَلَى الْهَدْيِ<sup>٥</sup> فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ  
الْجَاهِلِينَ ﴿ (٢٥٩) .

وهذه الآية تدخل في ظاهر أمرها ومحمل موضوعها تحت عتاب  
التوجيه لأنها عتاب على شدة حرص رسول الله ﷺ على إيمان قومه الذي  
بلغ فيه مبلغاً ليس وراءه مطلب لحرص حريص، فهي بحسب هذا الظاهر  
من قبيل ﴿ فَلَا تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسْرَتٍ<sup>٤</sup> ﴾ (٢٦٠) .

غير أنها لما اشتملت على تحذير وشيء من الشدة في الخطاب بلغ مبلغ  
التيسير من إيمانهم الذي أشعر بأن الرسول ﷺ لم يترك طريقاً من طرائق  
جذبهم إلى الإيمان إلا وقد سلكه معهم، حتى كأنه ﷺ رغب في أن لا يأتيه  
الله بشيء ينفرهم منه وأن يترل عليه ما يقرهم منه فمن هنا كانت أنسب  
بوضعها في عتاب التحذير . .

وقد جاءت هذه الآية إثر بيان الله تعالى مبلغ ما وصل إليه حزنه ﷺ  
على عدم إيمان قومه وأنه بلغ في هذا الحزن مبلغاً جعله كالمطلع إلى أن  
يأتيه الله تعالى في وحيه بما يقرهم منه ويرغبهم في الاستجابة إليه بتحقيق  
ما اقترحوا من آيات .

(٢٥٩) سورة الأنعام: آية ٣٥ .

(٢٦٠) سورة فاطر: آية ٨ .

فقدم الله تعالى إلى رسوله الكريم التعزية والتسلية على حزنه البالغ الذي لم يبق في نفس النبي ﷺ أثراً في الأمل فيهم والرجاء في إيمانهم فقال له ﴿ قَدْ نَعَلِمُ إِنَّهُ لَيَحْزُنُكَ الَّذِي يَقُولُونَ فَإِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ بِفَاتِنَاتٍ اللَّهُ يَجْحَدُونَ ﴿٣٤﴾ وَلَقَدْ كُذِّبَتْ رُسُلٌ مِنْ قَبْلِكَ فَصَبَرُوا عَلَىٰ مَا كُذِّبُوا وَأَوْدُوا حَتَّىٰ أَنتَهُمُ نَصْرُنَا وَلَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ ؕ وَلَقَدْ جَاءَكَ مِنْ نَبِيِّ الْأُمْرُسَلِينَ ﴾ (٢٦١) .

وهاتان الآيتان تضمنتا أموراً:

أولاً- إخبار الله تعالى لنبيه ﷺ أنه علم ما يحزنه علماً أكده بحرف التحقيق الذي يفيد أن هذا العلم محقق ثابت وبدخول اللام على خبر إن المؤكدة، وإهام ما يحزنه في الإتيان بصلة الموصول مبهمة غير مفسرة (يقولون) .

ثانياً- إخباره سبحانه وتعالى رسوله بأن تكذيب هؤلاء المشركين لم يكن قط موجهاً لذاته الشريفة ﷺ بقوله ﴿ فَإِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ ﴾ وفي هذا تلميح برسول الله ﷺ وتلميح إلى ما كان عليه ﷺ من الصدق والأمانة ومكارم الأخلاق ورفع الشوائب التي يعترف بها هؤلاء المشركون رغم ما يكونونه لدعوته من عداة فهذا تزيه لذاته ﷺ وتبرئة لساحته أن يتوجه إليها الكذب .

تسلية رسول  
الله ﷺ  
عما يلقاه  
من أذى  
المشركين

وقد روى الترمذي<sup>(٢٦٢)</sup> والحاكم والطبري<sup>(٢٦٣)</sup> عن علي عليه السلام: " أن أبا جهل قال للنبي صلى الله عليه وسلم: إنا لا نكذبك ولكن نكذب بما جئت به " فأنزل الله تعالى ﴿ فَأَيُّهَا الَّذِينَ لَا يُكذِّبُونَكَ وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ بَيَّاتُوا اللَّهَ بِحُجُودِهِمْ ﴾ .

ثالثاً\_ بيان أن سبب عناد هؤلاء المشركين وتعنتهم بطلب الآيات من رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما هو جحدهم آيات الله، وهذا كأنه موجه إلى الله سبحانه وتعالى فكأن الله تعالى قال له: إن هذا التكذيب موجه إليّ في آياتي ولم يوجه إليك في دعوتك وصدق رسالتك.

ثم سلك الله تعالى بنبيه صلى الله عليه وسلم مسلكاً آخر في التلطف والتعزية ليستل من قلبه الطاهر كل أثر للحزن على عدم إيمان هؤلاء المشركين وهو مسلك التأسي بإخوانه الأنبياء والمرسلين وبيان أن ذلك العناد والتعنت من الكفرة والمشركين سبيل الأمم قبله وقبل أمته، وأن التذرع بالصبر والاحتمال سبيل حملة رسالات الله تعالى فقال له ﴿ وَلَقَدْ كُذِّبَتْ رُسُلٌ مِنْ قَبْلِكَ فَصَبَرُوا عَلَىٰ مَا كُذِّبُوا وَأَوْدُوا حَتَّىٰ أَتَتْهُم نَصْرُنَا وَلَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ ۗ وَلَقَدْ جَاءَكَ مِنْ نَبِيِّنَا الْمُرْسَلِينَ ﴾ . وهو بأسلوب التأكيد المفتوح بلام القسم وحرف التحقيق ليبين له أن شأن الرسل من جميع من تقدمك منهم أن يكذبوا وشأن الأمم عامة أن تقابل رسالات الله بالكفر والجحود وإيذاء حملة رسالات الله الذين يدعونهم إلى الجنة وهم لا يريدون إلا النار إلا من عصم الله، وأن عاقبة هذا الصبر والاحتمال على التكذيب والجحود هي تزل

<sup>(٢٦٢)</sup> سنن الترمذي [٥: ٢٦١] .

<sup>(٢٦٣)</sup> تفسير الطبري [٧: ١٨٢] .



نصر الله تعالى على أنبيائه ورسله وأخذ الظالمين الجاحدين بانتقامه وبطشه الشديد .

وفي إهام الفاعل في قوله ﴿وَلَقَدْ كُذِّبَتْ رُسُلٌ مِّن قَبْلِكَ﴾ والتصريح بالملكذيين- بفتح الذال المشددة- من الرسل إعظام لرسول الله ورسالاته وتحقير لمن كذبهم وححد آيات الله التي جاءوا بها لهدايتهم .

وقد بين الله سبحانه وتعالى أن هذا سنة من سننه التي لا تتبدل ولا تتغير وأن نصره آت لا يتخلف فقال ﴿وَلَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ﴾ وكلمات الله هي الآيات التي أنزلها على رسله ووعدهم النصر فيها كقوله تعالى: ﴿كَتَبَ اللَّهُ لَأَغْلِبَنَّ أَنَا وَرُسُلِي﴾<sup>(٢٦٤)</sup> . وقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَلِمَتُنَا لِعِبَادِنَا الِّمُرْسَلِينَ﴾<sup>(٢٦٥)</sup> إِنَّهُمْ لَهُمُ الْمَنْصُورُونَ ﴿٢٦٥﴾ وَإِن جُنَدُنَا لَهُمُ الْغَالِبُونَ ﴿٢٦٥﴾ وقوله ﴿إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ ءَامَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ الِّأَشْهَادُ﴾<sup>(٢٦٦)</sup> ، وهذا سنة من سنن الله تعالى في خلقه .

ثم أخبر الله رسوله ﷺ بأسلوب التأكيد الموثق بأن هذا مما أخبره الله به فقال له ﴿وَلَقَدْ جَاءَكَ مِن نَّبِيِّنَا الِّمُرْسَلِينَ﴾ .

فلما بلغت التسلية لرسول الله ﷺ مبلغها- وكان ما طبع عليه رسول الله ﷺ من الرأفة والرحمة وحب إيمان قومه وحرصه الشديد عليهم أن يجنبهم انتقام الله وبأس عذابه- وجه الله تعالى الخطاب إلى رسوله عليه

<sup>(٢٦٤)</sup> سورة المجادلة: آية ٢١ .

<sup>(٢٦٥)</sup> سورة الصافات: آية ١٧١-١٧٣ .

<sup>(٢٦٦)</sup> سورة غافر: آية ٥١ .

الصلاة والسلام في نوع من الحسم ليفضم عرى هذا الحرص ويقطع رجاء رسوله في هؤلاء المتعنتين وبيانه: أنه لا أمل في إيمانهم لأن الإيمان إنما يتعلق بمشيئة الله تعالى وإرادته ولو شاء الله هدايتهم لهداهم أجمعين- فقال ﴿ وَإِنْ كَانَ كَبُرَ عَلَيْكَ إِعْرَاضُهُمْ فَإِنْ اَسْتَطَعْتَ أَنْ تَبْتَغِيَ نَفَقًا فِي الْأَرْضِ أَوْ سُلْمًا فِي السَّمَاءِ فَتَأْتِيَهُمْ بِغَايَةٍ ۚ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَمَعَهُمْ عَلَى الْهَدْيِ ۚ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْجَاهِلِينَ ﴾ أي أنك قد استنفدت كل طرائق موجبات دلائل الإيمان وآتيهم من الآيات ما فيه الغنية عن طلب المزيد وتحقق لهم أنك صادق فيما جنتهم به من عند ربك ومع ذلك لم يؤمنوا مكابرة واعناتاً واستهزاء ولم يبق إلا أن تأتيهم بالمستحيلات وما ليس في استطاعتك الايتان به فقد شق عليك إعراضهم وعظم عليك صدودهم عن الإيمان وبلغ بك الحرص على إيمانهم إلى أن لو استطعت أن تدخل سرباً في الأرض أو ترقى سلماً في السماء فتأتيهم بما اقترحوا من الآيات توصلاً إلى إيمانهم وتطلعاً إلى نجاقهم من عذاب الله بدخولهم حظيرة الإيمان لفعلت ذلك .

ولكنهم بما طبعوا عليه من سوء الاستعداد لقبول الإيمان لن يؤمنوا ولو فعلت معهم ما تستطيع وما لا تستطيع، فتخفف من الحزن عليهم إذ لو شاء الله هدايتهم واستقامتهم على الدين لوفقهم لذلك بلطفه ورحمته ولكنه لم يشأ لهم ذلك بعدله وسابق علمه بحالهم فلا تذهب نفسك عليهم حسرات، ولا تكن في رجائك إيمانهم- بعد ما تضافرت لك البراهين على عتوهم وإصرارهم على الكفر- ممن يغفل عن واقعهم ويطمع في إيمانهم لأن هذا شأن الجاهلين الذين ينساقون مع عواطف الرحمة والشفقة فيطمعون في غير مطمع، وهذا ليس من شأنك ولا مما يتعلق برسالتك .

ثم عقب هذه الآية ﴿ وَإِنْ كَانَ كَبُرَ عَلَيْكَ إِعْرَاضُهُمْ ... ﴾ الآية بما هو كالبيان لها فقال ﴿ إِنَّمَا يَسْتَجِيبُ الَّذِينَ يَسْمَعُونَ وَالْمَوْتَى يَبْتَغِيهِمُ اللَّهُ ثُمَّ إِلَيْهِ يُرْجَعُونَ ﴾ أي أنك في حرصك الشديد على إيمانهم لا تستطيع منعهم عن هذا الإعراض الذي أحزنك ولا أن تحصل على آية تجذبهم إلى الإيمان بدعوتك لأن الاستجابة لا تكون إلا من يسمعون ما يلقي عليهم سماع تدبر وانتفاع، وهؤلاء المعرضون عن الإيمان بما جئتهم به وإن كانوا في ظاهر الحال في صور الأحياء إلا أنهم بمنزلة الموتى " فأيس من هؤلاء أن يستجيبوا لك " (٢٦٧).

وقد سبق أن أشرنا إلى وجه العتاب في هذه الآية، وبيننا أنها من عتاب التحذير باعتبار أن فيها شيئاً من شدة الأسلوب وصرامته وإن كانت فيما عوتب عليه النبي ﷺ من شدة حرصه على إيمانهم أقرب إلى عتاب التوجيه منها إلى عتاب التحذير .

\*\*\*

ومما يدخل في هذا النوع من العتاب أيضاً قوله تعالى في سورة الأنعام ﴿ وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ مَا عَلَيْكَ مِنَ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِمْ مِنْ شَيْءٍ فَتَطْرُدَهُمْ فَتَكُونَ مِنَ الظَّالِمِينَ ﴾ (٢٦٨).

الرد على  
المستهينين  
بالفقراء  
من المؤمنين

(٢٦٧) مجمع البيان: للطبرسي [٧: ٥٤] المجلد الثالث .

(٢٦٨) سورة الأنعام: آية ٥٢ .

وقد جاءت هذه الآية الكريمة في سياق بين الله تعالى فيه مهمة الرسل، وأنها تبشير عباد الله المؤمنين بالخير، وإنذار الكافرين بالله النقمات والعقوبات الدنيوية والأخروية، وأن الناس أمام مهمة الرسل إما مؤمن موعود بالأمن والأجر العظيم، وإما مكذبون بآيات الله ينالهم العذاب الشديد بكفرهم بالله وما جاءهم به الرسل من الله تعالى، وفسوقهم عن أوامر الله وخروجهم عن طاعته وارتكاب محارمه .

وبعد أن بين الله تعالى أن مقترحاتهم المتعنتة إنما كانت على سبيل العناد والصلف والاستهزاء والمكابرة، بين لرسوله ﷺ مهمته إزاء هذه الآيات، وأنه لا يستطيعها ولا يملكها، شأنه في ذلك شأن أخوانه الرسل من قبله، ومثل لذلك بثلاثة أمور نفاها عن رسول الله ﷺ ليخبر بما هؤلاء الجاحدين وهي:

أولاً\_ أن خزائن الله تعالى التي يطلبون الثراء منها ليست عنده ولا في ملكه ولا في استطاعته .

ثانياً\_ أنه نفى علم الغيب عنه فهو لا يعلم منه إلا ما أطلعه الله عليه .  
ثالثاً\_ أنه لا يقول لهم أنه ليس بشراً، ولا يدعي الملكية فيقدر على ما لا يقدر عليه البشر، وإنما شرفه الله بالوحي إليه وأنعم به عليه فهو متبع لما أوحى إليه ولا يخرج عنه .

ثم بين أنهم إن اتبعوا هدايته كانوا مبصرين للحق، وإن تولوا وأعرضوا كانوا عمياً عن الحق وهدايته، ووبخهم على عدم تفكيرهم ونظرهم فيما جاءهم به من الآيات فقال ﴿ أَفَلَا تَتَفَكَّرُونَ ﴾ .

ثم بين أن الإنذار بالقرآن وما جاء به رسول الله ﷺ إنما يفيد الذين يُقرّون بالبعث ويخافون أن يحشروا إلى ربهم وهؤلاء هم المؤمنون، ولا يضرهم فقرهم ولا ضعف منزلتهم في الدنيا، لأنهم سموا بأنفسهم فأمنوا واهتدوا وانقطعوا إلى الله تعالى متبتلين في محارِبِ دعائه غدوة وعشية لا يريدون بذلك إلا وجهه ولا يتطلعون إلى شيء من الدنيا وزخارفها، وهذا هو قول الله تعالى: ﴿وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ﴾ ثم قال تعالى: ﴿مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِمْ مِنْ شَيْءٍ فَتَطْرُدَهُمْ فَتَكُونَ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ .

أي أن هؤلاء الصفوة لم يُحملوك شيئاً من أمرهم فلا أنت ترزقهم ولا أنت تحصي عليهم أعمالهم فتجازيهم عليها وإنما أمرهم إلى الله .

فهؤلاء الصفوة لم يطلبوا من رسول الله ﷺ شيئاً يشق عليه وهم أخلص الناس في مودته وأسعدهم بعلو دعوته وهو بهم رءوف رحيم .

﴿وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِمْ مِنْ شَيْءٍ﴾ أي أن هؤلاء الصفوة لا يتحملون شيئاً من أمرك وتصرفاتك ونشر دعوتك، وتبليغ رسالتك، لأنهم متبعون لأمرك وهديك .

ثم فرع على ذلك تأكيداً لتأسي الأمة به ﷺ ووجوب إتباعها له ووقوفها عند أمره فقال ﴿فَتَطْرُدَهُمْ فَتَكُونَ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ أي إن فعلت ذلك اقتدت بك أمتك وتابعتك عليه، وهو ظلم أنت أبعد الناس عنه، ولتكن قدوة أمتك بك أن تكون على منهجك وحالك فلا يطرد الضعفاء والمساكين من المؤمنين من أجل تقرب الكبراء المترفين من غير المؤمنين

طمعاً في إيمانهم، لأن شأن الإيمان مرتبط بالقلوب لا بالمظاهر والثراء والترف وزخرف الدنيا .

ما فتن به  
المستكبرون  
عن قبول  
الإيمان

ثم بين الله تعالى أن هؤلاء الكفرة المستكبرين فتنوا في أنفسهم بالإعراض عن النظر في آيات الله تعالى ومعجزات رسوله ﷺ وقبول هديه، وأن مثل هذا الإفتتان وقع لهم بافتانهم بإيمان هؤلاء الصفوة من ضعفاء المؤمنين حسداً لهم وتحقيراً لشأنهم لما يرون عليهم من سمات الفقر والضعف، ونيلهم المترلة العظمى بإيمانهم وقبول هدى الله وانقطاعهم له سبحانه وتعالى بالدعاء والتضرع آناء الليل والنهار لا يبتغون بذلك شيئاً من رغائب الدنيا وزخرفها وإنما يريدون وجه الله تعالى .

وهذا كناية عن كمال الإخلاص والعبودية لله تعالى، فالمشبه به في قوله ﴿ وَكَذَلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لِيَقُولُوا أَهَؤُلَاءِ مِثْلُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ مِنْ بَيِّنَاتٍ ﴾ فتنة رؤوس الكفر بإعراضهم عن النظر في آيات الله وبراهينه ودلائله على توحيده واستقامة هديه، والمشبه فتنتهم بإيمان هؤلاء الصفوة الذين أتى الله عليهم أعظم الثناء، ولم يكن لهم من الدنيا شيء، وإنما هم منقطعون إلى الله تعالى بدعائه والتضرع له والتعبد لذاته المقدسة .

ثم أظهر الله تعالى مدار فتنتهم بهم وأنهم حقروهم عن أن تكون لهم هذه المترلة العظمى عند رسول الله ﷺ من التقريب والاحتفاء بهم فقالوا: ﴿ أَهَؤُلَاءِ مِثْلُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ مِنْ بَيِّنَاتٍ ﴾ ؟ أي هؤلاء الفقراء الذين لا يملكون من الدنيا شيئاً وليس لهم ثراء مثل ثرائنا ولا هم مستطيعون أن يترفوا بالنعيم ويتمتعوا بنعم الدنيا كما تترف وتمتع، فالاستفهام إنكاري مشعر بالاستهزاء والتحقير .

ثم رد الله تعالى عليهم باطلهم بأسلوب استفهامي يتلاقى في الإنكار والتوبيخ مع أسلوب استفهامهم في الإنكار والتحقير . فقال تعالى: ﴿ أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَعْلَمَ بِالشَّاكِرِينَ ﴾ ؟ .

ما يكون به  
علو المرتلة  
عند  
الله ورسوله

ومعناه: أن علو المرتلة عند الله تعالى والتقرب من رسول الله ﷺ وأخذ الصدارة في مجالس الإيمان ليس بكثرة عرض الدنيا ولا بمظاهر الترف والزخرف وورغائب الشهوات، وإنما هو بما وفر في القلب من قوة الإيمان واستدامة الشكر لله تعالى، وأنتم محرومون من هذا بسوء استعدادكم وإعراضكم عن هدى الله تعالى، ولكن هؤلاء الضعفاء هم صفوة الله من خلقه، وهم أهل الشكر الذين علم الله أن قلوبهم عامرة بحبه وذكره فخصهم بما خصهم به من علو المرتلة عنده تعالى وعند رسوله ﷺ .

ثم زاد الله تعالى في حفاوته هؤلاء الصفوة فأمر رسوله عليه الصلاة والسلام أن يكون بهم حفيماً وأن يقرهم منه وأن ييدأهم بالتحية<sup>(٢٦٩)</sup> تلطفاً بهم أو أن يبلغهم تحية الله لهم<sup>(٢٧٠)</sup>، وهذا معنى قوله تعالى ﴿ وَإِذَا جَاءَكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِنَا فَقُلْ سَلَّمْتُ عَلَيْكُمْ ﴾ .

ثم بين أن هذا من غمرات رحمة الله الشاملة التي كتبها على نفسه لعباده المؤمنين، ثم فتح باب التوبة لسائر الخلق مبيناً شأنه تعالى مع التائبين

<sup>(٢٦٩)</sup> تفسير القرطبي [٦: ٤٣٥]، فتح القدير: للشوكاني [٢: ١٢٠]، روح المعاني

[٧: ١٦٤] .

<sup>(٢٧٠)</sup> تفسير الطبري [٧: ٢٠٣]، تفسير القرطبي [٦: ٤٣٥]، فتح القدير:

للشوكاني [٢: ١٢٠]، روح المعاني [٧: ٢٦٤] .

وأنه غفور رحيم لما يبدر منهم من الذنوب والآثام إذا رجعوا نادمين تائبين إليه مما اقترفوا من أسوء ارتكبوها بجهالتهم لجلال الله تعالى وعظمته فقال تعالى ﴿ كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَىٰ نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ أَنَّهُ مَن عَمِلَ مِنكُمْ سُوءًا بِجَهْلَةٍ نُّرِثْهُ تَابَ مِن بَعْدِهِ وَأَصْلَحَ فَأَنَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ .

موضع العتاب  
من هذه الآية

والعتاب في هذه الآية موضع البحث على هذا التفسير الذي فهمناه في فهم الآية إنما هو في أسلوب الآية:

أولاً- بتسليط النهي على الطرد، والطرده إبعاد مشعر بالنفرة .  
وثانياً- توجيه الخطاب في جواب النهي في قوله ﴿ فَتَكُونُ مِنَ الظَّالِمِينَ ﴾ مباشرة إلى النبي ﷺ بالكون من الظالمين إن وقع منه ذلك- وحاشاه أن يقع منه ﷺ- فيه شدة تتناسب مع صدر الآية في توجيه النهي إلى الطرد فكانت الآية بصدرها وفاصلتها مشعرة بالشدة التي تحمل العتاب .

وكان الله تعالى يحذر نبيه ﷺ أن يقع منه ذلك لئلا يكون منهجاً لأئمة من بعده بتقريب أهل الدنيا وإبعاد صفوة الله الذين انقطعوا إلى الله تعالى تضرعاً وتعبداً لا يبتغون إلا وجهه وذلك على النضد من مقاصد هدايات الله .

ومن هنا كان العتاب فيها من عتاب التحذير .

وقد ذكر المفسرون والذين يُعْتَوْنَ بأسباب نزول الآيات الكريمة روايات مذكورة في بعض الصحاح تشعر بأن قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْقُدُورِ وَالْعِشْيِ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ ﴾ ... الآية إنما نزلت بسبب أن



المشركين طلبوا من النبي ﷺ إبعاد فقراء المؤمنين عن مجلسه وإخلاص مجلسه لهم لعل ذلك يكون أطوع إلى قبول هدايته والإيمان به فوقع في نفس النبي ﷺ ما شاء الله أن يقع وحدث نفسه .

وهذا مشعر بأن النبي ﷺ هم بإبعاد هؤلاء الفقراء عن مجلسه فترلت الآية الكريمة تنهاه وتعاتبه على ما هم به .

روى الإمام مسلم في صحيحه عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال: " كنا مع النبي ستة نفر فقال المشركون للنبي ﷺ: اطرده هؤلاء لا يجترئون علينا، قال: وكنت أنا وابن مسعود ورجل من هذيل وبلال ورجلان لست أسميهما . فوقع في نفس رسول الله ﷺ ما شاء الله أن يقع، فحدثت نفسه . فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ ﴿ وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ ... ﴾ . (٢٧١)

وهذا أصح ما روي في سبب نزولها، وعند الحاكم في مستدركه جاء هذا الحديث عن سعد أيضاً من طريق سفيان ولم يذكر فيه ما جاء في رواية مسلم من قول سعد " فوقع في نفس النبي ﷺ ما شاء الله أن يقع فحدثت نفسه فترلت الآية " ، وإنما الذي جاء في حديث الحاكم أن سعداً قال: " نزلت هذه الآية في ستة من أصحاب النبي ﷺ منهم ابن مسعود قال: كنا نستبق إلى رسول الله ﷺ وندنو منه ونسمع منه فقالت قريش: تدني هؤلاء دوننا فترلت ﴿ وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ ﴾ . (٢٧٢)

(٢٧١) صحيح مسلم [٤: ١٨٧٨] .

(٢٧٢) مستدرك الحاكم [٣: ٣٩١] .

ولا يخلو هذا من الإشعار الذي أشعر به حديث مسلم في كلام سعد،  
وإن كان حديث مسلم أصرح في الإشعار من حديث الحاكم .

ولعل حديث الحاكم دخله شيء من الاختصار، أو أن حديث مسلم  
روي بالمعنى فدخله شيء من التفصيل .

وحديث سعد - عند مسلم - صريح في أن العتاب في الآية وقع على  
ما حدث به النبي ﷺ نفسه إن كان قد حدث نفسه بما قال سعد . والله  
أعلم .

بيد أن حديث النفس أمر داخلي في النفس الإنسانية محبوب عن غير  
صاحبه، لا يطلع عليه أحد من الخلق سوى من حدث نفسه بما حدثها به  
إن كان قد حدثها فعلاً .

وهذا النظر يجعلنا نطمئن تماماً إلى ترجيح القول بأن رواية مسلم  
لحديث سعد هذا قد رويت بالمعنى، فدخلها تفصيل أخرجها عن نسقها  
الصحيح الذي قاله سعد، إذ ما كان لسعد ولا لغيره من الناس كائناً من  
كان أن يطلع على ما دار بخلد رسول الله ﷺ آنذاك، ولا أن يتجرأ بالقول  
عليه، وهو لم يخبر عن نفسه بشيء في هذا إن كان قد حدث من المشركين  
ما عُذَّ سبباً لترول هذه الآية الكريمة .

وأيضاً لم يرد لرسول الله ﷺ في سياق قول سعد في هذا الحديث قول  
ولا تقرير حتى يمكن أن يستأنس بشيء منه لما زُعم في ما نسب لسعد من  
قول في هذه الرواية .

وظاهر حال رسول الله ﷺ في إخلاصه التام في الدعوة إلى عبادة الله وحده، وُحبه للمؤمنين، وتفرغه الكامل للجلوس معهم، وانقطاعه لتعليمهم، وتفقيهم في الدين مما هو معلوم عنه بالاستفاضة يرد كل ما زُعم في هذا الشأن .

وسياق قول سعد الذي رواه الحاكم - كما مر آنفاً - هو اللائق بحال رسول الله ﷺ مع المؤمنين، لأنه ﷺ ما كان يلقي بالألما كان يتعنت به المشركون من أقوال وأعمال ومطالب يأملون بما إبعاد المؤمنين بما عنه .

ويؤيد قولي هذا، ويعززه ما أخرجه أبو داود في سننه بإسناده عن علي ابن أبي طالب - عليه السلام - أقرب الناس إلى رسول الله ﷺ حالاً، وأتمهم به معرفة وأخبرهم به تصرفاً في دعوته، وجميع شؤون حياته حيث قال علي عليه السلام: " خرج عبدان إلى رسول الله ﷺ - يعني يوم الحديبية - قبل الصلح، فكتب إليه مواليتهم فقالوا: يا محمد، والله ما خرجوا إليك رغبة في دينك، وإنما خرجوا هرباً من الرق، فقال ناس: صدقوا يا رسول الله ردهم إليهم، فغضب رسول الله ﷺ وقال: « ما أراكم تنتهون يا معشر قريش حتى يبعث الله عليكم من يضرب رقابكم على هذا » وأبي أن يردهم، وقال: « هم عتقاء الله ﷻ » (٢٧٣) .

ورواه - أيضاً - الترمذي في جامعه<sup>(٢٧٤)</sup> بإسناده من طريق رُبَعي بن حراش - أيضاً - بتفصيل أتم وأوضح عن علي بن أبي طالب - عليه السلام - قال:

(٢٧٣) سنن أبي داود رقم ٢٧٠٠ .

(٢٧٤) الجامع الصحيح: للترمذي [٦٣٤ : ٥] رقم ٣٧١٥ .

" لما كان يوم الحديدية خرج إلينا ناس من المشركين فيهم سهيل بن عمرو، وأناس من رؤساء المشركين، فقالوا: يا رسول الله خرج إليك ناس من أبنائنا وإخواننا وأرقائنا، وليس لهم فقه في الدين، وإنما خرجوا فراراً من أموالنا وضياعنا، فارددهم إلينا . قال: فإن لم يكن لهم فقه في الدين سنفقهم، فقال النبي ﷺ: « يا معشر قريش لتنتهن أو ليعشن الله عليكم من يضرب رقابكم بالسيف على الدين، قد امتحن الله قلبه على الإيمان ».

وهذا الحديث بسياقيه صريح في عدم رضی رسول الله ﷺ بقولهم ذلك، وردُّ وصد، ورفض صريح لطلبهم وبيان لغضبه - ﷺ - عليهم، وعلى من آزرهم بالقول منهم، وتهديد ووعيد شديد لهم جميعاً، مما يدل على أن ما صدر منه من تهديد ووعيد وتوعد لهم في الحديدية قد صدر منه - ﷺ - مثله قبل ذلك حين صدر منهم شبيه بطلبهم ذلك في سابق أيامهم يوم أن كان بمكة، لأن حال رسول الله ﷺ حال واحدة في جميع ما يُعترض به على دعوته إلى إخلاص العبادة لله وحده في أول أمره، وآخره لا يتغير .

وقد أمره الله ﷻ بإبلاغ ما أنزل إليه، وأنه ﷻ يعصمه من الناس، ويمنعهم من قتله واستنصاله فقال ﴿ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ ۗ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ ۗ ﴾ (٢٧٥) .

وأمره بجهاد الكافرين بالقرآن جهاداً كبيراً، والتشديد عليهم به حتى يؤمنوا بالله وحده. قال تعالى: ﴿فَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَجَاهِدْهُمْ بِهِ جِهَادًا كَبِيرًا﴾ (٢٧٦).

وقد ضمن الله له حفظه منهم، ووعده بأن يكفيه منهم. قال تعالى: ﴿فَأَصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ ﴿٢٧٧﴾ إِنَّا كَفَيْنَاكَ الْمُسْتَهْزِئِينَ﴾ وقال ﴿فَسَيَكْفِيكَهُمُ اللَّهُ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ (٢٧٨).

وكل هذا تثبت من الله ﷻ لرسول الله ﷺ، ووعده له بالحفظ والعصمة من أعدائه مما يدل بحق وبقين على أن حال رسول الله ﷺ من أعدائه حال واحدة لا تتغير بتغير أعدائه، ولا بتغير أنواعهم، وأصنافهم، وقوة مواقفهم منه، فالله هو الحافظ له، وناصره على أعدائه ومؤيد دينه ما بقيت السماوات والأرض مؤيداً بالطائفة المنصورة التي أخبر رسول الله ﷺ عنها بأنها ستبقى على الحق ظاهرة حتى يأتي أمر الله لا يضرهم من خالفهم. (٢٧٩).

ومما يكمل قصة الصفوة الواردة في سورة الأنعام في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِمْ مِنْ شَيْءٍ﴾ الآية ما جاء في سورة

(٢٧٦) سورة الفرقان: آية ٥٢ .

(٢٧٧) سورة الحجر: آية ٩٤، ٩٥ .

(٢٧٨) سورة البقرة: آية ١٣٧ .

(٢٧٩) صحيح البخاري رقم ٧١، صحيح مسلم رقم ١٠٣٧ .

الكهف في قوله تعالى: ﴿ وَأَصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدْوَةِ  
وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ ۗ وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدَ زِينَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ۗ وَلَا تُطِعْ  
مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَن ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فُرُطًا ۗ ﴾ (٢٨٠).

فالقصة واحدة تتعلق بطلب فجار الكفرة من المشركين إبعاد الصفوة  
الفقراء من المؤمنين عن مجلس رسول الله ﷺ، ليستأثروا به استكباراً وعلواً  
واحتقاراً للضعفاء المؤمنين .

فآية الأنعام كانت بدءاً للقصة بالنهي عن طرد الصفوة وإبعادهم عن  
مجلسه ﷺ، وآية الكهف كانت ختاماً للقصة بازدياد حفاوة الله تعالى  
وحفاوة رسوله ﷺ بالصفوة الضعفاء من المؤمنين، أن يجبس رسول الله ﷺ  
نفسه معهم حتى يشبعوا رغباتهم من حديثه والأخذ عن منهجه في التربية  
والسلوك..

وقد وردت هذه الآية الكريمة في موضعها من سورة الكهف بين آيتين  
من آيات هذه السورة تأمر الآية السابقة لها - وهي قوله تعالى: ﴿ وَأَنْزَلْ  
مَا أَوْحَىٰ إِلَيْكَ مِن كِتَابِ رَبِّكَ ۗ لَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِهِ ۗ وَلَنْ تَجِدَ مِن دُونِهِ  
مُلْتَحِدًا ۗ ﴾ (٢٨١) - رسول الله ﷺ بتلاوة ما أوحى إليه من كلمات ربه في  
هذا الكتاب تلاوة تبليغ وتعبد واستمساك به، واتباع له وإعلان له على  
الدنيا كلها دون حذر ولا مبالاة بأحد من الناس، لأن هذا الكتاب هو  
آخر كتاب ينزله الله على بشر، فلا مبدل لكلماته ولا مغير لشيء منها ولن

الربط بين آية  
سورة الأنعام  
وآية سورة  
الكهف  
الناهيتين عن  
طرد الذين  
يدعون ربهم

اختصاص الله  
بعلم الغيب  
وانفراده  
بالحكم  
في خلقه

(٢٨٠) سورة الكهف: آية ٢٨ .

(٢٨١) سورة الكهف: آية ٢٧ .

يتبع الحق أهواءهم في قولهم ﴿ أَتَيْتَ بِقُرْآنٍ غَيْرِ هَذَا أَوْ بَدَّلْتَهُ ﴾<sup>(٢٨٢)</sup> إذ كلمات هذا الكتاب هي السبيل والملجأ لهداية البشر أجمعين .

وفي قوله تعالى: ﴿ وَلَنْ نَجِدَ مِنْ دُونِهِ مُلْتَحَدًا ﴾ إخبار لرسول الله ﷺ أنه لو ترك - وحاشاه من ذلك - كلمات هذا الكتاب فلن يجد غيره من الكلمات هادياً ومرشداً يلجأ إليه " في البيان والإرشاد"<sup>(٢٨٣)</sup>، إذ لا بيان لمصالح العباد كييان الله تعالى العليم الخبير، ولا إرشاد لهم كإرشاده تعالى وهدايته وهو الرؤوف الرحيم بهم .

وهذا الذي قاله في هذه الآية ﴿ وَأَنْتَ مَا أَوْحَىٰ إِلَيْكَ مِنْ كِتَابٍ رَبِّكَ ﴾ الآية، هو مضمون ما ختمت به آخر آية من آيات قصة أهل الكهف وهي قوله تعالى: ﴿ قُلِ اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا لَبِثُوا لَهُ غَيْبُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ أَبْصِرْ بِهِ وَأَسْمِعْ مَا لَهُمْ مِنْ دُونِهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا يُشْرِكُ فِي حُكْمِهِ أَحَدًا ﴾<sup>(٢٨٤)</sup> المفيد لاختصاص الله تعالى بعلم غيب السماوات والأرض الذي يدخل فيه علم ما جرى لأهل الكهف، وترك التماري في أمرهم لأنه مما اختص الله تعالى بعلمه، وانفراده بالحكم في خلقه فلا يشركه في ذلك أحد من خلقه .

وهذا فيه إفراد الله تعالى بإحاطة علمه وإفراده بوحدة الحكم بين عباده. وهذا هو ما تضمنه الكتاب الكريم المتزل على خاتم النبيين الذي أمره الله فيه بتلاوته تبليغاً واتباعاً له وتعبداً واستمساكاً به، وعدم تركه لأنه

<sup>(٢٨٢)</sup> سورة يونس: آية ١٥ .

<sup>(٢٨٣)</sup> تفسير الرازي [٢١: ١١٤] .

<sup>(٢٨٤)</sup> سورة الكهف: آية ٢٦ .

لا يوجد كتاب غيره يجمع ما جمع من الهدى والنور والخير .

ومن هنا كان آخر كتاب يترل من السماء لا مبدل لكلماته ولا مغير لمحكّماته .

ولما كان أمر رسول الله ﷺ بتلاوة الكتاب الذي أوحى إليه، والاستمساك به والذي لا مبدل لكلماته مقتضياً للحفاوة بالمؤمنين به ولا سيما الذين تبتلوا في محارِب الإيمان منقطعين إلى الله تعالى يبتغون وجهه لا يريدون شيئاً من زينة الحياة الدنيا وزخارفها ومقتضياً لإبعاد الظالمين المستغرقين في الدنيا وزخارفها المحقرين لصفوة المؤمنين، وهذه الحفاوة بمؤلاء الصفوة من عباد الله المخلصين تتمثل في أن يصبر النبي ﷺ نفسه على الجلوس معهم وفي إعراضه عن الظالمين المستكبرين من المستغرقين في الدنيا وزينتها .

وقد جاء الأمر بطريق الاستئناف المشعر بأن هؤلاء الصفوة أحقاء بالقرّب والتقريب فقال تعالى: ﴿ وَأَصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدْوَةِ وَالْعَشيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ ... ﴾ الآية، أمراً لرسول الله ﷺ أن يحبس نفسه ويقصرها على مجالستهم وتعليمهم إعلاء لمرتلتهم عند الله تعالى ولمكانتهم من الإيمان بالرسالة وإخلاص العبودية لله تعالى ابتغاء وجهه لا يريدون زينة الحياة الدنيا ولا يحبون أن يكونوا من أهلها .

وقد أكد الله تعالى ذلك بنبيه ﷺ أن تتجاوز عيناه النظر إلى أولئك الصفوة من المؤمنين طلباً لإسلام الكبراء من العظماء والأعيان والأغنياء من أئمة الكفر ورؤوس الباطل طمعاً في إيمانهم وإيمان أتباعهم ومن يسبغون في ركبهم وظلهم من عامة الناس الذين يتبعون كل ناعق لا يريدون من الحياة



إلا ملء بطونهم وتحقيق رغائبهم الدنيوية لضعف عقولهم عن إدراك الهدى في رسالة الله وعن النظر في آياته ودلائله وبراهينه التي تنهى عن المتابعة دون تعقل أو تدبر .

وهذا كناية عن تقدير فضل أولئك الصفوة من المؤمنين، وحبهم وإيثارهم في نفس رسول الله ﷺ على غيرهم من أهل الدنيا المستغرقين في زخارفها وترفها تطلعا إلى أن يكونوا جنداً للرسالة ليتبعهم غيرهم من أتباعهم الذين يقلدوهم ويأخذون بأقوالهم، فالمراد بإزادة زينة الحياة الدنيا إرادة " أهلها وأشرفها " (٢٨٥) - كما قال ابن زيد فيما نقله عنه الطبري - ليكونوا ذرائع لإيمان غيرهم ممن يتبعهم من عامة الناس .

وفي قوله تعالى ﴿ وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَن ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فُرُطًا ﴾ دمع للظالمين الجاحدين لآيات الله تعالى بأن الغفلة مستولية على قلوبهم فلا يفتقون من سكرتها ولا يصحون من رقدتها لينظروا في آيات الله ودلائله لأن الله تعالى ختم بالغفلة على قلوبهم وعقولهم فكان أمرهم إلى التبار والضياع .

تيسر رسول  
الله ﷺ  
من رجاء  
إيمان المستكبرين

وهذا يتضمن تيسر رسول الله ﷺ من رجاء إيمانهم، وفيه تعريض بأن هؤلاء المستكبرين لا تنفع فيهم دعوة إلى الله تعالى ولا إقامة حجة أو برهان على صدق رسالة رسول الله ﷺ عندهم، وفيه إشارة إلى أن أمر هؤلاء الصفوة من عباد الله المؤمنين في ثبات وعلو وارتفاع على عكس أمر أولئك الغافلين .

(٢٨٥) تفسير الطبري [١٥ : ٢٣٦] .

ثم عقب آية ﴿ وَأَصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ ﴾ ... الآية، بتهديد موجه ووعيد شديد يبين أن هؤلاء الجاحدين واقفون على شفا نار جهنم بما اختاروه لأنفسهم من الكفر والجحود والاستهزاء بصفوة المؤمنين والسخرية بهم . فقال تعالى ﴿ فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفُرْ ﴾ .

تهديدهم  
بالعذاب  
الشديد

ثم اتبع الله تعالى ذلك التهديد بالإخبار عما أعدّه للظالمين من سوء العذاب في أسلوب تنخلع له القلوب، وتذهب منه العقول وتجف من حوله الجلود . قال تعالى ﴿ إِنَّا أَعْتَدْنَا لِلظَّالِمِينَ نَارًا أَحَاطَ بِهَا مِنْ سُرَادِقِهَا وَإِنْ يَسْتَعِثُّوا يُعَاثُوا بِمَاءٍ كَالْمُهْلِ يَشْوِي الْوُجُوهَ بِئْسَ الشَّرَابُ وَسَاءَتْ مُرْتَفَقًا ﴾ .

ووجه العتاب في هذه الآية الكريمة أولاً في أمر رسول الله ﷺ بحبس نفسه مع الصفوة من المؤمنين، وثانياً ما في قوله ﴿ وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدُ زِينَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴾ من المبالغة التي تفيد في ظاهرها إلزام رسول الله ﷺ أن يغيض بصره عن كل من عداهم كما يشعر به منطوق النهي ومتعلقه .

وجه العتاب  
في الآية

وما في قوله ﴿ تُرِيدُ زِينَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴾ من إفادته بظاهره أن مجاوزة نظر رسول الله ﷺ للصفوة الفقراء من المؤمنين إلى غيرهم إرادة لزينة الحياة الدنيا .

ثم عقب ذلك بما هو كالمقابل لطرد الصفوة عن مجلس رسول الله ﷺ وعدم حبس نفسه عليهم بما هو سمة الفجرة من الكفار الذين طلبوا من رسول الله ﷺ ذلك فنهاه الله عن إطاعتهم ووصفهم بغفلة قلوبهم عن ذكر الله واتباعهم للهوى والشهوات حتى كان أمرهم صائراً إلى البوار والمهلك

في قوله تعالى ﴿ وَلَا تُطِيعَنَّ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ، عَن ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوْنَهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فُرُطًا ﴾ .

وأما أنها من عتاب التحذير فلأن ما فيها من شدة النهي يتضمن تحذير النبي ﷺ أن يكون منه ما لم يكن خشية أن يقع ما هو أكثر منه .

وفي هذا التحذير عناية برسول الله ﷺ في توجيه رسالته وإظهار منهجه في تبليغها وليبان أن رفعة الشأن عند الله ونيل شرف القرب من رسول الله ﷺ إنما ينالهما الناس باستجابتهم لله تعالى بإخلاص العبادة له واتباع رسوله ﷺ، وليس بما يتمتعون به في هذه الحياة الدنيا من مال وجاه وسلطان .

ولما كان رسول الله ﷺ أسوة لأمته في الدعوة إلى الحق كان ذلك تحذيراً للأمة وإقامة لوجهها على المنهج الذي مضى عليه رسول الله ﷺ بتعليم الله وتوفيقه وتسديده .

\*\*\*

ومن آيات هذا النوع من العتاب أيضاً قوله تعالى من سورة الأنفال ﴿ مَا كَانَتْ لِيَجْزِيَ أَنْ يَكُونَ لَهُمْ أَسْرَى حَتَّى يُنْجِيَنَ فِي الْأَرْضِ تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا وَاللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ ۗ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٢٨٦﴾ لَوْلَا كُنْتُمْ مِنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٢٨٦﴾ .

النهي عن  
استبقاء  
الأسرى

وقد جاءت هاتان الآيتان في سياقهما من سورة الأنفال بعد أن أمر الله تعالى رسوله ﷺ بتحريض المؤمنين على القتال وحثهم على الاستبسال، والصبر فيه تقوية لعزائمهم على خوض المعركة والثبات في ميدانها لمواجهة المشركين والانتصار عليهم، وبشرهم أن العشرين الصابرين منهم يغلبون مائتين من أعدائهم، وأن مائة منهم يغلبون ألفاً من الذين كفروا، وذلك لأن المؤمنين يقاتلون متوكلين على الله تعالى طالبين نصره ورضاه، هدفهم إعلاء كلمته ونصرة دينه وإقامة شريعته بين جميع البشر، فهدفهم من القتال واضح، أما الكافرون فيقاتلون المؤمنين تعالياً وإفساداً في الأرض وطمناً لمعالم الحق والهدى فيها، فلذلك فإنهم لا يفقهون للقتال غاية في معرفة الحق والاهتداء إليه، ولا يعرفون له هدفاً في إصلاح الحياة وإقامتها على الإحسان والعدل، لأنهم يقاتلون لرغائبهم الشخصية واشباع شهواتهم من زينة الحياة الدنيا ومتاعها، وهذا هدف لا يقوم على دعائم ثابتة، وسرعان ما تعصف به رياح الحق، ولذا وصفهم الله تعالى ﴿بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَفْقَهُونَ﴾ وهذا وصف لهم بالغباء والجهالة وتقدم شهوات الحياة الدنيا الفانية على الآخرة الباقية .

ولما لم يكن جميع المؤمنين في الصبر واحتمال فوادم الكفاح والنضال على غرار أولئك المتقدمين من أهل بدر- وهم الرعييل الأول الذين لم يلحق بهم أحد ممن جاء بعدهم في أجر ولا فضل- أعلمهم الله تعالى أنه خفف عنهم فجعل على الواحد منهم مقابلة اثنين من الكافرين، وأنه تعالى مع الصابرين .

ولما كان الأمر بالتحريض على القتال، وبيان قدرة المؤمنين على غلبة عدوهم في مقابلة المؤمنين لأكثر من عددهم مقتضياً ألا يبقوا على عدو جاء ساحة القتال . قال تعالى: ﴿ مَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يُكُونَ لَهُ أَسْرَى حَتَّى يُخْرِجَ فِي الْأَرْضِ... ﴾ الآية .

أما بحث تركيب " ما كان لني " فقد استوفيناه عند الحديث على قوله تعالى: ﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ ﴾ من سورة التوبة .

وإجمال ذلك أن هذا التركيب المؤلف من " ما " النافية الداخلة على " كان " المقرون خبرها بلام الجحود يحتمل معنيين:

الأول: التبرئة والتبريه، وعدم الوقوع .

الثاني: النهي الضمني عن أن يقع متعلق الخبر .

ومعنى الآية على الوجه الأول: أن الله يبرئ نبيه ﷺ ويتره ساحته عن أن يكون له قصد في أخذ الأسرى وإنهاء المعركة قبل الإثخان في الأرض . ويجوز - على الوجه الثاني - أن يكون المراد منه ﷺ عن أن يكون له أسرى قبل الإثخان في الأرض والمبالغة في إضعاف قوة العدو، وأن كان النهي لا يستلزم وقوع المنهي عنه من المخاطب لجواز أن يكون وقوع المنهي عنه كان ممن له صلة تبعية بالمخاطب، ويؤيد هذا أن " في التنكير - أي تنكير نبي في قوله ما كان لني - إهاماً في كون النفي لم يتوجه عليه معيناً " (٢٨٧) تلطفاً به ﷺ وإشارة إلى أن هذا سنة من سنن الله تعالى مع

(٢٨٧) البحر المحيط: لأبي حيان [٤: ٥١٨] .

أنيائته وبيانا لأنه لم يكن ﷺ متوجه القصد إلى أن يكون له أسرى قبل الإثخان في العدو، وإكثار القتل والجراح فيه .

وعلى ذلك يكون الخطاب- في ظاهره- موجهاً لرسول الله ﷺ مع هذا التلطف الذي يرى ساحته عليه الصلاة والسلام مما يوجب العتاب، ويكون الخطاب في حقيقته موجهاً إلى الذين أسرعوا في إنهاء المعركة وأخذ الغنائم والأسرى بمجرد ظهور طلائع النصر، ولم يصبروا حتى يكثروا القتل والجراح في العدو كسراً لشوكته وتوهيناً لقوته ولا سيما أن هذه هي المعركة الأولى في الإسلام وقد نصر الله تعالى فيها نبيه ﷺ وأصحابه مع قلة عددهم وضعف عدتهم في مقابل كثرة عدد العدو وقوة عدته .

وقد امتن الله تعالى عليهم بهذا النصر بقوله تعالى ﴿ وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ بِبَدْرٍ وَأَنْتُمْ أَذِلَّةٌ ﴾ (٢٨٨) .

وقد نزه الله تعالى نبيه ﷺ عن إرادة شيء من الدنيا بنقل توجيه الخطاب من رسول الله ﷺ في هذه الآية الكريمة إلى أصحابه في قوله ﴿ تُرِيدُونَ عَرَصَ الدُّنْيَا وَاللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ ﴾ وهذا يدل على أن النبي ﷺ لم يدر بخلده أن ينهي المعركة قبل الإثخان في العدو ليأخذ الأسرى ويغنم أصحابه المغائم ويؤكد ما رواه ابن إسحاق في سيرته قال: " ولما وضع القوم أيديهم يأسرون رأى رسول الله ﷺ في وجه سعد بن معاذ الكراهية لما يصنع الناس فقال له: « كأني بك يا سعد تكره ما يصنع القوم ؟ » قال: أجل والله يا رسول الله كانت أول وقعة أوقعها الله بأهل الشرك

تزيه رسول  
الله ﷺ  
عن إرادة  
شيء من  
الدنيا

فكان الإثخان في القتل أحب إلي من استبقاء الرجال<sup>(٢٨٩)</sup> .

وهذا يدل على أن النبي ﷺ لم ينكر على سعد بن معاذ ما رأى في وجهه من كراهية ما يصنع القوم فاستفسره عن ذلك فقال له: «كأن بك يا سعد تكره ما يصنع القوم؟» فقال سعد: أجل يا رسول الله، وعلل سعد ذلك بأن هذه أول وقعة في الإسلام نصر الله فيها المسلمين على أعدائهم من المشركين فكان الإثخان في القتل أحب إليه من استبقاء الرجال .

موضع العتاب من الآية وفيه دلالة على أن المعاتب عليه عدم الإثخان في القتل والإسراع إلى الغنيمة لا أخذ الفداء لأن سعداً أبان عن رأيه قبل الاستشارة في أخذ الفداء وقد جاء في الروايات الأخرى أن العذاب لو نزل ما نجا منه غير سعد<sup>(٢٩٠)</sup> وعمر<sup>(٢٩١)</sup> رضي الله عنهما .

المعاتبون بالآية وهذا كالصريح في أن أخذ الفداء من الأسرى لا عتاب عليه، وقد بين الله تعالى هذا بقوله ﴿لَوْلَا كِتَابٌ مِّنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ فإنه تعالى لعظيم فضله وبالغ رحمته منع عذابه العظيم عن المؤمنين المجاهدين يوم بدر الذي استحقوه بما مالت إليه أنفسهم من الإسراع في جمع الغنائم والاشتغال بما وترك الإثخان في القتل وحس المشركين حين ظهوروا عليهم في أول وقعة تلتقي فيها الفئة المؤمنة من صفوة أصحاب

<sup>(٢٨٩)</sup> البداية والنهاية: لابن كثير [٣: ٢٨٤]، سيرة النبي ﷺ: لابن هشام [٢]:

٢٦٨-٢٦٩، عيون الأثر: لابن سيد الناس [١: ٢٥٧-٢٥٨] .

<sup>(٢٩٠)</sup> تفسير الطبري [١٠: ٤٨] .

<sup>(٢٩١)</sup> نفس المرجع السابق .

رسول الله ﷺ على قلة في العدد وضعف في العدة بمحافل الشرك ورعوس  
الطغيان الذين يفوقهم أضعافاً عدداً وعدة .

وهذه الآية الكريمة ﴿ مَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يُكُونَ لَهُ أَسْرَى حَتَّى يُخْرَجَ فِي  
الْأَرْضِ ﴾ - كما هو ظاهر منها- لا تمنع الأسر وأخذ الفداء هائياً ولكنها  
تقرر أنهما لا يكونان إلا بعد الإثخان في الأرض بظهور المسلمين على  
أعدائهم، وهي لا تتنافى مع آية سورة محمد- كما يقول الفخر الرازي-  
لأنه لا زيادة في حكم آية سورة محمد ﴿ فَإِذَا لَقِيتُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبَ  
الرِّقَابِ حَتَّى إِذَا أُنْتَضِمُوهُمْ فَشُدُّوا الْوَتَاقَ فَإِمَّا مَثًّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاءً ﴾<sup>(٢٩٢)</sup> - على  
حكم هذه الآية لأن كلتا الآيتين متوافقتان " فإن كليهما تدلان على أنه  
لا بد من تقديم الإثخان ثم بعده أخذ الفداء"<sup>(٢٩٣)</sup> فلا نسخ إذن كما يزعم  
بعضهم .

ولكن بعض الصحابة رضي الله عنهم حين اشتغلوا بجمع الغنائم قدموا عرض الدنيا  
على الآخرة فخالفوا ما أَرَادَهُ اللهُ تعالى لهم من عظيم الظهور وقوة الشوكة  
وشدة الرهبة في قلوب أعدائهم فيما لو سددوا إليهم الضربة القاصمة  
استتصلاً لشأفة الكفر والكافرين، وإرهاباً لقلوب أعداء الله ورسوله  
وإظهاراً لقوة المؤمنين وتمكنهم من القضاء على أعدائهم في أول لقاء لهم  
معهم .

<sup>(٢٩٢)</sup> سورة محمد: آية ٤ .

<sup>(٢٩٣)</sup> التفسير الكبير: للفخر الرازي [١٥: ٢٠٢] .



إشارة إلى  
اختلاف  
العلماء في  
بيان الإجماع  
بالمعاد  
بالتكاتب  
الذي سبق

أما الكتاب المذكور في قوله تعالى: ﴿لَوْلَا كِتَابٌ مِّنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ فقد أدى إجماعه إلى اختلاف العلماء فيه على أقوال كثيرة أوصلها الشوكاني - في فتح القدير<sup>(٢٩٤)</sup> - إلى ستة أقوال، لعل أرجحها وأقربها إلى المعقول وأولها بالقبول هو: ألا يعذب الله أحداً إلا بعد أن يقدم إليه أمراً أو نهياً فيخالف ما قدمه الله إليه .

وهذا مروى عن علي بن أبي طالب<sup>(٢٩٥)</sup> وابن عباس<sup>(٢٩٦)</sup> رضي الله عنهما وعن مجاهد<sup>(٢٩٧)</sup> رحمه الله تعالى .

ثم بين الله تعالى ما كان مسطوراً في غيبه من إحلال الغنيمة وتطبيها لعباده المؤمنين من هذه الأمة - وهذا كان من خصائص النبي ﷺ على الأنبياء كما ورد في الحديث الصحيح فيما رواه الإمامان البخاري ومسلم من قوله ﷺ « وأحل لي الغنائم ولم تحل لأحد قبلي »<sup>(٢٩٨)</sup> فقال تعالى: تطيباً لنفوس أولئك المجاهدين ﴿ فَكُلُوا مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَالاً طَيِّباً وَاتَّقُوا اللَّهَ ۗ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾<sup>(٢٩٩)</sup> .

<sup>(٢٩٤)</sup> فتح القدير: للشوكاني [٣٢٦ - ٣٢٥ : ٢] .

<sup>(٢٩٥)</sup> البحر المحيط: لأبي حيان [٥١٩ : ٤] .

<sup>(٢٩٦)</sup> تفسير ابن كثير [٣٢٦ : ٢]، تفسير الألوسي [٣٤ : ١٠]، المطالب العالية

للحافظ ابن حجر [٢١١ : ٤] .

<sup>(٢٩٧)</sup> الدر المنثور: للسيوطي [٢٠٤ : ٣] .

<sup>(٢٩٨)</sup> صحيح مسلم [٣٧١ : ١] واللفظ له، صحيح البخاري [٩٢ - ٩١ : ١] .

<sup>(٢٩٩)</sup> سورة الأنفال: آية ٦٩ .

وهذا يدل على أن أخذ الغنائم وأكلها كان حلالاً طيباً لا شبهة فيه ولا عتاب عليه وإنما كان العتاب على الإسراع في إنهاء الواقعة قبل الإنحان في العدو وكسر شوكته وإضعاف قوته وهو نظير ما ذكرناه في قوله تعالى: ﴿عَفَا اللَّهُ عَنْكَ لِمَ أَذِنْتَ لَهُمْ﴾ في أن الإذن للمنافقين بالتخلف عن الخروج معه إلى غزوة تبوك كان صواباً بالأوجه التي ذكرناها وإنما كان العتاب على الإسراع بالإذن لهم دون التلبث الذي يكشف عن حقيقة المنافقين ليعرفهم الناس ويفضحهم الله تعالى على رءوس الأشهاد .

وتذكر بعض روايات الأحاديث وأسباب النزول أن هذه الآيات نزلت بعد مشاورة رسول الله ﷺ أصحابه في أمر أسرى بدر واختيار رسول الله ﷺ لرأي أبي بكر ومن معه القائلين بقبول الفداء من الأسرى تقوية لجيش المسلمين على الكفار بالفداء ورجاء أن يهديهم الله تعالى للإسلام أو أن يخرج من أصلابهم بعد وقعة بدر من يؤمن بالله ويهتدي بهداه .

ومن أصح هذه الروايات ما جاء في صحيح مسلم عن ابن عباس رضي الله عنهما فيما يرويه عن عمر بن الخطاب ؓ، قال ابن عباس: " فلما أسروا الأسارى قال رسول الله ﷺ لأبي بكر وعمر: « ما ترون في هؤلاء الأسارى ؟ » فقال أبو بكر: يا نبي الله هم بنو العم والعشيرة أرى أن تأخذ منهم فدية فتكون لنا قوة على الكفار فعسى الله أن يهديهم الإسلام، فقال رسول الله ﷺ: « ما ترى يا ابن الخطاب ؟ » قلت: لا، والله يا رسول الله ما أرى الذي رأى أبو بكر ولكني أرى أن تمكنا فنضرب أعناقهم فتمكن علينا من عقيل فيضرب عنقه وتمكني من فلان ( نسيباً لعمر) فأضرب عنقه فإن هؤلاء أئمة الكفر وصناديدها فهوى رسول الله

ﷺ ما قال أبو بكر ولم يهو ما قلت فلما كان من الغد جئت فإذا رسول الله ﷺ وأبو بكر قاعدان يبكيان قلت: يا رسول الله أخبرني من أي شيء تبكي أنت وصاحبك فإن وجدت بكاء بكيت وإن لم أجد بكاء تابكيت لبكائكما، فقال رسول الله ﷺ: « أبكي للذي عرض على أصحابك من أخذهم الفداء، لقد عرض علي عذابهم أدنى من هذه الشجرة » شجرة قريبة من نبي الله ﷺ، وأنزل الله ﷻ ﴿ مَا كَانَتْ لِيَنبِيَّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَسْرَى حَتَّى يُخْرِجَ فِي الْأَرْضِ ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿ فَكُلُوا مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَالًا طَيِّبًا ﴾ فأحل الله الغنيمة لهم<sup>(٣٠٠)</sup>.

وحديث مسلم هذا ظاهر في سياقه أن النبي ﷺ بدأ أصحابه بمشاورتهم في شأن الأسرى فأشار أبو بكر بأخذ الفداء منهم للأسباب التي ذكرها أيضاً، فهوى رسول الله ﷺ ما رأى أبو بكر ولم يهو ما رأى عمر .

وهو أيضاً صريح في أن النبي ﷺ بكى هو وأبو بكر من أجل ما عرض عليه من عذاب أصحابه في أخذ الفداء .

وصريح أيضاً في أن بكاء النبي ﷺ وصاحبه أبي بكر إنما كان شفقة منه لأجل ما عرض عليه من عذاب أصحابه لأخذهم الفداء<sup>(٣٠١)</sup>.

قرار الصحابة

بأخذ الفداء

ومن ثم فالحديث لا يفيد أصلاً أن النبي ﷺ أشار بأخذ الفداء وإنما شاور أصحابه فأشارت الكثرة منهم بأخذ الفداء وهم الذين عوتبوا بقول الله تعالى ﴿ تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا وَاللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ ﴾ فلما خرج إليهم بعد

<sup>(٣٠٠)</sup> صحيح مسلم [٢: ١٣٨٥] .

<sup>(٣٠١)</sup> سورة الأنفال: آية ٣٣ .

المشاورة قال لهم « أنتم عائلة فلا يبقين أحد إلا بفداء أو ضربة عنق »<sup>(٣٠٢)</sup>

وهذا ما يدل عليه حديث مسلم دلالة قاطعة فالنبي ﷺ لم يكن مختاراً  
لأخذ الفداء وإنما كان مشاوراً لأصحابه .

وهذه المشاورة مأمور بها النبي ﷺ كما يدل على ذلك صريح حديث  
جبريل الذي رواه الترمذي<sup>(٣٠٣)</sup> والنسائي وابن حبان والحاكم - قال  
الحافظ ابن حجر وقد عزاه إلى من ذكرنا: ( بإسناد صحيح ) - عن علي  
رضي الله عنه قال: " جاء جبريل إلى النبي ﷺ يوم بدر فقال: خيّر أصحابك في  
الأسرى إن شاءوا القتل وإن شاءوا الفداء على أن يقتل منهم عاماً مقبلاً  
مثلهم قالوا: الفداء ويقتل منا "<sup>(٣٠٤)</sup> .

وفي طبقات ابن سعد<sup>(٣٠٥)</sup> وعيون الأثر<sup>(٣٠٦)</sup> من مرسل عبيدة لهذا  
الحديث أن النبي ﷺ - حين أخبره جبريل بذلك - " نادى في أصحابه  
فجاءوا أو من جاء منهم فقال: « هذا جبريل يخبركم بين أن تقدموهم  
فقتلوهم وبين أن تفادوهم ويستشهد قابل منكم بعدتهم » فقالوا: بل  
نفادوهم فنتقوى به عليهم ويدخل قابل منا الجنة سبعون ... ففادوهم .

<sup>(٣٠٢)</sup> البداية والنهاية [٣: ٢٩٧] .

<sup>(٣٠٣)</sup> سنن الترمذي [٤: ١٣٥] .

<sup>(٣٠٤)</sup> الفتح [٧: ١٢٢٤] وأورده ابن كثير في تفسيره [٢: ٣٢٦] .

<sup>(٣٠٥)</sup> الطبقات الكبرى: لابن سعد ج ٢، القسم الأول ص ١٤ .

<sup>(٣٠٦)</sup> عيون الأثر: لابن سيد الناس [١: ٢٨٧] .

وكما يدل عليه ما أورده السيوطي في الدر من إخراج عبد الرزاق في المصنف وابن أبي شيبة عن أبي عبيدة رضي الله عنه قال: "نزل جبريل عليه السلام على النبي صلى الله عليه وسلم يوم بدر فقال: إن ربك يخبرك إن شئت تقتل هؤلاء الأسارى وإن شئت أن تفادي بهم ويقتل من أصحابك مثلهم . فاستشار أصحابه فقالوا: نفاديهم فنتقوى بهم ويكرم الله بالشهادة من يشاء" (٣٠٧).

ومن هذا يظهر جلياً أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يحتج أخذ الفداء ولا حبه .

وأن حديث مسلم لم يتعرض قط لتخيير جبريل، وإنما ذكر أن النبي صلى الله عليه وسلم بدأ بمشاورة أصحابه في شأن الأسرى .

وأحاديث جبريل - في التخيير في أسرى بدر - جعلت المشاورة بعد الإخبار بالتخيير، ولم يذكر فيها مشاورة النبي صلى الله عليه وسلم لأصحابه التي ذكرها حديث مسلم وجاء فيها أنه صلى الله عليه وسلم هو ما قال أبو بكر ولم يهو ما قال عمر .

وكذلك ليس في أحاديث التخيير في قتل الأسرى إشارة قط إلى بكاء النبي صلى الله عليه وسلم وصاحبه وتعليل ذلك بعرض العذاب للذين أخذوا الفداء .

وهذا الاختلاف بين حديث مسلم في مشاورة رسول الله صلى الله عليه وسلم لأصحابه في أمر أسرى بدر وبين أحاديث جبريل في أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بتخيير أصحابه في هؤلاء الأسرى يجعل المرء بين واحد من ثلاثة احتمالات: فإما أن يحتل حديث مسلم اختصار ما جاء من التخيير في أحاديث جبريل - عند من ذكرنا - اكتفاءً بالمشاورة، وإما أن النبي صلى الله عليه وسلم لم

(٣٠٧) الدر المنثور: للسيوطي [٣: ٢٠٢] .

يذكر تخيير جبريل لأصحابه واكتفى بمشاورتهم تأنيساً لهم بما يشمل جانبي التخيير لأن المشاورة لا تخرج عنهما، إذ هي لا تنتهي إلا بأحدهما القتل أو الفداء .

وإما أن رسول الله ﷺ بدأهم بالمشاورة فلما اختلفوا فيما يفعلون بالأسرى دخل رسول الله ﷺ منزله فجاءه جبريل بالأمر بالتخيير .

ومما قدمنا يظهر أن أخذ الفداء لا عتاب عليه لرسول الله ﷺ بدليل أحاديث تخيير جبريل في أمر الأسرى، إذ لو كان أخذ الفداء موضع مواخذة ما جاء جبريل بالتخيير بينه وبين القتل، لأنه لا يتخير بين جائز مطلق وبين مواخذ عليه، ولما صح التفريع على الآيتين بالأمر بالأكل مما غنموه حلالاً طيباً بقوله ﴿ فَكُلُوا مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَالًا طَيِّبًا ﴾ لأن الفداء ليس من الغنيمة، إذ الغنيمة هي ما يؤخذ من المحاربين بالقوة والقهر فالذي أخذوه في قوله ﴿ لَوْلَا كَتَبَ مِنَّا اللَّهُ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ هو الغنائم التي شغلوا بجمعها عن الإثخان في القتل الذي كان الأولى والأجدر بهم أن يفعلوه .

لا عتاب  
على الفداء  
ولا على  
أخذ الغنيمة

والذي أحل الله لهم وأمروا بالأكل منه حلالاً طيباً هو الغنيمة بدليل قوله تعالى ﴿ فَكُلُوا مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَالًا طَيِّبًا ﴾ فلا ذكر للفداء في المواخذة في الآية الكريمة حتى يجعل محلاً للعتاب، ويؤيد هذا ما رواه البخاري من أن النبي ﷺ قال في أسارى بدر: « لو كان المطعم بن عدي<sup>(٣٠٨)</sup> حياً وكلمني

(٣٠٨) المطعم بن عدي بن نوفل بن عبد مناف هو الذي دخل رسول الله ﷺ مكة في جواره مرجعه من الطائف وبات رسول الله ﷺ في بيته ليلة دخوله مكة

في هؤلاء النبي لتركهم له» (٣٠٩).

وهذا يدل على أن لا عتاب على أخذ الفداء لعزم رسول الله ﷺ على ترك الأسرى وإطلاقهم بدون فداء فيما لو كان المطعم بن عدي حياً وكلم رسول الله ﷺ فيهم .

ويؤيده أيضاً أنه سبق أن فادى رسول الله ﷺ ابن كيسان مولى هشام ابن المغيرة وعثمان بن عبد الله بن المغيرة اللذين أسرتهما سرية عبد الله بن جحش الأسدي ﷺ حين أرسله رسول الله ﷺ - ومعه ثمانية من المهاجرين - إلى وادي نخلة بين مكة والطائف لرصد عير لقريش - وذلك قبل غزوة بدر الكبرى بأكثر من شهرين - فالتقوا بهم ( في آخر يوم من رجب ) (٣١٠) من السنة الثانية من الهجرة فغنموا العير واقتادوا معهم الأسيرين إلى المدينة فوقف رسول الله ﷺ العير والأسيرين وقال أهل الكفر: استحل محمد وأصحابه الشهر الحرام، وأكثروا في ذلك فرد الله عليهم قولهم فَأَنْزَلَ ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ وَصَدٌّ عَن

= وفي الصباح خرج رسول الله ﷺ ومعه المطعم بن عدي وبنوه السبعة فطاف رسول الله ﷺ بالبيت وهم محتبون بمائل سيوفهم في المطاف لحمايته فلما انصرف رسول الله ﷺ انصرفوا معه، وأعلن ذلك في قريش . وقد توفي المطعم بن عدي بعد هجرة رسول الله ﷺ بيسير وهو على دين قومه . وخبر ذلك في البداية والنهاية [٣: ١٣٧-١٣٨] .

(٣٠٩) صحيح البخاري [٥: ١١٠] .

(٣١٠) تفسير ابن كثير [١: ٢٥٤]، عيون الأثر [١: ٢٢٨]، البداية والنهاية

[٣: ٢٤٩] .

سَبِيلِ اللَّهِ وَكُفْرًا بِهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِخْرَاجِ أَهْلِهِ مِنْهُ أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ وَلَا يَزَالُونَ يُقْتَلُونَكُمْ حَتَّى يَرُدُّوكُمْ عَنْ دِينِكُمْ إِنْ أَسْتَطَعُوا وَمَنْ يَزِدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فِيمَتَ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿٣١١﴾ فقبض رسول الله ﷺ العير والأسيرين وأخذ الغنيمة وهي ( أول غنيمة غنمها أصحاب رسول الله ﷺ في الإسلام )<sup>(٣١٢)</sup> ولم يعاتب الله تعالى أحداً على شيء من ذلك .

ومن قال إن أخذ الفداء من أسرى بدر لا عتاب عليه - لسبق أخذه في سرية عبد الله بن جحش ولم يعاتبوا عليه - القاضي عياض ونقله - في الشفاء<sup>(٣١٣)</sup> - عن القاضي بكر بن العلاء<sup>(٣١٤)</sup> .

وعلى ذلك فلا عتاب لسيدنا رسول الله ﷺ في فداء الأسرى يوم بدر لعدم العتاب على أخذه وأخذ الغنيمة فيما سبق هذه الغزوة أولاً، ولأن اختيار أخذ الفداء يوم بدر من الصحابة ﷺ كما في أحاديث تحسير حبريل .

<sup>(٣١١)</sup> سورة البقرة: آية ٢١٧ .

<sup>(٣١٢)</sup> تفسير الطبري [٢: ٣٤٩]، تفسير ابن كثير [١: ٢٥٤]، البداية والنهاية

[٣: ٢٤٩ - ٢٥٠] .

<sup>(٣١٣)</sup> الشفاء [٢: ١٤١] .

<sup>(٣١٤)</sup> هو بكر بن العلاء ( -٣٤٣هـ ) القشيري فقيه مالكي .



توجيه العتاب  
إلى من  
تعجلوا أخذ  
الغنيمة  
ولم يتخنوا  
في العدو

وما في هذه الآيات- موضع البحث- من عتاب موجه لمن تعجلوا أخذ الغنيمة واشتغلوا بجمعها وليس على مجرد أخذها، وإنما لكون الاشتغال بجمعها كان سبباً في ترك الإثخان في العدو الذي قد يعطيه اشتغال المجاهدين من المسلمين بجمع عرض الدنيا فرصة التجمع ولم الشمل واستعادة المحوم على المسلمين مرة ثانية فيضيع النصر من أيديهم ويغتوا بما لم يحسبوا له حساباً .

والذي دعانا لضم هذه الآية إلى آيات العتاب- مع أنه لا عتاب فيها لسيدنا رسول الله ﷺ كما أوضحناه فيما سبق ما درج عليه المفسرون وغيرهم من ذكرها مثلاً للعتاب لرسول الله ﷺ وما ورد من روايات وأسباب للزول يؤيدون بما ما يقولون وقد بينا- فيما سبق- وجهة نظرنا في أقوى وأصح ما استدلوا به .

وجه القول  
بأن في  
الآية عتاباً

على أن بعض الأئمة- من الذين يرون أن في الآية عتاباً أخذاً بظاهر رواية مسلم- رجحوا مسلك النبي ﷺ، واستدلوا له بأدلة قوية، ومن هؤلاء العلامة ابن قيم الجوزية- في كتابه زاد المعاد- إذ يقول: " وقد تكلم الناس في أي الرأيين أصوب، فرجحت طائفة قول عمر لهذا الحديث، ورجحت طائفة قول أبي بكر لاستقرار الأمر عليه، وموافقته الكتاب الذي سبق من الله بإحلال ذلك لهم ولموافقته الرحمة التي غلبت الغضب. ولتشبيهه النبي ﷺ له في ذلك بإبراهيم وعيسى وتشبيهه لعمر بنوح وموسى، ولحصول الخير العظيم الذي حصل بإسلام أكثر أولئك الأسرى، ولخروج من خرج من أصلابهم من المسلمين، ولحصول القوة التي حصلت للمسلمين بالفداء ولموافقة رسول الله ﷺ لأبي بكر أولاً ولموافقة الله له

آخرأ حيث استقر الأمر على رأيه، ولكمال نظر الصديق فإنه رأى ما يستقر عليه حكم الله آخرأ وغلبة جانب الرحمة على جانب العقوبة قالوا: وأما بكاء النبي ﷺ فإنما كان رحمة لتزول العذاب لمن أراد بذلك عرض الدنيا، ولم يرد ذلك رسول الله ﷺ ولا أبو بكر<sup>(٣١٥)</sup>.

وقال الحافظ ابن حجر- في الفتح-: "وقد اختلف السلف في أي الرأيين كان أصوب؟ فقال بعضهم: كان رأي أبي بكر لأنه وافق ما قدر الله في نفس الأمر، ولما استقر الأمر عليه، ولدخول كثير منهم في الإسلام إما بنفسه، وإما بذريته التي ولدت له بعد الوقعة، ولأنه وافق غلبة الرحمة على الغضب كما ثبت ذلك عن الله في حق من كتب له الرحمة"<sup>(٣١٦)</sup>.

وهؤلاء المختلفون إنما نظروا لحديث مسلم ولم ينظروا لحديث تحيير جبريل وهو ليس دون حديث مسلم في الصحة كما سبق أن ذكرنا حكم الحافظ ابن حجر عليه بالصحة عند الترمذي والنسائي وابن حبان والحاكم وحديث تحيير جبريل ينفي نفياً قاطعاً ما جاء في حديث مسلم من البدء بمشاوره الصحابة قبل إخبارهم بالتخير، وأن النبي ﷺ هوى ما قال أبو بكر ولم يهو ما قال عمر.

وهذا إنما يعني ميل النبي ﷺ إلى رأي أبي بكر لغلبة الرحمة عليه ﷺ و يمنع قتل الأسرى لو أراده الصحابة، بل في بعض الروايات ما يدل على أكمة من ذلك في حق ما كان يسمح به النبي ﷺ في الأسارى من المن عليه.

<sup>(٣١٥)</sup> زاد المعاد: لابن قيم الجوزية [٢: ٦٦-٦٧].

<sup>(٣١٦)</sup> فتح الباري: لابن حجر [٧: ٣٢٥].

وعدم قتل أحد منهم كما في حديث البخاري الذي قدمناه في قصة المطعم ابن عدي الذي يدل على أن النبي ﷺ ما كان في نفسه عزيمة أخذ الفداء .

\*\*\*

إبطال عادة  
التبني على  
يدي رسول  
الله ﷺ

ومن آيات هذا النوع من العتاب أيضاً قوله تعالى من سورة الأحزاب ﴿ وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرًا وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا ﴾ (٣١٧) .

وهذه الآية في قصتها من أظهر آيات العتاب وأشدها وروداً فيما يتعلق بشخص سيدنا رسول الله ﷺ .

وقد وردت هذه الآية الكريمة بعد أن ذكر الله تعالى - في قوله عز شأنه - ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا لِمُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ۗ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُّبِينًا ﴾ (٣١٨) - أنه ليس لأحد من المؤمنين والمؤمنات خيرة وراء خيرة الله ورسوله ﷺ - له، وما على المؤمن والمؤمنة إلا الرضا والتسليم لحكم الله تعالى فيه وحكم رسوله ﷺ، وهذا كما قال تعالى في سورة النساء ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ

(٣١٧) سورة الأحزاب: آية ٣٧ .

(٣١٨) سورة الأحزاب: آية ٣٦ .

وَتَسْلِمُوا تَسْلِيمًا ﴿٣١٩﴾ وقوله تعالى في سورة النور ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ (٣٢٠) لأن ﴿الَّذِينَ أُوتُوا بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ﴾ (٣٢١) إذ أنه بعث هادياً وأسوة لهم ومن كان أحق بأنفسهم منهم فله - بلا شك - كامل التصرف والحكم فيهم بما قضى الله تعالى، وما عليهم إلا الانقياد له والامتثال لأمره لما فيه من ضمان السعادة لهم لأن أمره من أمر الله تعالى، وقضاءه من قضاءه، ولذلك جعل قضاء الله ورسوله - في هذه الآية الكريمة - أمراً واحداً فمن لم يرض بذلك فقد عصى الله ورسوله وخرج عن سبيل الهدى والرشاد .

فكان قوله ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾ ..... الآية توطئة وتمهيد لما ستقرره الآيات التالية لها من حكم شرعي يجب على المؤمنين الانصياع له وامتناله والعمل به وتقبله بنفس راضية وقلب مطمئن وتسليم كامل .

روى الطبري في تفسيره عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: " خطب رسول الله ﷺ زينب بنت جحش لزيد بن حارثة فاستنكفت منه وقالت: أنا خير منه حسباً، وكانت امرأة فيها حدة فأنزل الله ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾ الآية كلها (٣٢٢)

(٣١٩) سورة النساء: آية ٦٥ .

(٣٢٠) سورة النور: آية ٦٣ .

(٣٢١) سورة الأحزاب: آية ٦ .

(٣٢٢) جامع البيان: للطبري [٢٢: ١١-١٢] .

وروى نحوه عن مجاهد ونحوه عن قتادة. (٢٢٣)

وقال السيوطي في لباب النقول: "أخرج الطبراني - بسند صحيح - عن قتادة قال: خطب النبي ﷺ زينب - وهو يريد بها لزيد - فظنت أنه يريد بها لنفسه فلما علمت أنه يريد بها لزيد أبت فأنزل الله ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ ... ﴾ الآية فرضيت وسلمت" (٢٢٤).

ومن ثم زوج رسول الله ﷺ زينب بنت جحش الأسدية القرشية - بنت عمته أميمة بنت عبد المطلب - هاشمية الرحم قرشية العصبية بزيد ابن حارثة مولاه، وهي في شرفها النسبي لم تر في هذا الزواج كفاءة نسبية ولكنها سلمت ورضيت بزيد بعلاً خضوعاً لأمر رسول الله ﷺ اتباعاً لقوله تعالى ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ... ﴾ الآية، ولم يكن هذا الخضوع بمزيل من نفسها تعاليها بنسبها على زيد بن حارثة، وذلك التعالي بالحسب كان أكبر سبب في جعل حياة البيت بين الزوجين - زيد وزينب - حياة منغصة فقد فيها الود والسكون والتراحم وهي من الحكمة الكبرى في الزواج . فصبر زيد ﷺ قدر ما واتته الطبيعة البشرية، لكن ذلك استمر ولم تنفع فيه وداعة زيد ومسألته وتلطفه بزوجه فرأى أن لا سبيل إلى الاستمرار في هذه الحياة الزوجية القلقة المنغصة التي تتعالى فيها الزوجة عليه بحسبها ونسبها فتشتر بينه وبينها نار المساءة والتنافر والعداء .

(٢٢٣) نفس المرجع (ص ١١) .

(٢٢٤) لباب النقول: للسيوطي (ص ١٧٨) .

فشكا زيد إلى رسول الله ﷺ ما يلقي من زوجته وما يسود حياتهما من تباعد وتنافر فلقى رسول الله ﷺ شكوى زيد بما جبل عليه ﷺ من الرحمة وأدب المعاشرة " واختباراً لما عند زيد مما لم يعلمه الله به من رغبته فيها أو رغبته عنها " (٢٢٥) فقال له: « امسك عليك زوجك واتق الله » .

ورجع زيد إلى بيته ووجد من زوجته أشد مما كان يجد، ففي خبر طويل ذكره البيهقي في سننه في قصة زواجها بزيد بن حارثة ورفاقه إياها قالت زينب رضي الله عنها: " .. فأخذته بلساني فشكاني إلى النبي ﷺ فقال له النبي ﷺ: « امسك عليك زوجك واتق الله » ثم أخذته بلساني فشكاني إلى النبي ﷺ .. " (٢٢٦) .

فلما أن ضاق زيد ذرعاً بجياته معها لتعاليتها عليه وتناولها إياه بلسانها ولم يمكنه رأب الصدع بينهما صمم على طلاقها وذهب إلى رسول الله ﷺ يشكوها وهو عازم على طلاقها وكأنما أحس زيد في هذه المرة حياء من النبي ﷺ منعه من الإجابة على شكواه منها فقال زيد- فيما ترويه زينب رضي الله عنها كما في سنن البيهقي-: " أنا أطلقها، قالت فطلقني فبست طلاقاً " (٢٢٧) .

تزيوج الله ﷺ

زينب بنت

جحش

رسول الله

ﷺ

فلما انقضت عدتها نزل قول الله تعالى ﴿ فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرًا ۗ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا ۗ ﴾ فقام رسول الله ﷺ ودخل عليها وهي

(٢٢٥) أحكام القرآن: لابن العربي [٣: ١٥٣٢] .

(٢٢٦) السنن الكبرى: للبيهقي [٧: ١٣٨] .

(٢٢٧) السنن الكبرى: للبيهقي [٧: ١٣٨] .

مكشوفة الشعر فقالت: " هذا أمر من السماء .. يا رسول الله بلا خطبة ولا شهادة؟ قال: « الله المزوج وجريل الشاهد » كما في رواية البيهقي عن مذكور مولى زينب أم المؤمنين رضي الله عنها .

وفي صحيح مسلم- في قصة زواج النبي ﷺ بما- أنه حين نزل القرآن بتزويجه إياها " جاء رسول الله ﷺ فدخل عليها بغير إذن " (٣٢٨) .

وفي ذلك يقول الله تعالى: ﴿ وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ وَتُخْفَى فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرًا وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا ﴾ .

وقد افتتحت الآية بتذكير النبي ﷺ بإنعام الله تعالى على مولاه زيد بن حارثة بنعمة الإسلام وإنعامه ﷺ عليه بنعمة الحرية والتربية والمحبة التي خصه بها دون سائر أقربائه وأصحابه زيادة من الله تعالى في الإنعام عليه وتفضيلاً له حيث لم يذكره باسمه، وإنما ذكره بوصف الإنعام عليه من الله تعالى ومن رسول الله ﷺ .

ويجتمل أنه ذكر بوصف الإنعام عليه ولم يذكر باسمه- في مفتتح الآية تمهيداً لبيان إنعام الله بالإيمان وإنعام رسول الله ﷺ عليه بالحرية والتربية اللذين كان لهما أثر عند عرض زيد طلاق زينب التي ضاق ذرعاً بالعيش معها لشدة لسانها عليه- " لرفع استحياء النبي ﷺ منه في موافقته على طلاقها " (٣٢٩) .

(٣٢٨) صحيح مسلم [٢: ١٠٤٩] .

(٣٢٩) تفسير أبي السعود [٤: ٢١٢] .

وتذكير الله تعالى رسوله ﷺ بقوله لهذا المنعم عليه " امسك عليه زوجك واتق الله " لبيان إعظام حياة رسول الله ﷺ حتى أنه استحيا ممن لا يستحيا من مثله في علاقته به ومكانته منه .

وفي قوله " امسك عليك زوجك واتق الله " احتمالان:

الأول: أن رسول الله ﷺ قال ذلك وقد " أعلمه الله أنما ستكون من أزواجه قبل أن يتزوجها " (٣٣٠) بعد طلاق زيد لها وانقضاء عدتها منه. فلما عرض عليه زيد. طلاقها- وعنده العلم بأنما ستكون زوجة له- أراد ﷺ أن يتعرف ما عند زيد من بقاء رغبة فيها وميل إليها، وأن ما وقع إنما هو فورة غضب قد تذهب فيما بعد، أو أن إرادة طلاقها كانت عزيمة صارمة تشعر بعدم بقاء أي رغبة فيها وميل إليها .

الثاني: إنما قال رسول الله ﷺ ذلك- وزيد يعرض عليه طلاق زوجته زينب لتغاليها عليه بنسبها وحسبها وشدة لسانها- من باب الرؤفة والرحمة اللتين جبل عليهما رسول الله ﷺ والنصح لهما وتقديم الأمر بالمعروف إذ لم يحدد الله تعالى له وقت طلاق زيد لها وزواجه بما فما تزال الفرصة قائمة في اجتهاده ﷺ .

فكان هذا القول " امسك عليك زوجك " من قبيل الاجتهاد في عدم التوقيت .

(٣٣٠) تفسير ابن كثير [٣: ٤٩١]، فتح الباري [٨: ٥٢٣، ٥٢٤]، تفسير القرطبي [١٤: ١٩٠، ١٩١] .



والاحتمال الأول أرجح - عندنا - لأن تعرف ما في نفس زيد يكشف عن حقيقة ما في عزيمته، فإن كان له فيها بقية رغبة وميل إليها وأن الذي حدث فورة غضب قد تذهب بالتراضي وإحسان العشرة فعندئذ يكون - لو وافقه النبي ﷺ على طلاقها - كالمكره على طلاقها، ومن ثم كان هذا التعرف ضرورياً ليكون زيدا مختاراً في الطلاق راغباً فيه فلا تتبعها نفسه بعد ذلك، وقد يؤكد هذا إبراز زينب في هذه الجملة " امسك عليك زوجك " بعنوان الزوجية المقتضي للمودة والرحمة والسكون والرغبة .

أما قوله " واتق الله " فإنما جاء لأمر زيد بعدم التجاوز في تناولها عند رسول الله ﷺ بنحو قوله فيها " أن زينب اشتد عليّ لساها وأنا أريد أن أطلقها " (٢٣١) فيما رواه قتادة .

ثم قال تعالى ﴿ وَتُحْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ ﴾ وهي جملة حالية من فاعل " تقول " في ﴿ وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ ... ﴾ .

والذي أبداه الله تعالى إنما هو زواجه بها بعد انقضاء عدتها من زيد، وهذا لا يكون موضع عتاب إلا إذا كان قد سبقه إعلام به حتى يصلح التقييد به وقت قوله لزيد " امسك عليك زوجك " فالذي أخفاه رسول الله ﷺ في الحقيقة هو إعلامه أنها ستكون زوجة له بدليل إظهار هذه الزوجية عملاً واقعاً بعد طلاق زيد لها وانقضاء عدتها منه .

وهذا القدر - أي إخفاء الإعلام بتزويجها منه ﷺ وهي ما زالت تحت زيد - كاف في توجيه العتاب لرسول الله ﷺ، لكن رسول الله ﷺ لم يخف

هذا الإعلام المتعلق بكونها زوجة له مخالفة لأمر من الله تعالى وإلا لكان ذنباً  
تجب منه التوبة وليس في الآية الكريمة ما يشعر بشيء من ذلك .

وإنما الذي تعطيه التلاوة الكريمة أن النبي ﷺ أخفى إعلام الله له  
بتزويجها منه بعد طلاق زيد لها اجتهاداً منه ﷺ في توقيت الإعلام إذ لم نر  
أحدًا من المفسرين والمحدثين قال بتقييد هذا الإعلام بوقت معين، فاجتهد  
النبي ﷺ في تأجيله وتلبث به متأنياً انتظاراً لإنجاز الله له الوعد بتزويجها إياها،  
وحتى يعلم حقيقة ما عند زيد بالنسبة لها من ميل إليها ورغبة فيها أو عزيمة  
بأنة في إرادة طلاقها .

ما أخفاه النبي

ﷺ

في نفسه

وعلى هذا القدر في الخطأ في الاجتهاد عاتب الله تعالى رسوله ﷺ  
عتاباً تحذيرياً .

وبهذا القول - الذي تعطيه التلاوة من أن الذي أخفاه النبي ﷺ هو  
إعلام الله له أنها ستكون زوجة له بعد طلاقها من زيد - قال جمهور  
السلف ومنهم علي بن الحسين - زين العابدين - والزهري والسدي  
والمحققون من أهل التفسير والعلماء الراسخون والقاضي بكر بن العلاء<sup>(٣٢٢)</sup>  
وابن العربي<sup>(٣٢٣)</sup> والقرطبي<sup>(٣٢٤)</sup> والقاضي عياض في الشفاء والقسطلاني في  
المواهب والزرقاني في شرحها وغيرهم ممن يعنون بفهم الآيات القرآنية  
وفقهها وتزيه الرسل عما لا يليق بهم من الروايات البعيدة عن منطلق الحق  
والواقع .

<sup>(٣٢٢)</sup> تفسير القرطبي [١٤ : ١٩٠ ، ١٩١] ، قول السدي في الفتح [٨ : ٥٢٣] .

<sup>(٣٢٣)</sup> أحكام القرآن: لابن العربي [٣ : ١٥٢٩] .

<sup>(٣٢٤)</sup> تفسير القرطبي [١٤ : ١٩٠] .

احتمالات  
ما يدل عليه  
الخطاب بهذه  
الآية الكريمة

ثم قال تعالى: ﴿ وَتَخَشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ ﴾ وهي جملة حالية جاءت لتؤكد ما تضمنته جملة الحال الأولى ﴿ وَتَخْفَى فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ ﴾ لأن الإخفاء المعاتب عليه كأنه خشية من الناس لا تصلح أن تكون من رسول الله ﷺ في مقامه العظيم، فجاءت الجملة الثانية ﴿ وَتَخَشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ ﴾ لتؤكد هذا المعنى، وتبعث رسول الله ﷺ على المسارعة إلى الأخذ بما كان قد أعلم به أولاً حين أنجز له بقوله ﴿ زَوَّجْنَاكَهَا ﴾ .

وفيها احتمال ثان وهو أن يكون عطف جملة ﴿ وَتَخَشَى النَّاسَ ﴾ على جملة ﴿ وَتَخْفَى فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ ﴾ من باب عطف السبب على المسبب، فإن إخفاء الإعلام بتزويجها له، وعدم الإسراع إلى إعلان ما أعلمه الله به وقوله لمولاه زيد " امسك عليك زوجك " إنما كان سببه خشية قالة الناس من المنافقين ومرضى القلوب وأعداء الإسلام من اليهود والمشركين، لما في قوفهم من التشهير به من صد للناس الراغبين في دخول الإسلام وزعزعة لقلوب حدثاء الإيمان من أهل الإسلام .

وفيها احتمال ثالث يجعلها مستقلة بمعناها، والعطف فيها من عطف جملة على جملة كل منهما تفيد معنى مستقلاً وهو حمل معنى لفظ الناس في قوله تعالى ﴿ وَتَخَشَى النَّاسَ ﴾ - كما قال بعض المفسرين<sup>(٢٣٥)</sup> - على المؤمنين خشية أن يفتنوا بما يقع من زواج رسول الله ﷺ بمطلقة دعيه لأن عدم زواج مطلقة الدعي كان عادة متأصلة في النفوس عميقة الجذور، وكان في المؤمنين حدثاء الإسلام من لم يرسخ الإيمان في قلوبهم فكانت خشية رسول

(٢٣٥) أحكام القرآن: لابن العربي [٣: ١٥٣٠] .

الله ﷺ على المؤمنين رحمة بهم أن يلقي الشيطان في أنفسهم شيئاً يأثمون به ويهلكون .

وإنما أوتر تعدية فعل الخشية إلى مفعوله بنفسه على هذا الوجه - دون تعديته بلفظ على المناسب للظاهر من الكلام - تضيماً للفظ الخشية معني الحذر بمعنى تحذر فتنه الناس - أي المؤمنين - فترحمهم أن يقعوا في الفتنة .

ونظير هذا - في الخشية على المؤمنين أن يفتنوا - ما ورد في الحديث الصحيح مما رواه البخاري من أن صفية بنت حيي أم المؤمنين زوج النبي ﷺ أتت تزور رسول الله ﷺ في معتكفه فتحدثت إليه ساعة ثم أرادت الإنصراف فقام معها حتى إذا بلغت باب المسجد عند باب أم سلمة " مر رجلان من الأنصار فلما على رسول الله ﷺ فقال لهما النبي ﷺ: « على رسلكما<sup>(٢٣٦)</sup> إنما هي صفية بنت حيي » فقالا: سبحان الله يا رسول الله . وكبر عليهما، فقال النبي ﷺ: « إن الشيطان يبلغ من ابن آدم مبلغ الدم، وإني خشيت أن يقذف في قلوبكما شيئاً »<sup>(٢٣٧)</sup> .

قال الإمام الشافعي - رحمه الله تعالى - : " إنما قال لهما ذلك لأنه خاف عليهما الكفر إن ظنا به التهمة فبادر إلى إعلامهما نصيحة لهما قبل أن يقذف الشيطان في نفوسهما شيئاً يهلكان به " <sup>(٢٣٨)</sup> .

فهذه الخشية كانت من قبيل الرحمة والإحسان إلى المؤمنين ليحفظ ﷺ عليهم إيمانهم كما تضمنه كلام الإمام الشافعي .

<sup>(٢٣٦)</sup> أي تمهلاً ولا تسرعاً .

<sup>(٢٣٧)</sup> الفتح [٤ : ٢٧٨] ، صحيح البخاري [٣ : ٦٤] .

<sup>(٢٣٨)</sup> الفتح [٤ : ٢٨٠] .

ولعل هذا الوجه من أحسن ما تنزل عليه الآية الكريمة لأنه اللائق بما جبل عليه رسول الله ﷺ من الرأفة والرحمة، وبما كان في المسلمين من حدثاء الإسلام الذين لم تتعمق جذور الإيمان في قلوبهم بعد، فخشي رسول الله ﷺ عليهم ذلك .

ما كان يخشاه  
من الناس

وحمل خشيته ﷺ من الناس على الخوف من كلام المشركين والمنافقين واليهود، وما يرمونه به ﷺ من أقوال سيئة تسيء إليه ﷺ يرده ما تعالم وعرف في تاريخ تبليغه الرسالة على مدى مدة الإقامة في مكة - وكان ثلاثة عشر عاماً - وما مضى من مدة قدومه ﷺ المدينة إلى حين وقوع قصة زيد وزينب - وهي قد وقعت في السنة الثالثة أو الرابعة من الهجرة - من مناهضة الكفر والشرك والوثنية وطغيان ملأ قريش وعتوهم وفجور سفهائهم من مواقف حفظها تاريخ السيرة النبوية المطهرة من صبر على البلاء ومجاهدة للأعداء في أحداث ووقائع كثيرة تدل - قطعاً - على أن النبي ﷺ ما كان في حياته المباركة يخشى أحداً غير الله تعالى، ولا يقيم وزناً لأقوال الناس فيه وأفعالهم معه حتى رفع لواء العقيدة خفاقاً في آفاق الأدلة والبراهين التي جعلت من العقيدة التوحيدية بنياناً راسخاً وطيد الدعائم لا يستطيع - والحمد لله - أحد من الناس أن يחדشه بسوء .

و لم يهاجر رسول الله ﷺ من مكة إلى المدينة حتى كان بنيان العقيدة التوحيدية شامخاً يراه كل من ينظر إليه من قريب أو بعيد .

وفي مهاجره ﷺ لقي من أعداء الإسلام اليهود والمنافقين وبقايا المشركين ما لا يقل في عنفوانه وعتوه عن فجور مشركي مكة فلم يحفل به ولا يخشي أحداً من الناس بل نصب لأعدائه الحرب حتى قضى عليهم

جميعاً، وانفرد الإسلام عزيزاً منصوراً يمشى في تبليغ رسالته إلى أطراف الجزيرة العربية وإلى خارجها .

ولو لم يكن من صور صبره ﷺ على سفاهة السفهاء وقالة السوء من أعدى أعداء الإسلام المنافقين واليهود إلا صبره في قصة الإفك، ومقابلة ذلك بأرسخ اليقين، والثقة في الله تعالى، وعدم المبالاة بتقول المتقولين وافتراء المفترين لكفاه ﷺ ذلك في مواقف مفاخره بالاعتصام بالله وإفراده وحده بالخشية منه دون خشية أحد من خلقه .

ثم قال تعالى ﴿ فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرًا وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا ﴾ وهذا تفريع على جملي الحال السابقتين في قوله ﴿ وَتَخْفَى فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ ﴾ وقوله ﴿ وَتَخْشَى النَّاسَ ﴾ على ما ذكرنا من الوجوه في معنيهما والمراد منهما . وهما في ارتباطهما كأنهما جملة واحدة تضمنتا أن النبي ﷺ أخفى في نفسه إعلام الله له أن زينب بنت جحش ستكون زوجاً له بعد طلاق زيد لها وانقضاء عدتها منه .

ومعنى قضاء الوطر منها: هو عدم الرغبة فيها وعدم الميل إليها وبذلك حلت لك فزوجناكها .

والوطر في الآية الكريمة ما يكون بين الزوجين وهو متضمن معه انتهاء الحب والمودة والرحمة والسكون والميل إليها وتعلق نفسه بشيء منها .

وحيث انتهى ذلك كله لم يبق إلا تنفيذ ما أعلمناك به من زواجك

وهنا أبرز زيد - ﷺ - باسمه ولم يبرز بوصف الإنعام عليه من الله تعالى ورسوله ﷺ - كما جاء في صدر الآية - لأنه حينئذ - أي بعد انقضاء الوطر منها - لم يبق للوصف ما يدعو إلى وجوده لما في التزوج بها من تأكيد رفع وإبطال البنية المدعاة .

التشريع  
المقصود بهذه  
الآية الكريمة

ثم قال تعالى ﴿ لَكِنِّي لَا يَكُونُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَرْوَاحٍ أَدْعِيَاهِهِمْ ﴾ وهذا لباب القصة وقلبها، وتشريعها المقصود الأهم منها، وكل الذي سبق كان تمهيداً لها فكأنما قيل: زواج زيد بزینب وقضاء وطره منها، ووقوع النفرة بينهما وذهاب الرغبة منها والميل إليها من قلبه وتزويج الرسول ﷺ بها إنما كان تمهيداً لهذا التشريع الذي يمتد مع الأمة في خلودها والرسالة في عمومها وتفني الأشخاص ويبقى هذا التشريع قائماً ينادي على عظمة الإسلام في مساواته بين الناس أجمعين، وقطع جذور أباطيل الجاهلية فيما ابتدعوه من عادات وقبائح سيئة لا تعبر عن حقيقة واقعة أبطلها الله تعالى في صدر هذه السورة بقوله تعالى ﴿ مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِنْ قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ ۗ وَمَا جَعَلَ أَرْوَاحَكُمْ الَّتِي تَنْظِهْرُونَ مِنْهُنَّ أُمَّهَاتِكُمْ ۗ وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ ۗ ذَٰلِكُمْ قَوْلُكُمْ بِأَفْوَاهِكُمْ وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ ﴿١٠﴾ أَدْعُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ ۚ فَإِنْ لَمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فَاِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيكُمْ ۗ ۝ ﴾ .

وألزم الله رسوله ﷺ في هذه الآية الكريمة - بقوله ﴿ فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِنْهَا وَطراً زَوَّجْنَاكَهَا لَكِنِّي لَا يَكُونُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَرْوَاحٍ أَدْعِيَاهِهِمْ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطراً ..... ﴾ - بالتزوج من زينب بنت جحش مطلقة دعيه ليكون ﷺ حامل راية ثقل إبطال هذه العادة الجاهلية لأن ذلك من أمور التشريع

والتبليغ عن الله تعالى إبقاء على التأسى به ﷺ لأتمته إلى يوم القيامة .

وقد ختمت هذه الآية الكريمة بقوله تعالى ﴿ وَكَانَ أَمْرَ اللَّهِ مَفْعُولًا ﴾ بياناً لأن ما يريد الله تعالى ويقضي به لا بد أن يقع وتشهده الحياة في أحداثها ووقائعها تطبيقاً لما شرعه الله تعالى لعباده المؤمنين .

ويلاحظ أن زيدا ذكر في هذه الآية الكريمة ثلاث مرات:

الأولى: بالوصف الخاص به الذي لا يكون لغيره وهو تزواج الإنعام عليه من الله تعالى ومن رسوله ﷺ حتى كأنهما شيء واحد .

وقد كان الإنعام عليه من الله تعالى بالهداية للإيمان والإنعام عليه من رسول الله ﷺ بالعتق والحرية والمحبة وحسن التربية .

الثانية: ذكر باسمه العلم ( زيد ) المعين له .

الثالثة: في ضمن العموم المدلول عليه بقوله تعالى ﴿ فِي أَزْوَاجٍ أُدْعِيَانَهُمْ ﴾ إذ كان دعياً لرسول الله ﷺ قبل ذلك .

وفي هذا من اللطائف - فوق العناية بزيد والحفاوة به - ان ذكره بوصف الإنعام عليه يحمل في طياته الإشارة إلى ما في القصة من نوع إنعام الله عليه بتزويجه من زينب بنت جحش في مكانها من قريش وتعززها بنسبها وحسبها وقرها من رسول الله ﷺ لكونها بنت عمته أميمة بنت عبد المطلب .

وإن ذكره باسمه يحمل في طياته اختصاصاً له بهذا المقام لا يمكن أن يشركه فيه غيره، لأن أدنى مراتب العلمية منع المشاركة في حقيقة ما تدل عليه .

التنويه

بزيد بن حارثة

ووجه ذلك



وإن ذكره في ضمن العموم المعلن بنفي الحرج عن المؤمنين في أزواج أديعائهم يحمل في طياته أن زيدا عليه السلام كان سبياً في هذا التشريع العام الذي رفع عن الأمة الحرج والضيق فيما كانت الأمة تكرهه وتضيق به ذرعاً .

ولما قضى الله تعالى في غيبه زواج رسول الله ﷺ بزَيْنَب بنت جحش بعد قضاء زيد منها وطراً أعلمه الله تعالى بذلك كما هو صريح في الآية ﴿ فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاهَا ﴾ فأسرع رسول الله ﷺ إلى تنفيذ أمر ربه معلناً له غير مبال بتقول المتقولين وأباطيل الكاذبين فدخل عليها زوجاً بتزويج الله له إياها .

رد الله تعالى  
عن رسوله ﷺ

وعندئذ اشرب النفاق والخبث اليهودي والضغن الوثني فقالوا عن رسول الله ﷺ من قالة السوء ما أوحى به إليهم شياطينهم من كونه ﷺ تزوج زوجة ابنه وكان يجرمها، فضاقت بذلك النبي ﷺ ذرعاً وحزن لإشاعة هذه الأباطيل، فتولى الله تعالى الرد على أعدائه أكاذيبهم ومزاعمهم الباطلة فقال تعالى ﴿ مَا كَانَ عَلَى النَّبِيِّ مِنْ حَرَجٍ فِيمَا فَرَضَ اللَّهُ لَهُ سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ ۗ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدَرًا مَّقْدُورًا ﴿٣٢٩﴾ الَّذِينَ يُبَلِّغُونَ رِسَالَاتِ اللَّهِ وَيَحْشَوْنَهُ وَلَا يَخْشَوْنَ أَحَدًا إِلَّا اللَّهَ ۗ وَكَفَى بِاللَّهِ حَسِيبًا ﴾ (٣٢٩) .

وهذا كالبيان لقوله تعالى - في أول السورة - ﴿ ذَلِكُمْ قَوْلُكُمْ بِأَفْوَاهِكُمْ ۗ وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ ﴾ لأن قوله تعالى ﴿ مَا كَانَ عَلَى النَّبِيِّ مِنْ حَرَجٍ فِيمَا فَرَضَ اللَّهُ لَهُ ﴾ صريح في نفي الحرج عن النبي ﷺ في إتيانه ما شرع الله له وأجاز له من تزويجه بزوجة دعيه الذي ليس له من صلة البنوة

الصلية أي شيء من قريب أو بعيد .

ونفي الله الحرج عن النبي ﷺ بقوله تعالى: ﴿ مَا كَانَ عَلَى النَّبِيِّ مِنْ حَرَجٍ فِيمَا فَرَضَ اللَّهُ لَهُ ۖ وَإِنْ كَانَ مُتَأَخِّرًا فِي تَرْتِيبِ التَّلَاوَةِ عَنْ رَفْعِ الْحَرْجِ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرًا وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا ۖ إِلَّا أَنَّهُ - أَي رَفْعِ الْحَرْجِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - كَالْمُتَقَدِّمِ فِي الْوَأَقِعِ عَلَى نَفْيِ الْحَرْجِ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ لِأَنَّ زَوْاجَ النَّبِيِّ ﷺ بِمَطْلَقَةِ دَعِيهِ كَانَ السَّابِقَ عَلَى كُلِّ زَوْاجٍ بِمَطْلَقَةِ دَعِي فَكَانَ التَّطْبِيقَ الْعَمَلِيَّ لِرَفْعِ الْحَرْجِ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ فِي التَّزْوِجِ بِزَوْجَاتِ الْأَدْعِيَاءِ .

وجه تقديم  
نفي الحرج  
عن المؤمنين  
على نفيه  
عن النبي  
ﷺ

ونفي الحرج عن النبي ﷺ نفي للحرج عن أمته ما لم يدل دليل على الاختصاص، ولا دليل هنا على ذلك .

وإنما سبق نفي الحرج عن المؤمنين - في ترتيب التلاوة - نفي الحرج عن النبي ﷺ لما في نفي الحرج عن المؤمنين من الإشعار بعموم الحكم الشامل لأفراد الأمة في جميع أزمانها وأجيالها .

وفي التعبير بالحرج في قوله ﴿ لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرًا ۖ ﴾ دليل على أن المجتمع المؤمن قد ضاق ذرعاً بهذه العادة الجاهلية وحرج من بقائها تُلقِي عليه جرائها وما يستتبعها من دخول الذنعي على زوجة متبنيه وعلى بناته من كشف الحرمات بدخوله عليهن واختلاطه بهن اختلاط الابن والأخ فيرى منهن ما لا يراه غيره من العورات والمفاتن والمحاسن مما قد يكون سبباً لأفدح الأضرار وإذهاب الغيرة وفتح باب الفساد والإفساد في المجتمع .

رفع الحرج  
عن المجتمع  
المؤمن بإبطال  
عادة النبي

ومما يؤيد ضيق المجتمع من ذلك أن أبا حذيفة رضي الله عنه كان قد تبنى سالمًا ولكنه ضاق نفساً من دخوله على أهله لما كبر سالم وبلغ مبلغ الرجال فلما أحست زوجته سهلة بنت سهيل رضي الله عنها منه ذلك جاءت إلى رسول الله ﷺ - فيما يرويه الإمام مسلم عن عائشة رضي الله عنها - فقالت: " يا رسول الله والله إني لأرى في وجه أبي حذيفة من دخول سالم " قالت عائشة: فقال رسول الله ﷺ: « أرضعيه » فقالت: " إنه ذو لحية " فقال: « أرضعيه يذهب ما في وجه أبي حذيفة » <sup>(٢٤٠)</sup> فقالت: " والله ما عرفته في وجه أبي حذيفة " وإرضاع الكبير كان خاصاً لسالم وليس لأحد من بعده .

وقوله تعالى: ﴿ فِيمَا فَرَضَ اللَّهُ لَهُ ۖ ﴾ معناه: فيما شرع الله له و " أحله له " <sup>(٢٤١)</sup> كما قال قتادة في رواية الطبري عنه .

وهذا الحل يشير إلى أنه كان قبله حظر ومنع . والحظر الذي كان هنا لم يكن حظراً شرعياً بل هو ما كان عليه أهل الجاهلية من تحريم لزوجة الدعي بزعمه ابناً عندهم .

فإن الله تعالى قال لنبيه ﷺ: هذا الحظر من الأباطيل التي لم تشرع في دينك ورسالتك والله تعالى شرع لك فيها ما أحله لك ولأمتك من التزوج بزوجة الدعي بعد فراقه إياها وانتهاء عدتها منه .

<sup>(٢٤٠)</sup> صحيح مسلم [٢: ١٠٧٨] .

<sup>(٢٤١)</sup> تفسير الطبري [٢٢: ١٤] .

وهذا على خلاف قوله " فرض عليك " فإنه مشعر بالإلزام والإيجاب. (٣٤٢)

ثم قال تعالى: ﴿ سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ ﴾ ويعني بسنة الله: طرائقه في شرائعه لأنبيائه ورسله السابقين من كل ما أحله لهم ولأممهم عموماً، ويدخل فيه ما حظرته أباطيل الجاهلية وهو حلال في شرائع الله تعالى .

ثم بين تعالى أن تشريع الله وأوامره ونواهيه القضائية في قدره حق واقع لا يتخلف فقال ﴿ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدَرًا مَقْدُورًا ﴾ .

ثم بين تعالى أن ﴿ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ ﴾ - أي الرسل الذين سبقوا الرسول محمداً ﷺ برسالاتهم وأنه شرع لهم في شرائعهم ما أحله الله لهم ولأممهم فكانوا يبلغونه إلى أممهم، لأنه من رسالات الله التي أوجب الله عليهم تبليغها لهم - لم يخافوا أحداً غير الله في تبليغ ما أنزل إليهم مهما كان فيه من حرج جاهلي وشدة في التبليغ وإبطال لعادات ألفها الجاهليون وقاموا عليها حياتهم . فقال تعالى في وصفهم ﴿ الَّذِينَ يُبَلِّغُونَ رِسَالَاتِ اللَّهِ وَيَخْشَوْنَهُ وَلَا يَخْشَوْنَ أَحَدًا إِلَّا اللَّهَ ﴾ .

وهذا معناه: أنهم القدوة في سنن الله وشرائعه وتبليغها إلى أممهم دون خوف أو خشية من أحد كما قال تعالى ﴿ أَوْ لِيُكَفِّرَنَّ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَيُهْدِيَهُمْ لِقَتَدَةِ ﴾ (٣٤٣) .

(٣٤٢) مفردات الراغب (ص ٣٧٦) .

(٣٤٣) سورة الأنعام: آية ٩٠ .

فهو من قبيل الإرشاد والتربية لرسول الله ﷺ في أن يكون في تبليغ أوامر الله تعالى وشريعته إلى أمته على سنن إخوانه الأنبياء والمرسلين لا يخشى في التبليغ أحداً إلا الله .

وليس في هذا إشارة من قريب أو بعيد تفيد أن النبي ﷺ خشي في تبليغه رسالات الله أحداً غير الله .

ثم قال الله لرسوله ﷺ أن الله تعالى هو المختص بمحاسبة الضمائر والقلوب على ما تضرر وتكن، والجوارح على ما تعمل فقال ﴿ وَكَفَى بِاللَّهِ حَسِيبًا ﴾ ومعناه: أن الخوف والرجاء لا يكونان إلا من الله والله تعالى وليس لأحد من الخلق دخل في رجاء أو خوف، لأنهم لا يملكون لأنفسهم ضراً ولا نفعاً .

فالذي قاله المنافقون وخبثاء اليهود، ونفایات الناس أهل الوثنية- من قالة السوء، وإشاعة الأباطيل عن رسول الله ﷺ في زواجه بزینب التي كانت زوجاً لزيد بن حارثة: قد تزوج زوجة ابنه وكان يجرمها- باطل . وقد رد الله عليهم قائلهم وأكاذيبهم وجهالتهم وقولهم على الله غير الحق بقوله ﴿ مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَٰكِن رَّسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ ۗ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا ﴾ بيانا لأن التحريم الذي كان ينادي به رسول الله ﷺ وما زال، وأنزله الله عليه في شريعته إنما هو في زوجة الابن الصلي النسبي الذي جاء في قوله تعالى: ﴿ وَحَلَّلْنَا أَبْنَاءَكُمْ مِنَ الْأَخْيَارِ مِمَّنْ أَصْلَبْتُمْ ﴾ (٣٤٤) وليس الدعي ابناً صلياً نسبياً، وإنما كان ابناً ادعائياً، فالنبي ﷺ لم يكن أباً

لأحد من رجالهم أبوة صلبية نسبية حتى يحتج بها في تحريم زوجة الابن  
الدعي .

وفي أسلوب الآية ما يشعر بالعموم الشمولي الذي ينفي كل أبوة  
صلبية للنبي ﷺ عن أي فرد من أفرادهم، وذلك بدلالة التنكير في قوله  
"أبا" و "أحد" والإضافة في قوله " من رجالكم " .

ثم أثبت للنبي ﷺ ما ثبت له أبوة التقديس والاحترام والتوقير - كإثبات  
الأمومة لأمهات المؤمنين في قوله تعالى: ﴿ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ ﴾ - فقال تعالى  
مستدركا على العموم السابق: " ولكن رسول الله " فكل رسول أب لأمته  
في الاحترام والتقديس والتوقير، وإلى هذا يشير قوله تعالى ﴿ أَلَيْسَ أَوْلَى  
بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ ﴾ وقد قيل في بعض التفاسير وكتب الحديث إنه  
قري " وهو أب لهم " (٣٤٥) وهذا محمول على أنه تفسير الأولوية في قوله  
﴿ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ ﴾ .

والرسالة إذ يلزمها ذلك فهي عامة الترابط لكل مؤمن برسول الله  
ﷺ، فالاستدراك جئ به لإثبات هذه الرابطة العامة بكل مؤمن وهي في  
حقيقتها أعظم وأجل من رابطة الأبوة لأن الله تعالى قال في حق رسول الله  
ﷺ بالنسبة للمؤمنين ﴿ بِالْمُؤْمِنِينَ رِءُوفٌ رَحِيمٌ ﴾ (٢٤٦) فخصه ﷺ بذلك،  
بعد وصفه بالرسالة في هذه الآية نفسها بقوله ﴿ لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ

(٣٤٥) روح المعاني: للأولوسي [٢٢: ٣١]، المطالب العالية: لابن حجر [٣:

. [٣٥٩-٣٥٨

(٢٤٦) سورة التوبة: آية ١٢٨ .

أَنْفُسِكُمْ ﴿ ليحقق هذا الترابط الشامل للأمة في حاضرها، ومستقبلها إلى يوم القيامة، لأن النبي ﷺ أسوة دائمة لأمته، وقدوة لها في جميع ما تأتي به من خير أو تذر من شر، وهذا إنما كان مستمداً من رسالته وشريعته في عمومها وخلودها .

ثم قال تعالى: ﴿ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ ﴾ لبيان أن هذه الرابطة بينه ﷺ وبين جميع المؤمنين لا تقتضي وراثته في النبوة ليقطع جذور إدعاء أحد من أمته النبوة من بعده اعتماداً على رابطة الأبوة بالرسالة وبياناً لأنه ﷺ لا نبي بعده يستدرك عليه وعلى شريعته شيئاً من الأحكام والتشريع، لأن ختم النبوة يستلزم حتماً ختم التشريع .

وهذا يقتضي باعتبار عموم رسالته وخلودها أن تكون كاملة في أصولها وجميع ما يتفرع عن تلك الأصول لتؤدي إلى الأمة المسلمة وإلى الحياة عامة ما تتطلبه احتياجاتها في سائر الأزمنة والأمكنة والأجيال فتشمل الحاضر والمستقبل إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها .

ثم ختم الآية الكريمة بقوله تعالى: ﴿ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا ﴾ بياناً لعموم إحاطة علمه تعالى بأحوال عباده، وما يشرعه لهم من شرائع الخير والهدى وجعل رسول الله ﷺ هو النبراس الذي يضيء لأمته طريق السير في هدايتها .

بعد هذا العرض للقصة كما تفيدها الآيات الكريمة وسياقاتها نرى أن نعرض في إجمال وإيجاز - ما قيل فيها من اختلاف أقوال العلماء - فأقول:

ذهب فريق إلى أقوال تزه بعض المفسرين<sup>(٣٤٧)</sup> والمحدثين<sup>(٣٤٨)</sup> عن حكايتها لما فيها من عبارات لا يحوطها أدب التعبير مع رسول الله ﷺ، وفيها فتح باب لأعداء الإسلام ونبي الإسلام لينفذوا منها- كما هي طرائقهم أن يتصيدوا من ساقط الروايات ومكذوبها ما يطعنون به على الإسلام ونبي الإسلام- إلى قالة السوء والطعن في رسالته ﷺ وسمو مقامه، ولولا أن الذين تعرضوا لهذا الإتجاه- وفي مقدمتهم الإمام الطبري في تفسيره<sup>(٣٤٩)</sup> والزمخشري<sup>(٣٥٠)</sup> ومن تابعه- لهم شهرة بين الأمة ومؤلفاتهم في التفسير وغيره مقروءة، ولها اعتبارها لما أشرنا لشيء من هذا الإتجاه في فهم القصة وآياتها .

تزه كثير من  
أهل العلم  
عن أقوال  
القصاص

وذهب فريق من السلف- منهم علي بن الحسين " زين العابدين " والزهري<sup>(٣٥١)</sup> والسدي<sup>(٣٥٢)</sup> وغيرهم، وتبعهم على ذلك فريق من العلماء منهم القاضي بكر بن العلاء<sup>(٣٥٣)</sup> والقاضي عياض<sup>(٣٥٤)</sup> وابن فورك<sup>(٣٥٥)</sup>

مذهب السلف  
إثبات ما أثبتته  
القرآن الكريم

<sup>(٣٤٧)</sup> ابن كثير في تفسيره [٣: ٤٩١]، أبو حيان في البحر المحيط [٧: ٢٣٤] .

<sup>(٣٤٨)</sup> الحافظ ابن حجر في الفتح [٨: ٥٢٤]، القاضي عياض في الشفا

[٢: ١٦٨]

<sup>(٣٤٩)</sup> تفسير الطبري [٢٢: ١٣] .

<sup>(٣٥٠)</sup> الكشاف: للزمخشري [٣: ٢٦٢-٢٦٣] .

<sup>(٣٥١)</sup> تفسير القرطبي [١٤: ١٩٠-١٩١]، الشفاء [٢: ١٦٧] .

<sup>(٣٥٢)</sup> فتح الباري [٨: ٥٢٣] .

<sup>(٣٥٣)</sup> الشفاء [٢: ١٦٨] .

<sup>(٣٥٤)</sup> نفس المرجع السابق .

<sup>(٣٥٥)</sup> نفس المرجع السابق .



وجمع من المحدثين منهم الحافظ ابن حجر<sup>(٣٥٦)</sup> والقسطلاني في المواهب والزرقاني في شرحها والحدائق من المفسرين منهم ابن العربي<sup>(٣٥٧)</sup> والقرطبي<sup>(٣٥٨)</sup> وغيرهم ممن يعنون بفهم الآيات القرآنية في سياقها وطلب الهداية منها وتثريه الرسل عما لا يليق بهم من الروايات البعيدة عن منطق الحق والواقع - إلى القول بأن ما أخفاه رسول الله ﷺ في نفسه وأبداه الله تعالى إنما هو إعلام الله له أنها ستكون من أزواجه بعد طلاق زيد لها وانقضاء عدتها منه كما ذكرناه سابقاً .

وإنما كان العتاب على إخفاء الإعلام بزواجها منه وتلبثه ﷺ - بعد أن عرض عليه زيد طلاقها - اجتهاداً منه ﷺ استجابة لطبيعته ﷺ، المجبولة على الرأفة والرحمة وأخذاً بمبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والنصيحة والإرشاد إذ لم يعين الله له وقت تزويجه منها، وليتعرف ﷺ ما عند زيد بالنسبة إليها من رغبة فيها وميل إليها .

ويحتمل في فهم القصة وآياتها أن رسول الله ﷺ استشعر منذ نزلت عليه آية إبطال التبني في قوله تعالى ﴿ مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِّن قَلْبَتَيْنِ فِي جَوْفِهِ ۗ وَمَا جَعَلَ أَزْوَاجَكُمُ اللَّاتِي تُظَاهَرُونَ مِنهِنَّ أُمَّهَاتِكُمْ ۗ وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ ۗ ذَٰلِكُمْ قَوْلِكُمْ بِأَفْوَاهِكُمْ وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ ۗ ﴾ أَدْعُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ ۗ فَإِن لَّمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فَاِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيكُمْ ۗ ﴾<sup>(٣٥٩)</sup>

<sup>(٣٥٦)</sup> الفتح [٨ : ٥٢٤] .

<sup>(٣٥٧)</sup> أحكام القرآن [٣ : ٥٢٩] .

<sup>(٣٥٨)</sup> الجامع لأحكام القرآن [١٤ : ١٩١] .

<sup>(٣٥٩)</sup> سورة الأحزاب: آية ٤، ٥ .

الذي يترتب على إبطاله إبطال ما ينتج عنه من أمور وآثار جاهلية .

وقد نشأ بإبطال النبي أن نزل الأديباء إلى درجة الموالي وهي أقل في نظر المجتمع مما كانوا عليه حيث أصبحوا أدنى منزلة اجتماعية ممن كانوا في مستواه، فرأى النبي ﷺ أنه أول من يطلب منه العمل على إبطال ومحو التوارق الاجتماعية القائمة على غير ما أنزله الله ومن أهمها وأشدّها أثراً على المجتمع عادة التعالي والتعاضم بالأحساب والأنساب، التي يراها الجاهليون شرعة مرعية في أنكحتهم والظهور في أنديةهم - وعلم رسول الله ﷺ أن بقاء هذه العادة الجاهلية مدمر للمجتمع المسلم بما تنشره في النفوس من الأحقاد والضغائن، وتقسيمة إلى طبقات يختقر بعضها بعضاً ويتميز بعضها على بعض غيظاً فلما أن أرسلت زينب بنت جحش الأسدية أختها حمنة إلى النبي ﷺ تخبره أن كثيراً من أصحابه خطبها وهي تشاوره وتستأذنه أن يختار لها ممن خطبها من يراه أصلح لها رأى ﷺ أن تزويجها بزيد بن حارثة مولاه يحقق أمرين عظيمين صالحين:

أولهما: أن زيد خير من خطبها علماً بكتاب الله وسنة نبيه ﷺ فتزويجها إياه يحقق لها عصمة زوجية ونفعاً دينياً ولذلك قال لأختها: « فأين هي ممن يعلمها كتاب ربها وسنة نبيها ؟ » . قالت حمنة: من ؟ .

قال: « زيد بن حارثة » فغضبت وقالت: تزوج ابنة عمك مولاك ؟ وعادت إلى زينب، فأخبرتها، فاشتد غضبها وقولها بأكثر مما قالت أختها فأنزل الله تعالى ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا لِمُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا ﴾ . قالت

العمل على  
إبطال التعاضم  
بالأنساب  
والأحساب

زينب: فأرسلت إليه: " زوجني من شئت فزوجني منه " (٣٦٠)

وثانيتها: أن تزويج زيد بها - وهي في شرفها ونسبها من قومها في قريش، وقرابتها من رسول الله ﷺ - عمل عظيم يسديه رسول الله ﷺ لأمته يهدم به عادة جاهلية، ويفرس به قاعدة العدالة، والمساواة بين أفراد المجتمع المسلم، حتى لا يتفاضل بالأحساب والأنساب، وليرجع إلى ما أمر الله به من التفاضل بالتقوى والعمل الصالح تحقيقاً لقوله تعالى: ﴿ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتَقَى ﴾ (٣٦١) وقوله ﷺ: « ألا لا فضل لعربي على أعجمي ولا لعجمي على عربي، ولا لأحمر على أسود ولا أسود على أحمر إلا بالتقوى » (٣٦٢).

فزوجها رسول الله ﷺ زيدا وأمهرها عنه ما ذكرته الروايات (٣٦٣)، وبهذا وضعت قاعدة المساواة في النكاح بين جميع المسلمين والمسلمات تحقيقاً لقوله ﷺ: « إذا خطب إليكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه، إلا تفعلوه تكن فتنه في الأرض وفساد عريض » (٣٦٤) الذي جعل قاعدة المساواة في الدين والخلق، ولا دخل في ذلك للأنساب والأحساب مما كان يبني عليه الجاهليون اعتباراتهم .

(٣٦٠) السنن الكبرى: للبيهقي [٧: ١٣٧] .

(٣٦١) سورة الحجرات: آية ١٣ .

(٣٦٢) مسند أحمد [٥: ٤١١]، المكتب الإسلامي، دار صادر، بيروت .

(٣٦٣) تفسير ابن كثير [٣: ٤٩١] .

(٣٦٤) سنن الترمذي [٣: ٣٨٥-٣٨٦] تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، سنن ابن

ماجه [١: ٦٠٧] مع حاشية السندي .

وكان رضاؤها بهذا الزواج لا يعبر عن رغبة قلبية وميل نفسي منها  
فاشتد لسائها على زيد وتعاضمت وافتخرت عليه بنسبها وحسبها مما جعل  
الحياة بينهما حياة لا استقرار فيها ولا سكون ولا مودة .

قالت زينب رضي الله عنها وهي تقص خبرها مع زيد: " فأخذته  
بلساني فشكاني إلى النبي ﷺ فقال له النبي ﷺ: « امسك عليك زوجك  
واتق الله .. » .

بدء التنافر  
بين قلبي زينب  
وزيد بن حارثة

وكان النبي ﷺ منذ بدأ في نفسه الاستشعار بإبطال ما يترتب على  
إبطال بنوة الدعي - وأدى هذا الاستشعار إلى إبطال عادة التعالي والمفاخرة  
بالأنساب والأحساب ورد المؤمنين إلى التفاضل بالدين والتقوى - لا يزال  
يدور في نفسه ويقوى معه استشعاره بإبطال ما هو أقوى في جذوره  
الجاهلية من عادة التفاخر بالأنساب والأحساب وهو إبطال عدم صحة  
زواج المتبني بزوجة دعيه بعد فراقه إياها .

فلما جاءه زيد يشكو إليه زوجة زينب واشتداد لسانها عليه وعدم  
طاقته الضير على ما يلقي منها وعرض على النبي ﷺ أن يطلقها فقال له  
النبي ﷺ: « امسك عليك زوجك واتق الله » - أخذاً بما جبل عليه ﷺ من  
الرحمة والرأفة وتلبثاً لمعرفة ما عند زيد نحوها، وهل شكايته منها فورة  
غضبية لعلها تزول، أو تسكن وتهدأ بإحسان العشرة منها، أو أنها عزيمة لا  
تردد فيها ولا محيد عنها، وأن ثورة المصاعب في هذا الزواج وتصاعد  
التزاع بين زيد وزينب واشتعال نار الخلاف بينهما لن تهدأ - عرف عليه  
الصلاة والسلام أن عشرتهما لن يكتب لها الدوام ما احتفت بهذه المصاعب  
لعدم توافقهما في الحياة الزوجية لنفور زينب من زوجها زيد وكرهها

للعيش معه وعدم استطاعة زيد على الصبر عليها لتناولها إياه بلسانها، فرأى ﷺ أنه إن طلقها زيد فستزوجها عليه الصلاة والسلام ليهدم بزواجه منها- بوضفها مطلقة دعيه زيد- عادة الجاهلية التي تمنع تزوج المتسبي بمطلقة الدعي ويتحمل ﷺ ثقل إزالة هذه العادة رفعا للحرص عن المؤمنين في التزوج بمطلقات الأدياء حيث قد يسر الله تعالى بقضائه وقدره سبيل هدمها على يديه بتطليق زيد دعيه لزوجه زينب، لأن إبطال عادة التسبي - قبل تزوج زيد بزینب- يستلزم إبطال جميع ما ينتج عنها من آثار وفي مقدمتها إبطال منع التزوج بمطلقة الدعي .

ولما ضاق زيد ذرعاً بالعيش مع زينب رضي الله عنهما ولم يبق له وطر فيها عاد إلى النبي ﷺ يشكوها إليه وقال: " أنا أطلقها " (٣٦٥) فطلقها وبت طلاقها .

ولما انقضت عدتها أرسل رسول الله ﷺ زيدا إليها يحطبها عليه فترل القرآن بتزويجه ﷺ بها قبل أن يعود زيد من خطبتها فقام رسول الله ﷺ ودخل عليها زوجاً لها تنفيذاً لأمر الله تعالى في قوله تعالى ﴿ فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرًا وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا ﴾ .

الله المزوج  
وجبريل  
الشاهد

قالت زينب- كما في سنن البيهقي- حين دخل عليها رسول الله ﷺ زوجاً لها: « هذا أمر من السماء » وقالت: " يا رسول الله بلا خطبة ولا شهادة ؟ " فقال: « الله المزوج وجبريل الشاهد » (٣٦٦) .

(٣٦٥) السنن الكبرى [٧: ١٣٨] .

(٣٦٦) السنن الكبرى [٧: ١٣٨] .

ويدل لصحة هذا ما رواه البخاري عن أنس رضي الله عنه قال: " كانت زينب تفخر على أزواج النبي صلى الله عليه وسلم تقول: " زوجكن أهاليكن وزوجني الله من فوق سبع سموات " <sup>(٣٦٧)</sup> وما رواه مسلم من أن رسول الله صلى الله عليه وسلم " دخل عليها بغير إذن " <sup>(٣٦٨)</sup> حين نزل القرآن بتزويجه إياها .

وهكذا كان زواج زيد بن زينب خيراً في أوله حين قضى ومحا الفوارق القائمة على التعالي بالأحساب والأنساب " وذلك أن الموالى تزوجت في قريش، وتزوج زيد بن زينب، وتزوج المقداد بن الأسود ضباعة بنت الزبير، وزوج أبو حذيفة سالماً من هند بنت عتبة بن ربيعة وهو مولى لامرأة من الأنصار " <sup>(٣٦٩)</sup> .

وكان طلاق زيد لزينب خيراً كبيراً أيضاً حيث كان سبباً لإبطال عادة الجاهلية التي تمنع تزوج المتبني بمطلقة دعيه، أو أرملة .

وحينئذ يكون ما أخفاه رسول الله صلى الله عليه وسلم في نفسه وعوتب عليه هو استشعاره صلى الله عليه وسلم من تمكنه من إبطال عادة عدم صحة تزوج المتبني بمطلقة دعيه بمجيء زيد شاكياً بوجه زينب ويعرض طلاقها دون أن يكون له صلى الله عليه وسلم دخل قلبي سوى إرادة تحقيق ما أراده الله تعالى من زواجه بزوجة دعيه - التي قضى وطره منها- لرفع الحرج عن المؤمنين في التزوج بمطلقات الأدياء .

الخبر العام

في كل

من زواج

زيد بن حارثة

بزينب بنت

جحش

وطلاقه لها

<sup>(٣٦٧)</sup> صحيح البخاري [٩ : ١٥٢] .

<sup>(٣٦٨)</sup> صحيح مسلم [٢ : ١٠٤٩] .

<sup>(٣٦٩)</sup> أحكام القرآن: لابن العربي [٣ : ١٥٢٨] .

فإن قيل: إذا كان رسول الله ﷺ قد أراد تحقيق ما أراده الله تعالى بإبطال عادة جاهلية فقيم يكون العتاب ؟ .

فالجواب أن العتاب كان على التأخير بقوله لزيد أمسك عليك زوجك .

\*\*\*

ومن الآيات التي هي من هذا النوع من العتاب أول آية من سورة التحريم وهي قوله تعالى ﴿ يَتَأْتِيَا النَّبِيَّ لِمَ تَحْرَمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبْتَغِي مَرْضَاتٍ أَزْوَاجِكَ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ .

آية أخرى  
من عتاب  
التحذير

والبحث في هذه الآية الكريمة يقع في موضعين منها:

الموضع الأول: في بيان المراد بهذا التحريم الذي وجه الإنكار إليه .

الموضع الثاني: فيما حرمه النبي ﷺ على نفسه فخاطبه الله تعالى بهذا الخطاب لذلك التحريم الذي صدر منه ﷺ .

أما الموضع الأول - وهو ما المراد بالتحريم في هذه الآية ؟ - فإننا نقول:

أن المعنى الأصلي لمادة (حرم) في اللغة " هو المنع والتشديد " (٢٧٠)

كما قال ابن فارس في معجم مقاييس اللغة .

وقد ورد التحريم بهذا المعنى في القرآن الكريم في آيات منها قوله تعالى

﴿ وَحَرَّمْنَا عَلَيْهِ الْمَرَاضِعَ مِنْ قَبْلُ ﴾ (٢٧١) أي: " منعنا موسى المراضع أن

(٢٧٠) معجم مقاييس اللغة [٢: ٤٥] .

(٢٧١) سورة القصص: آية ١٢ .

يرتضع منهن من قبل أمه" (٣٧٢) وقوله تعالى ﴿ إِنَّهُ مَن يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ ﴾ (٣٧٣) . أي " منعه من دخولها " .

المنع المحرم  
وغير المحرم

وعلى ذلك فمن منع نفسه من شيء كان له التمتع به فعلاً كان أو قولاً أو غير ذلك فقد حرم نفسه من ذلك الشيء أي منعها منه، ما لم يؤد هذا المنع إلى ضرر شرعي يلحق بالشخص المحرم على نفسه أو غيره ممن له علاقة به فحينئذ يصير المنع والتحريم بذلك منعاً وتحريماً شرعياً، وهذا كالذي رواه البخاري عن أنس رضي الله عنه أن رهطاً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم منعوا أنفسهم وحرموها من التمتع بأمور كان لهم حق التمتع بها، لكن هذا المنع أدى إلى ضرر بالنفس وبالغير فإن المنع من إتيان النساء وهذا يضر بالزوجة بل يضر بالزوج نفسه، وهكذا في كل ما ذكر مما منعوا أنفسهم منه، ولهذا أباه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال لهم: « أما والله إني لأخشاكم الله وأتقاكم له لكني أصوم وأفطر، وأصلي وأرقد، وأتزوج النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني » (٣٧٤) :

وهذا دليل على أن المنع والتحريم أصبح منعاً وتحريماً شرعياً ليس لأحد من الخلق أن يقدم عليه إلا بتشريع من الله تعالى، بل قوله صلى الله عليه وسلم « إني لم أؤمر بالرهبانية » (٣٧٥) وقوله « إن الرهبانية لم تكتب علينا » (٣٧٦) يدل على أن

(٣٧٢) تفسير الطبري [٢٠ : ٤٠] .

(٣٧٣) سورة المائدة: آية ٧٢ .

(٣٧٤) صحيح البخاري [٧ : ٢] .

(٣٧٥) سنن الدارمي [٢ : ١٣٣] .

(٣٧٦) مسند أحمد [٦ : ٢٢٦] .



هذا تحريم شرعي إذ منع النفس من هذه الأشياء منع لها مما كان مباحاً  
شريعاً .

ويرشح هذا ما ورد في بعض الروايات أنهم أرادوا بهذا المنع التشبيه  
بالقسيين والرهبان كما جاء ذلك عن ابن عباس رضي الله عنهما وعن  
السدي فيما أخرجه الطبري عنهما في تفسيره<sup>(٣٧٧)</sup> . ويؤيده هذا ما رواه  
البخاري عن أبي جحيفة عن أبيه قال: " آخى النبي ﷺ بين سلمان وأبي  
الدرداء فزار سلمان أبا الدرداء فرأى أم الدرداء متبذلة<sup>(٣٧٨)</sup> فقال لها: ما  
شأنك؟ قالت: أخوك أبو الدرداء ليس له حاجة في الدنيا . فجاء أبو  
الدرداء فصنع له طعاماً فقال: كل، قال: فإني صائم، قال: ما أنا بأكل  
حتى تأكل، قال: فأكل . فلما كان الليل ذهب أبو الدرداء يقوم، فقال له  
سلمان: نم، فنام، ثم ذهب يقوم فقال: نم، فلما كان من آخر الليل قال  
سلمان: قم الآن، فصليا . فقال له سلمان: إن لربك عليك حقاً، ولنفسك  
عليك حقاً، ولأهلك عليك حقاً . فأعط لك ذي حق حقه، فأتى النبي  
ﷺ، فذكر ذلك له فقال النبي ﷺ: « صدق سلمان »<sup>(٣٧٩)</sup> .

أما الحرام في الشرع فإنه ما طلب الشارع من المكلف الكف عنه على  
وجه الحتم والإلزام كما عرفه الأصوليون بذلك .

<sup>(٣٧٧)</sup> تفسير الطبري [٧: ٩، ١٠] .

<sup>(٣٧٨)</sup> متبذلة أي: لابس ثياب مهنتها .

<sup>(٣٧٩)</sup> صحيح البخاري [٣: ٤٩-٥٠] (واللفظ له) ، سنن الترمذي

[٥: ٦٠٨-٦٠٩] .

التحليل  
والتحريم  
خاص بالله

فإذا ما حرم الله تعالى شيئاً فليس لأحد من كان أن يحله، لأن التحريم حكم الله تعالى وشرعه لعباده، وهو العليم بخفايا الأشياء والأفعال ومضارها، فيحرم منها ما يشاء، ويحل منها ما يشاء، فإذا أحل الله شيئاً فلا محرم له من بعده وإذا حرم شيئاً فلا محل له من بعده .

ومن ذلك يعلم أن النبي ﷺ لم يحرم على نفسه شيئاً تحريماً شرعياً مما كان الله تعالى قد أحله له، لأنه ﷺ لا يملك ذلك ولا يخالف الله تعالى أمراً ولا نهيماً لعصمة الله تعالى له من ذلك كله .

فلم يبق إلا أن يتوجه التحريم المخاطب به النبي ﷺ في هذه الآية إلى المعنى اللغوي- وهو الامتناع كما قال به حذاق المفسرين<sup>(٢٨٠)</sup>- إذ هو الأصل أولاً، ولامتناع صدور المعنى الشرعي منه ﷺ في المراد بالتحريم في هذه الآية ثانياً .

فيكون معنى الآية على هذا- وقد صدرت بنداؤه ﷺ بوصف النبوة تشريفاً لمكانه وتعظيماً لمقامه- يا أيها النبي لم تمنع نفسك وتحرمها من الاستمتاع بما أحله الله لك مما لك فيه رغبة ومتعة ونفع بما يشق عليك من حرمان نفسك حقها مما أحلناه لك من متعة الحياة وزهرتها .

ما يدل عليه  
تصدير الآية  
بنداؤه  
بوصف النبوة

أما ما حرمه النبي ﷺ على نفسه فمنعها منه فجمهور المفسرين على أنه سرية مارية القبطية أم ولده إبراهيم الخليل .

<sup>(٢٨٠)</sup> تفسير الفخر الرازي [٤٢: ٣٠]، البحر المحيط [٢٨٩: ٨]، روح المعاني

وهو ما صدر به ابن كثير تفسيره لهذه الآية الكريمة<sup>(٣٨١)</sup>، واستدل بما رواه النسائي<sup>(٣٨٢)</sup> عن أنس رضي الله عنه: " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت له أمة يطؤها فلم تزل به عائشة وحفصة حتى حرماها على نفسه فأنزل الله ﴿يَتَأْتِيَا النَّبِيَّ لِمَ تَحْرِمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبْتَغِي مَرْضَاتَ أَرْوَاحِكَ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ .

وقد أورده الحافظ ابن حجر- في الفتح- فقال: " وقد أخرج النسائي بسند صحيح- فذكره ثم قال: وهذا أصح طرق هذا السبب وله شاهد مرسل أخرجه الطبري بسند صحيح عن زيد<sup>(٣٨٣)</sup> بن أسلم التابعي الشهير قال: أصاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أم إبراهيم ولده في بيت بعض نسائه فقالت: يا رسول الله في بيتي وعلى فراشي، فجعلها عليه حراماً . فقالت: يا رسول الله كيف تحرم عليك الحلال ؟ فحلف لها بالله لا يصيبها فترلت ﴿يَتَأْتِيَا النَّبِيَّ لِمَ تَحْرِمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ﴾<sup>(٣٨٤)</sup> .

ثم ساق ابن كثير تعريفاً لهذا الرأي قول زيد بن أسلم نقلاً عن الطبري- كما نقله عنه الحافظ بن حجر حسبما ذكرناه آنفاً- وعزز بما أخرجه الهيثم بن كليب في مسنده بسنده إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: " قال النبي صلى الله عليه وسلم لحفصة: « لا تخبري أحداً وأن أم إبراهيم عليّ حرام » فقالت: أتحرّم ما أحل الله لك ؟ قال: « فوالله لا أفرهما » قال: فلم

<sup>(٣٨١)</sup> تفسير ابن كثير [٤: ٣٨٦] .

<sup>(٣٨٢)</sup> سنن النسائي [٧: ٧١] .

<sup>(٣٨٣)</sup> هو زيد بن أسلم (٠٠-١٣٦هـ) فقيه ومفسر ومحدث .

<sup>(٣٨٤)</sup> فتح الباري [٩: ٣٧٦] وأثر زيد بن أسلم في تفسير الطبري [٢٨: ١٥٥] .

يقربها حتى أخبرت عائشة " . قال فأنزل الله تعالى: ﴿ قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَانِكُمْ ﴾ (٣٨٥) .

قال ابن كثير تعليقاً على هذا الحديث وتعزيزاً له: " وهذا إسناد صحيح ولم يخرج أحد من أصحاب الكتب الستة، وقد اختاره الضياء المقدسي (٣٨٦) في كتابه المستخرج " (٣٨٧) .

وقد نقله الحافظ ابن حجر - في الفتح - عن الضياء المقدسي من المختارة وأيده بما أخرجه الطبراني - في عشرة النساء - وابن مردويه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: " دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم بمارية بيت حفصة فجاءت فوجدتها معه فقالت: يا رسول الله في بيتي تفعل هذا معي دون نسائك " - قال ابن حجر: " فذكر نحوه " (٣٨٨) أي نحو حديث عمر المتقدم .

ثم قال الحافظ ابن حجر في ترجيحه بين الأقوال التي قبلت فيما حرمه النبي صلى الله عليه وسلم على نفسه: " والراجح من الأقوال كلها قصة مارية لاختصاص عائشة وحفصة بما بخلاف العسل فإنه اجتمع فيه جماعة منهن " (٣٨٩) .

(٣٨٥) تفسير ابن كثير [٤ : ٣٨٦] .

(٣٨٦) الضياء المقدسي (٥٦٩-٦٤٣هـ) محمد بن عبد الواحد، عالم بالحديث

ومؤرخ .

(٣٨٧) تفسير ابن كثير [٤ : ٣٨٦] .

(٣٨٨) الفتح [٨ : ٦٥٧] .

(٣٨٩) الفتح [٩ : ٢٩٠] .

واختيارات الضياء المقدسي - التي نقل عنها كل من الحافظين ابن كثير وابن حجر حديث عمر السابق - يقول عنها الإمام ابن تيمية: " إن أحاديث المختارة أصح وأقوى من أحاديث المستدرک " (٣٩٠).

ثم ذكر ابن كثير حديث الطبراني - عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحْرَمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ﴾ قال: " حرّم رسول الله ﷺ سرّيته " (٣٩١).

ما حرّمه  
النبي ﷺ  
على نفسه

وظاهر الآية الكريمة يعزز هذا القول لأن " ما " في قوله تعالى: ﴿لِمَ تُحْرَمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ﴾ وتعليل التحريم بقوله عز وشأنه ﴿تَبْتَغِي مَرْضَاتَ أَرْوَاحِكَ﴾ يدل على أن المحرم شيء من جنس ما يُبتَغى به مرضاة الزوجات ويتوصل به إلى قلوبهن في الاستمتاع، وعدم تحريمه بالامتناع عنه يثير في أنفسهن الغيرة، وإن كان المحرم ليس بداخل في الزوجات بوصف الزوجية لكنه مشارك لمن في وجود الاستمتاع به لتحقيقه فيه كتحققه فيهن، وذلك يناسبه أن يكون المحرم الممتنع عنه سرّيته مارية أم ولده إبراهيم عليه السلام التي أحل الله له ﷺ الاستمتاع بها، وكانت تثير في أنفس الزوجات الطاهرات الغيرة منها، وتحريمه إياها على نفسه وامتناعه عنها أشد مرضاة لمن وأدعى لسرورهن .

ويؤيد هذا أن في لفظ " لك " من قوله تعالى: ﴿ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ ﴾ من معنى الخصوصية ما يدل على أن المحرم من تعلق به هذه الخصوصية

(٣٩٠) شرح المواهب: للزرقاني [١: ٣٧٣] .

(٣٩١) تفسير ابن كثير [٤: ٣٨٧] .

- وهي سريته ﷺ - إذ لا خصوصية في غيرها من العسل ونحوه .

وهذا التعزيز مال إليه جمهور المفسرين الذين قالوا: إن الذي حرمه النبي ﷺ على نفسه هو مارية القبطية أم ولده إبراهيم .

وقد ذكر هذا ابن الجوزي في تفسيره - زاد المسير - وأسنده إلى بعض أئمة السلف والأكثرين من المفسرين فقال: " وإلى هذا المعنى - أي تحريم مارية على نفسه ﷺ - ذهب سعيد بن جبير ومجاهد وعطاء والشعبي ومسروق ومقاتل والأكثر " (٣٩٢) .

ومن مال إلى هذا القول - أيضاً - ابن العربي في تفسيره لآيات الأحكام - حين قال: " وأما ما روي أنه حرم مارية فهو.. أقرب إلى المعنى.. " (٣٩٣) .

ولعل ابن العربي يقصد بالأقرب إلى المعنى أن هذا التحريم قد علل في الآية الكريمة بابتغاء مرضاة الزوجات، وهذا ما صرح به الجصاص في أحكام القرآن بقوله " ... الأظهر أنه حرم مارية، وأن الآية فيها نزلت لأنه قال ﴿ تَبْتَغِي مَرْضَاتَ أَزْوَاجِكَ ﴾ وليس في ترك شرب العسل رضا أزواجه، وفي ترك قرب مارية رضاهن " (٣٩٤) .

وإلى هذا الترجيح مال جمال الدين القاسمي في تفسيره - محاسن التأويل - حيث قال: " والذي يظهر لي هو ترجيح روايات تحريم الجارية في سبب نزولها وذلك لوجوه:

(٣٩٢) زاد المسير في علم التفسير [٨: ٣٠٣] .

(٣٩٣) أحكام القرآن: لابن العربي [٤: ١٨٣٣] .

(٣٩٤) أحكام القرآن: للجصاص [٣: ٤٦٣] .

منها: أن مثله يتبعي به مرضاة الضرات<sup>(٣٩٥)</sup> ويهتم به لمن .

ومنها: أن روايات شرب العسل لا تدل على أنه حرمه ابتغاء مرضاقتن بل فيه أنه حلف لا يشربه أنفة من ربحه ...<sup>(٣٩٦)</sup>.

وذهب جمهور المحدثين إلى أن المحرم الممتنع عنه هو العسل وحجتهم في ذلك ما رواه البخاري ومسلم وغيرهما .

والروايات عندهما متفقة على أن ما حرمه النبي ﷺ على نفسه ومنع نفسه منه هو العسل، ومختلفة في التي شرب عندها العسل من زوجاته .

وأكثرها أن التي شرب عندها العسل هي زينب بنت جحش<sup>(٣٩٧)</sup>، ويليهما أن التي شرب عندها هي حفصة<sup>(٣٩٨)</sup> .

وهناك روايات صحيحة الإسناد- كما يقول السيوطي في الدر<sup>(٣٩٩)</sup>-

لكنها لم ترد في الصحيحين تذكر أن التي شرب عندها العسل هي سودة بنت زمعة رضي الله عنها .

<sup>(٣٩٥)</sup> وهو يقصد بالضرات الزوجات وإن كانت السرية ليست ضرة بالمعنى الشرعي وإنما هي ضرة في الواقع النفسي لمن .

<sup>(٣٩٦)</sup> محاسن التأويل [١٦ : ٥٨٥٥] .

<sup>(٣٩٧)</sup> صحيح البخاري [٦ : ١٩٤]، [٧ : ٥٦]، [٨ : ١٧٥]، مسلم

[٢ : ١١٠٠]، أبو داود [٣ : ٣٣٥]، النسائي [٦ : ١٥١]، [٧ : ١٣]، [٧١

<sup>(٣٩٨)</sup> صحيح البخاري [٧ : ٥٧]، [٩ : ٣٣]، مسلم [٢ : ١١٠١]، أبو داود

[٣ : ٣٣٥] .

<sup>(٣٩٩)</sup> الدر المنثور [٦ : ٢٣٩] .

وعزا الحافظ ابن حجر- في الفتح- مثل هذا القول إلى الطبراني وابن مردويه في تفسيره عن ابن عباس وقال: " ورواه موثقون " (٤٠٠) .

ودعواه بأن أبا عامر- أحد رواة هذا الحديث عند الطبراني وابن مردويه- " وهم في قوله سودة " (٤٠١) دعوى لم يقم عليها دليلاً، سوى أنها نحو رواية البخاري التي تذكر أنه شرب العسل عند حفصة .

ولا معنى لتوهمه الراوي بعد توثيقه إياه، مع أن الروايات مختلفة في التي شرب رسول الله ﷺ عندها العسل .

وفي رواية أسندها الحافظ ابن حجر- في الفتح- (٤٠٢) إلى السدي في تفسيره ونقلها عن الطبري تقول إن التي شرب عندها العسل هي أم سلمة رضي الله عنها وقال: إنها مرجوحة ومرسلة .

وأسند السيوطي- في الدر (٤٠٣)- مثلها إلى ابن سعد في الطبقات عن عبد الله بن رافع .

فهذا الاختلاف في التي شرب النبي ﷺ عندها العسل من زوجاته - وهو موجود في الصحيحين في روايات أغلبها متواليه- (٤٠٤) يدل على الاضطراب مما حمل بعض حذاق العلماء على المترجيح بين هذه الروايات،

(٤٠٠) فتح الباري [١٢ : ٣٤٣] .

(٤٠١) فتح الباري [١٢ : ٣٤٣] .

(٤٠٢) فتح الباري (٩ : ٣٧٧) .

(٤٠٣) الدر المنثور (٦ : ٢٣٩) .

(٤٠٤) صحيح البخاري [٧ : ٥٦، ٥٧]، مسلم [٢ : ١١٠٠، ١١٠١]، سنن

أبي داود [٣ : ٣٣٥] .



فذهب القاضي عياض والنسائي والأصيلي - فيما نقله عنهم النووي في شرح مسلم<sup>(٤٠٥)</sup> - إلى ترجيح رواية أن النبي ﷺ عندها العسل زينب . وقالوا: إنها أصح . ولم يتكلموا في صحة غيرها، والأصححة لا تنافي الصحة، وحينئذ يبقى الحديث على الاحتمال فلا يصلح به القطع في الاستدلال .

ورجح الحافظ ابن حجر ما رجحه هؤلاء الأئمة بأن عائشة وحفصة كانتا متظاهرتين على النبي ﷺ على ما جاء عن عمر رضي الله عنه فيما أخرجه البخاري في التفسير<sup>(٤٠٦)</sup> وفي الطلاق<sup>(٤٠٧)</sup> وسبق أن حمل القصة على التعدد جمعاً بين الروايات<sup>(٤٠٨)</sup> وبذلك يبقى الاحتمال قائماً إذ لم يمكنه رفع الاحتمال عن الحديث .

وهذا مما يؤيد ترجيح ما ذهبنا إليه من أن الذي حرمه النبي ﷺ على نفسه هو سرية مارية أم ولده إبراهيم عليه السلام، ويرشح ذلك تعليل التحريم المنكر عليه بقوله ﴿ تَبْتَغِي مَرْضَاتَ أَرْوَاجِكَ ﴾ .

ووجه الترشيح بهذا أن النبي ﷺ في رفعة مقامه وجلال مكانته - نبياً ورسولاً - قدوة لأُمَّته في جميع ما يقع منه قولاً أو فعلاً أو تقريراً ما لم يدل دليل على اختصاصه به ﷺ، لأنهم مأمورون بمتابعته، وأن متابعته قد جعلها الله تعالى دليلاً على حبه سبحانه في قوله تعالى: ﴿ قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ ﴾

<sup>(٤٠٥)</sup> شرح مسلم [١٠: ٧٧] .

<sup>(٤٠٦)</sup> صحيح البخاري [٦: ١٩٥] .

<sup>(٤٠٧)</sup> لعله أراد ( وفي النكاح ) صحيح البخاري [٧: ٣٦] .

<sup>(٤٠٨)</sup> فتح الباري [٩: ٣٧٦] .

فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ﴿٤٠٩﴾ وفي قوله تعالى: ﴿وَمَا آتَاكُمْ مِنَ الرَّسُولِ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ ﴿٤١٠﴾ إذ لو لم يحذر ﷺ من التحريم على نفسه مما أحله الله له لكان قد آتانا به . .

والتابعة- في القدوة- قائمة دائمة خالدة مع دوام الرسالة وخلود شرائعها وأحكامها، فلا ينبغي لمن رفع الله شأنه فوق جميع خلقه، وجعله القدوة الحسنة لأمته أن يمنع نفسه مما أحله الله له تطلباً وابتغاء لمرضاة أزواجه، لأن ذلك مما يشق على أمته في مستقبل حياتها .

وختمت هذه الآية الكريمة- موضع البحث- بقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ تطفأً به ﷺ، وإشعاراً له بعلو مقامه، وأنه لا ينبغي له وقد حباه الله تعالى بفضله، ورفع مكاناً علياً على سائر خلقه أن يكون في مستوى دون مستوى مقامه الرفيع في ترضية أزواجه .

والغفران والرحمة من باب التبشير له ﷺ بكمال الطهر والنقاء على حد قوله تعالى ﴿لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾ ولم يقع منه ﷺ ذنب يقتضي الغفران وإنما الذي وقع منه ﷺ تنازل منه عن بعض فضله، ورفع شأنه ترضية لزوجاته وإحساناً لهن ورحمة بهن .

وبناء على ما تقدم وعلى ترجيح أن الذي حرمه النبي ﷺ على نفسه هو سرية مارية القبطية أم ولده إبراهيم يكون العتاب على ما كان منه ﷺ من تقديمه رضا أزواجه على ما يختص براحته النفسية ومتعته الجسدية

موئل العتاب

من هذه الآية

﴿٤٠٩﴾ سورة آل عمران: آية ٣١ .

﴿٤١٠﴾ سورة الحشر: آية ٧ .

وسروره القلبي بمنعه نفسه مما أحله الله له لا بتغاء مرضاة أزواجه . فالقيد  
 "تبتغي مرضاة أزواجك" هو محط العتاب في الحقيقة، فكأنه قيل له: يا  
 أيها النبي لم تمنع نفسك وتحرمها مما أحل الله لك من متعة وراحة وسرور  
 تبتغي بذلك مرضاة أزواجك؟ .

وليس مجرد منعه ﷺ نفسه من المتعة بالمباح محلاً للعتاب لأنه ﷺ كثيراً  
 ما منع نفسه من بعض المباحات- التي ينعم بها الناس ولا سيما في مجال  
 المتعة الجسدية- زهداً في الدنيا وبعداً عنها، ولم يحظر عليه ذلك، ولم يعاتبه  
 الله تعالى على شيء من ذلك كله .

وفي ذلك تلميح إلى ما في طبائع النساء من قلة رضاهن بما يمنحن من  
 الفضل والعطاء والإحسان .

وفيه- أيضاً- تلميح إلى أن النبي ﷺ في مكانته العليا وفضله العظيم أنه  
 ما كان ينبغي له ﷺ أن يتزل- تفضلاً منه وإحساناً إليهن- بمقامه العظيم  
 عند ترضية أزواجه بتحريم ما أحل الله له، ومنعه نفسه الطاهرة من المتعة  
 والسرور لمجرد إرضائهن .

وإن رضاهن- ولا سيما فيما يختص بأسرار الزوجية ومتعها- عزيز  
 المنال أن رضين مرة فقد يغضبن مرات .

ومن هنا كان في ذلك درس بالغ لتربية أزواجه الطاهرات على  
 سنن الزوجية، وكان في ذلك- أيضاً- درس للنبي ﷺ في معاملة أزواجه  
 ومعاشرتهن معاشرة تبقى معها القدوة للنساء المؤمنات .

أما قوله تعالى: ﴿ قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَانِكُمْ ﴾ فإن حملناه على ما جاء في الروايات من أن النبي ﷺ حلف لحفصة ألا يصيب مارية فيكون معنى الآية: قد شرع الله لكم الكفارة لتتحللوا من أيمانكم في قوله تعالى- من سورة المائدة- ﴿ لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَدْتُمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَّرتُهَا بِإِطْعَامِ عَشْرَةِ مَسْكِينٍ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرِ رَقَبَةٍ ۖ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ۚ ذَلِكَ كَفْرَةٌ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ ۚ وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ ۚ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ ۚ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾ (١١١) .

وإن حملناه على غير هذه الروايات فيكون من باب المجاز يجعل عزيمة النبي ﷺ المصممة على عدم إصابة سره في قوة الحلف على ذلك .

ولا شك أن الوجه الأول أظهر لموافقته لظاهر الآية الكريمة .

وأما قوله ﴿ وَهُوَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ ﴾ فهو بيان لإحاطة علم الله تعالى بما كان وما يكون، وأن ذاك جار على مقتضى الحكمة الإلهية التي تضع الأمور في مواضعها .

ثم قال تعالى: ﴿ وَإِذْ أَسْرَ النَّبِيُّ إِلَىٰ بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِيثًا فَلَمَّا نَبَأَتْ بِهِ وَأَظْهَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ عَرَفَ بَعْضُهُ وَأَعْرَضَ عَنْ بَعْضٍ فَلَمَّا نَبَأَهَا بِهِ قَالَتْ مَنْ أَنْبَأَكَ هَذَا ۗ قَالَ نَبَأَنِي الْعَلِيمُ الْخَبِيرُ ﴿١١٠﴾ ۚ إِنَّ تَتُوبًا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا ۗ وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْريلُ وَصَلِحَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمَلَائِكَةَ بَعْدَ ذَلِكَ ظَهِيرٌ ﴿١١١﴾ عَسَىٰ رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَكُنَّ أَنْ يُبَدِّلَهُمْ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِنْكُنَّ مُسْلِمَاتٍ مُؤْمِنَاتٍ

قَدِمَتْ تَبَيَّنَتْ عِبْدَاتٍ سَبَّحَتْ تَبَيَّنَتْ وَأَبْكَرًا ﴿٤١٢﴾ فهذا من الامتنان على النبي ﷺ، وتذكيره بنعم الله تعالى عليه لأن قوله ﴿وَإِذْ أَسْرَ النَّبِيُّ﴾ معمول لفعل محذوف تقديره واذكر إذ أسر النبي .

وإبراز النبي ﷺ بالاسم الظاهر بوصف النبوة، وكان مقتضى الظاهر أن يقال: وإذا أسرت إلى بعض أزواجك حديثاً، من باب الحفاوة بالنبي ﷺ، وإظهاره في هذا المقام بأشرف أوصافه وهو النبوة مما يتضمن تعريضاً بمن أفشت سره منهن .

وفي قوله ﴿إِلَى بَعْضِ أَزْوَاجِهِ﴾ بصورة الإهام تطف بـمن بعدم الكشف عن شخصيتهن .

وتكبير " حديثاً " للدلالة على عظمة هذا الحديث وأنه من الأسرار التي ما كان ينبغي أن تفضى، وتذاع ولو لأصدق الصديقات .

وهذا الحديث الذي أسره النبي ﷺ إلى بعض أزواجه هو تحريمه مارية ومنعه نفسه ﷺ من التمتع بها إرضاء للتي غضبت وتألمت مما نالها من جراء تمتع النبي ﷺ بسرته في بيتها .

ويحتمل أن يكون الحديث الذي أسره النبي ﷺ إلى بعض أزواجه - عند من يقول بغير ما رجحنا- هو منعه نفسه ﷺ من شرب العسل كما ورد في بعض الروايات .

ويحتمل أن يكون إخبار النبي ﷺ حفصة أن أباهما عمر بن الخطاب سيلي أمر أمته ﷺ بعد أبي بكر ﷺ .

وتحتمل الآية العموم الشامل لتحريم السرية والانباء بالخلافة أو لتحريم العسل والانباء بالخلافة .

ولما أفشت من أسر إليها هذا الحديث إلى صديقتها وكان النبي ﷺ قد أخذ عليها أن تكتمه ولا تخبر به أحداً عرفه الله تعالى إفشاءها سره وأظهره عليه، فذهب عن الحديث وصف سرية وعرف النبي ﷺ بعضه وأعرض عن بعض .

والذي عرف به هو تحريم سرية ﷺ أو شره العسل، والذي أعرض عنه هو الانباء بالخلافة لما يترتب على إذاعته والتحدث فيه من أضرار وقتنة قد تؤثر على أنفس بعض المؤمنين الذين قد يكونون يتطلعون - في صمت - إلى منصب الخلافة بعد رسول الله ﷺ .

فلما نبأ النبي ﷺ صاحبة إذاعة السر وإفشاءه بما أفشته من سره دهشت وقالت: " من أنباك هذا ؟ " ولعلها ظنت أن صاحبها هي التي أخبرته فقالت له: " من أنباك هذا ؟ " فقال لها - كما حكى الله تعالى ذلك - « نبأني العليم الخبير » .

ثم توجه الخطاب في قوله تعالى ﴿ إِنْ تَوْبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا ﴾ - من باب الحفاوة بالنبي ﷺ، والتأديب لمن أفشت سره بهذا الأسلوب المشعر بالزجر والتهديد - إلى اللتين تظاهرتا عليه ﷺ بالإذابة والغيرة وإفشاء سره بأنهما أن يتوبا إلى الله تعالى مما أزعجا به النبي ﷺ فإن التوبة حق واجب عليكما لأن قلوبكما قد مالت عن الحق كما تدل عليه قراءة ابن مسعود رضي الله عنه " زاغت قلوبكما " <sup>(٤١٣)</sup> .

<sup>(٤١٣)</sup> روح المعاني [٢٨: ١٥٢] .

وعلى هذا فإن قوله ﴿ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا ﴾ ليس جواب الشرط وإنما هو دليله وتعليله .

والمعنى على هذا: إن تتوبا إلى الله، وترجعا عن مغاضبة رسول الله ﷺ، وإيذائه بالتظاهر عليه وإفشاء سره فالتوبة حق واجب عليكما، لأن قلوبكما قد زاغت ومالت عن الحق في مغاضبة رسول الله ﷺ وإيذائه .

ويمكن أن تحمل الآية على فهم آخر يأتي من حمل قوله تعالى: ﴿ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا ﴾ على معنى أنها مالت " إلى الحق وهو ما وجب من مجانبة ما يسخط رسوله " (٤١٤) وندمت على ما كان منها من مغاضبة النبي ﷺ وإيذائه .

والمعنى على هذا: إن تتوبا إلى الله وترجعا عن مغاضبة النبي ﷺ، وتندما على ما كان منكما، فقد مالت قلوبكما إلى الحق ومصالحة النبي ﷺ ومراضاته، وأن ما كان منكما من مغاضبة وإيذاء لم يكن صادراً عن قلوبكما وإنما هو فورة غضب ونار غيرة .

ويؤيد هذا قوله ﴿ وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ ﴾ أي استمررتما على المغاضبة والإيذاء وتعاونتما عليها فإن الله تعالى ناصر رسوله بقوته القاهرة وخواص ملائكته وعامتهم وصالح المؤمنين، وهذا كالمقابل لقوله ﴿ إِنْ تَوْبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا ﴾ .

(٤١٤) محاسن التأويل [١٦: ٥٨٦٣] .

ثم تلتطف الله تعالى بنيه ﷺ إظهاراً لحفاوته به وإعلاءً لمقامه بما زاد في تأديب الزوجات الطاهرات متمشياً مع أسلوب الزجر والتهديد فقال ﴿عَسَىٰ رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَكُنَّ أَنْ يُبَدِّلَهُ أَرْوَاجًا خَيْرًا مِنْكَ مِثْلَ مَثَلِ مَنْتَ مُؤْمِنَةٍ قَبِيئَةٍ تَبَيَّنَتْ عَبْدَاتٍ سَبِيحَتٍ تَبَيَّنَتْ وَأَبْكَرًا﴾ أي جامعات للكمال في إسعاده ﷺ حساً ومعنى فلا يعصين له أمراً، ولا يخالفن له نهيًا، يعملن على إسعاده وإدخال السرور عليه بما يفرغ قلبه عن حمل أُنقال الزوجية إلى القيام بواجبه الأعظم وهو تبليغ رسالته وتعليم أمته وإعطاؤها الأسوة الحسنة به لتكون كما أَرادها الله تعالى خير أمة أخرجت للناس .

\*\*\*

ومن آيات هذا البحث من النوع الثالث من أنواع العتاب صدر سورة عبس وهو قوله تعالى ﴿عَبَسَ وَتَوَلَّىٰ ۖ أَنْ جَاءَهُ الْأَعْمَىٰ ۚ وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّهُ يَزْكِي ۚ أَوْ يَذَّكَّرُ فَتَنْفَعَهُ الذِّكْرَىٰ ۚ أَمَّا مَنِ اسْتَغْنَىٰ ۚ فَأَنْتَ لَهُ تَصَدَّىٰ ۚ وَمَا عَلَيْكَ أَلَّا يَزْكِي ۚ وَأَمَّا مَن جَاءَكَ يَسْعَىٰ ۚ وَهُوَ يَخْشَىٰ ۚ فَأَنْتَ عَنْهُ تَلَهَّىٰ ۚ﴾ (١١٥) .

قصة نزول  
عبس وتولى

وقد بدأت هذه الآيات بالإخبار عن حال رسول الله ﷺ إذ جاءه الأعمى - وهو ابن أم مكتوم وأشهر الأقوال في اسمه أنه عبد الله القرشي العامري وهو من سابقى المهاجرين<sup>(١١٦)</sup> - يطلب الهداية والعلم منه ﷺ،

(١١٥) سورة عبس: آية ١ - ١٠ .

(١١٦) الإصابة [٣: ٣٢٤، ٥٢٣]، الاستيعاب هامش الإصابة [٣: ٢٥٩،



وهو ينادي- كما في موطأ الإمام مالك رحمه الله- "يا محمد استدني"<sup>(٤١٧)</sup>.  
وفي رواية الترمذي "يا رسول الله أرشدني"<sup>(٤١٨)</sup> وفي بعض الروايات "يا  
رسول الله علمني مما علمك الله"<sup>(٤١٩)</sup>.

وكان رسول الله ﷺ مشغولاً يتحدث في شأن رسالته والدعوة إلى الله  
تعالى مع صنائيد قريش وأعيانها الذين ذكر المفسرون منهم الوليد بن المغيرة  
وأمية بن خلف أو أخاه أبي بن خلف وعتبة وشيبة ابني ربيعة وأبا جهل بن  
هشام والعباس بن عبد المطلب .

وكان ابن أم مكتوم ينادي رسول الله ﷺ بصوت جهير ويشبه  
أن يكون أنه لم يعرف اشتغال رسول الله ﷺ مع القوم بدعوتهم إلى الله  
تعالى .

وقد اتفق جمهور المفسرين على أن فاعل "عبس وتولى" هو رسول  
الله ﷺ<sup>(٤٢٠)</sup>، وأجمعوا على أن هذه الآيات الكريمة نزلت في ابن أم  
مكتوم<sup>(٤٢١)</sup>.

وأنه لم يصرح بذكر الفاعل للفعلين الماضيين- عبس وتولى- تطفلاً  
برسول الله ﷺ عن المفاجأة بمواجهته بهذا الخطاب المشعر بالشدة .

<sup>(٤١٧)</sup> الموطأ (ص ١٤٣) بتصحيح وترقيم وتخريج وتعليق محمد فؤاد عبد الباقي

كتاب الشعب .

<sup>(٤١٨)</sup> سنن الترمذي [٥ : ٤٣٢] وقد رواه موصولاً عن عائشة رضي الله عنها.

<sup>(٤١٩)</sup> تفسير الطبري [٣٠ : ٥١]، تفسير ابن كثير [٤ : ٤٧٠] .

<sup>(٤٢٠)</sup> روح المعاني: للأولوسي [٣٠ : ٣٩]، فتح الباري: لابن حجر [٨ : ٦٩٢] .

<sup>(٤٢١)</sup> فتح القدير: للشوكاني [٥ : ٣٨٢]، تفسير القرطبي [١٩ : ٢١١] .

وإبراز ابن أم مكتوم بوصفه المشتق من العمى دون اسمه بيان لعذره فيما واجه به الرسول ﷺ من تكرير القول عليه، وسبب في أحقية التلطف به والعطف عليه فهو مما له مدخل في العتاب .

ثم قال تعالى مخاطباً رسوله ﷺ ﴿ وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّهٗ يَرْكُبُ ۙ ﴾ في هذه الآية تذكير له ﷺ بأن ما وقع منه ﷺ من التقطيب والإعراض - بسبب قطع الأعمى لحديثه المستمر مع من يدعوه إلى الله تعالى - ليس من سجيته الكريمة ﷺ، ولا مما يصلح أن يكون منه ﷺ لما ينبغي أن يقابل به الأعمى طالب الهداية من التلطف والرافة والرحمة به وبكل من جاء يطلب هداية الله تعالى ويسمع آياته، ويتعلم منه ﷺ مما علمه الله تعالى، ولا سيما إذا كان في حال ابن أم مكتوم في عذره بالعمى الذي حجب عنه من كان يتحدث مع رسول الله ﷺ، ولعله لم يسمع الحديث لأن المتعارف في أحاديث هؤلاء الكبراء أن تكون أقرب إلى الهمس منها إلى الجهاره .

وإبراز تركية الأعمى ابن أم مكتوم - في أسلوب الترجي فيه إشعار بأنه لم يكن إذ ذاك مسلماً، ولا سيما إذا انضم إلى هذا ما ورد في موطأ الإمام مالك - رحمه الله تعالى - من قوله لرسول الله ﷺ " يا محمد استدني " .

وقد ذهب السهيلي - في الروض الأنف - إلى ترجيح عدم إيمانه حين جاء إلى رسول الله ﷺ وعنده القوم فقال: " .. مع أنه - أي الأعمى - لم يكن آمن بعد، ألا تراه يقول ﴿ وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّهٗ يَرْكُبُ ۙ ﴾ الآية، ولو كان قد صح إيمانه وعلم ذلك منه لم يعرض عنه رسول الله ﷺ .. وكذلك لم يكن ليخبر عنه ويسميه بالاسم المشتق من العمى دون الاسم المشتق من الإيمان والإسلام، ولو كان دخل في الإيمان من قبل - والله أعلم - وإنما دخل فيه

بعد نزول الآية، ويدل على ذلك قوله للنبي ﷺ: "استدني يا محمد" ولم يقل استدني يا رسول الله، مع أن ظاهر الكلام يدل على أن الهاء في لعله يزكي عائدة على الأعمى لا على الكافر، لأنه لم يتقدم له ذكر بعد، (ولعل) تعطي الترجي والانتظار، ولو كان إيمانه قد تقدم قبل هذا لخرج عن حد الترجي والانتظار للتركي والله أعلم<sup>(٤٢٢)</sup>.

أما قوله تعالى ﴿أَوْ يَذَّكَّرُ فَتَنْفَعَهُ الْذِّكْرَى﴾ فهو معطوف على قوله "يزكي" الواقع خبراً لحرف الرجاء "لعل" فهو من مدخول الرجاء معه على معنى: أن قوله "لعله يزكي" يدل على أنه يراد منه التطهر بالإيمان وهذا قول ابن زيد حيث فسر "يزكي" بـ "يسلم"<sup>(٤٢٣)</sup> - كما نقله الطبري عنه - الذي يدل على أنه - حسب تفسيره - لم يكن قد أسلم بعد. ولعل هذا القول هو مستقى كلام السهيلي في اختياره عدم إيمانه حين مجيئه .

وقوله "أو يذكر" أي بعد إيمانه يتذكر ما علم من دلائل الإيمان وبراهينه ما عسى أن يكون قد غاب عنه أو نسيه .

أما قوله تعالى ﴿أَمَّا مَنِ اسْتَغْنَى﴾ فَأَنْتَ لَهُ تَصَدَّى ﴿ فهذا من قبيل البدء في المقابل بعد الانتهاء من طرف الحديث الأول .

<sup>(٤٢٢)</sup> الروض الأنف في شرح السيرة النبوية: للسهيلي [٣: ٣٢٩-٣٣٠] تحقيق

عبد الرحمن الوكيل رحمه الله، ط/ دار النصر للطباعة .

<sup>(٤٢٣)</sup> تفسير الطبري [٣٠: ٥٢] .

ويراد بالمستغنى إما شخص، أو أشخاص على حسب ما جاء في روايات أسباب النزول، ففي بعضها أنه الوليد بن المغيرة، وفي بعضها أنه أمية بن خلف، وفي بعضها أنه عظيم من عظماء المشركين ولم يسمه، وفي بعضها ناس من وجهاء المشركين منهم أبو جهل وعتبة .

والتعبير بقوله " استغنى " فيه دلالة على الجحود استكباراً وعناداً وتعالياً بما في الأيدي من نشب الدنيا .

ثم قال تعالى ﴿ فَأَنْتَ لَهُ تَصَدَّى ﴾ أي أن هذا المستكبر المستغنى المعاند الذي عرف الحق فلم يقبل عليه ولم يقبله، وقد عرفت ذلك من سابق حاله معك فأنت تتصدى له وتعرض لدعوته، وتحرص على إسلامه وهو - في مقابل إعراضه واستغناؤه - أحق بالإعراض والتولى ممن جاءك يسعى لطلب الهداية والإيمان .

ثم قال تعالى في حق هذا المستغنى عن الإيمان والهداية مع الإقرار بحقيتهما: ﴿ وَمَا عَلَيْكَ أَلَّا يَرْكَبُ ﴾ بياناً لرسول الله ﷺ أن التزكى والتطهر بقبول الإيمان والهداية لا يتوقف على الأشخاص ومكانتهم في هذه الحياة الدنيا من الثراء والتفاخر بكثرة الأولاد والأموال والإعتزاز بالقبلية وكثرة الاتباع والأعوان .

ثم قال تعالى ﴿ وَأَمَّا مَنْ جَاءَكَ يَسْعَى ﴾ أي لطلب الإيمان والهداية أو لطلب الإزدياد في العلم بما أنزل الله من أحكام الشريعة، وهو " يخشى " أي يخاف من الله تعالى، ومن عذابه ﴿ فَأَنْتَ عَنْهُ تَلَهَّى ﴾ أي بالحديث مع المستغنى المستكبر المعاند حرصاً على دخوله الإسلام طمعاً في أن يسلم

بإسلامه اتباعه، مع أن الإقبال على الذي جاء يسعى وهو يخشى أحق وأولى لمحبه راغباً، ولا سيما أن الله تعالى ذكره بوصف جعله عذراً له في مناداته لرسول الله ﷺ، وطلبه الهداية وفي أحقيته بالترفق به والإحسان إليه بحسن الإستقبال .

هذا هو رأي جمهور المفسرين من السلف والخلف في فهم هذه الآيات الكريمة .

وقد حكى الحافظ ابن حجر- في الفتح- عن الداودي شارح البخاري أن فاعل (عبس) " هو الكافر" (٤٢٤) الذي كان يحدث رسول الله ﷺ . ولم يرتض الحافظ هذا القول فوصفه بالغرابة لعدم اختلاف السلف- كما قال- " في أن فاعل عبس هو النبي ﷺ" (٤٢٥) .

وقد نقل القاضي عياض هذا القول- في الشفاء (٤٢٦)- عن أبي تمام (٤٢٧) .

وقد رده شارحا الشفاء الشهاب الخفاجي وعلي القاري في شرحيهما فقال الشهاب- في رده:- " وهو قول- أي القول بأن فاعل عبس هو الكافر- في غاية الضعف بعيد عن السياق، والذي عليه المفسرون أنه النبي ﷺ" (٤٢٨) .

(٤٢٤) الفتح [٨: ٦٩٢] .

(٤٢٥) نفس المرجع السابق .

(٤٢٦) الشفاء [٢: ١٤٢] .

(٤٢٧) لعله يقصد حبيب بن أوس الطائي الشاعر المعروف (١١٨-٢٣١هـ-)

صاحب ديوان الحماسة .

(٤٢٨) نسيم الرياض في شرح شفاء القاضي عياض [٤: ١٨٧] .

وقال علي القاري في رده هذا القول: " وهذا التأويل مخالف لظاهر الترتيل بل كاد في مقام النزاع أن يكون مخالفاً للإجماع " (٤٢٩) .

وظاهر الآيات يرد قول الداودي، لأن سياقها ظاهره الاخبار عن حال رسول الله ﷺ، وهو يحدث بعض عظماء المشركين حين جاءه الأعمى يطلب الهداية والتعليم، ويؤيد هذا أن ضمير الخطاب في قوله تعالى ﴿ وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّهُ يَزَكِّي ﴾ متعين لأن يكون لرسول الله ﷺ .

وليس أبو تمام الشاعر ممن يعرف بين علماء التفسير أو الحديث بشيء وإنما هو رجل شاعر حكيم في شعره، ولا ندرى من أين استقى هذا الرأي، ولا يدخل في دائرة المعقول أن يكون الداودي شارح صحيح البخاري قد أخذ هذا القول عنه (٤٣٠) .

(٤٢٩) شرح الشفاء: لعلي القاري بهامش نسيم الرياض [٤: ١٨٧] .

(٤٣٠) ظهر لنا فيما بعد أن الظاهر من عمل القاضي عياض رحمه الله في تأليفه أنه يذكر علي بن محمد البصري أحد أصحاب الأهرري بكنيته وهي " أبو تمام " ويصفه بأنه من المحققين، ومن كبراء المالكية البغداديين ويؤيد هذا ما قاله في كتابه " ترتيب المدارك " في النوع الثاني من الضرب الأول من بيان الحجّة بإجماع أهل المدينة حيث قال في صفحة ٥٠ من الجزء الأول من الطبعة المغربية: " فهذا النوع اختلف فيه أصحابنا فذهب معظمهم إلى أنه ليس بحجّة ولا فيه ترجيح وهو قول كبراء البغداديين منهم: ابن بكير وأبو يعقوب الرازي وأبو الحسن بن المنتاب وأبو العباس الطيالسي والفرج القاضي وأبو بكر الأهرري وأبو تمام ... " .

ثم بين الله تعالى أن الهداية والإيمان ليست مرتبطة بالأشخاص وحالاتهم من فقر وضر أو ثراء ومكانة في الحياة الدنيا فقال تعالى: ﴿كَلَّا إِنَّهَا تَذِكْرَةٌ ﴿٤٣١﴾ فَمَنْ شَاءَ ذَكَرْهُ﴾ (٤٣١) وإنما هي تذكرة ينتفع بها من في قلوبهم استعداد لقبول الهداية، ولو كانوا من أهل الفقر والضر .

وهذا درس تربوي وتوجيه إلهي ختم الله تعالى به الآيات ليعين لرسوله ﷺ أنه في رسالته الخاتمة للرسالات الإلهية لا ينبغي له أن يلتفت إلى الأشخاص، ومكانتهم في الحياة الدنيا وتكثير عدد المسلمين بكثرتهم، لأنه في هدايته قدوة عامة خالدة يتأسى بها كل من تشرف بإتباعها .

ولا شك أن أهل الفقر والضر في الناس أكثر عددًا من أهل الثراء والمعافاة .

وأهل الضر والفقر هم أحوج إلى المواساة والترفق بهم لإدخالهم في حظيرة الإيمان ليكون إيمان عدتكم على تحمل شدائد الحياة والصبر على نوائها لما في الإيمان من رضى بالله تعالى وقضائه والتسليم بشرائعه وأحكامه .

= وأبو تمام هذا هو علي بن محمد البصري الذي ذكر ترجمته في الجزء الرابع من كتابه " ترتيب المدارك " ص ٦٠٥ تحقيق الدكتور أحمد بكير محمود طبع بيروت عام ١٣٨٧هـ .

وهذا - في رأيي - أرجح كما ذكرت مما ذهب إليه الشهاب الخفاجي في نسيم الرياض (٤ : ١٩٤) من أن القاضي عياض يقصد بأبي تمام محمد الأهمري من علماء المالكية من أهل طليطة - والله أعلم .

وفي هذه الآية ما يشعر بأن اجتهاد رسول الله ﷺ في حديثه مع الكافر ليستميله إلى الإيمان رجاء أن يؤمن بإيمانه عدد ممن يتبعه كان غير متمش مع طبيعة الهداية الإلهية- التي عليه ﷺ أن يعرضها على الناس دون أن يخضع نفسه حرصاً على إيمانهم- فجاءت الآية الكريمة تصحح هذا الاجتهاد، وتبين الطريق للدعاة إلى الله تعالى الذين يرثون دعوة رسول الله ﷺ وتبلغ رسالته ونمجه في إيصالها إلى جميع الناس إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها .

\*\*\*\*\*



## الخاتمة

نحمد الله تعالى على فضله أن وفقنا لإتمام ما أردنا إظهاره فيما عرضنا من الآيات التي نصبت هذه الرسالة لدراستها، وتوجيه الأنظار إلى وجه الهدى فيها حفظاً لإيمان المؤمنين، وإنارة لسبيل الحق أمام المنصفين .  
وبعد ...

فقد ظهر لنا من دراستنا- في الباب الأول- لعصمة الأنبياء عليهم الصلاة والسلام أن جمهور العلماء على القول بعصمة الأنبياء قبل النبوة، وبعدها من الكفر إجماعاً، وأنهم كذلك معصومون مأمونون فيما يبلغونه عن الله تعالى .

وأنهم معصومون من جميع كبائر الذنوب بعد النبوة إجماعاً، وما يغل بالمروءة من صغائرهما ترجيحاً .

ثم عرضنا- في الباب الثاني- لبحث الاجتهاد، وبيننا الأدلة الدالة على الإذن لرسول الله ﷺ في الاجتهاد فيما لم يترل عليه به وحى . وذكرنا من الحوادث التطبيقية ما يؤكد هذه النصوص .

وبينا- في الباب الثالث- معنى العتاب، واستطردنا منه إلى بيان معنى الذنب، ووجه إسناده في بعض الآيات إلى ضمير خطاب رسول الله ﷺ، ثم قسمنا العتاب- بحسب ما ظهر لنا من فهم الآيات- إلى ثلاثة أنواع هي: عتاب التوجيه، وعتاب التنبيه، وعتاب التحذير .

وذكرنا ما في كل من الآيات الكريمة، وبيننا وجه دخول كل آية منها في نوعها .

وقد وجدنا أن العتاب فيما قيل إنه عوتب عليه رسول الله ﷺ، إنما كان على ما حكم فيه رسول الله ﷺ بالاجتهاد والاجتهاد محتمل الخطأ.

فما جاء من العتاب إنما هو من قبيل تصحيح الخطأ في الاجتهاد فوجهه الله تعالى إلى الأخذ بالأصوب فعاد الحكم بذلك إلى الوحي .

كما ظهر لنا من البحث أن بعضاً من الآيات التي قيل إن فيها عتاباً لرسول الله ﷺ تحتمل العتاب وغيره كما قد أوضحنا ذلك في مكانه من دراستنا للآيات الكريمة .

ومما يشرح الصدر، ويهيج النفس أن المتبع لآيات عتابه ﷺ، يرى بوضوح وجلاء أن كل موضع من ذلك يعقب بنوع من الترفق برسول الله ﷺ في الخطاب طمأنة لقلبه الطاهر، تنادي بأن ما صدر منه من خطأ في الاجتهاد ووجه إلى الأخذ بالأصوب منه فيما يستقبل من حوادث، لم يؤثر على شيء مما ناله من شرف القرب والرضا عليه من الله تعالى، مما يمكن أن يقال فيه: إنه مسح بيد الرحمة على القلب الطاهر الرحيم الذي جعله الله هدى للعالمين .

وتظهر فائدة هذا البحث في بيان المراد من الخطاب بهذه الآيات لرسول الله ﷺ، وجلاء معناها في سياقها رداً لبعض الشبه التي يتعلق بها أعداء الإسلام ومقلدوهم من المسلمين .

كما تظهر فائدته - أيضاً - في تثبيت إيمان المؤمنين بمعرفتهم الصحيحة لمعاني هذه الآيات، وإظهار مكانة النبي ﷺ وحفاوة الله تعالى به في تربيته ومخاطباته فيما يعلمه الله إياه ليكون قدوة لأمة .

وأما فائدة هذا البحث الاجتماعية، فتظهر في توطيد إيمان المؤمنين وتقوية محبتهم لرسول الله ﷺ، ومعرفتهم بمكانته العليا، وتفتح باباً للدراسة في مثل هذه الموضوعات ليزداد يقين الموقنين وتزول شبه الملحددين والمشككين في هذا الدين القيم .

وصلى الله على سيدنا محمد خاتم الأنبياء والمرسلين، وعلى آله وصحبه، ومن سار على هداة إلى يوم الدين .

وكان الفراغ من كتابة هذه الرسالة المباركة وتأليفها مساء يوم الجمعة لثلاث خلون من شهر جمادى الثاني من سنة ألف وثلاثمائة وسبع وتسعين من هجره سيدنا محمد بن عبد الله عليه وعلى آله وصحبه أفضل الصلاة والسلام، وذلك بمكة المكرمة، وأسأله تعالى أن يغفر لنا ولوالدينا ومشايخنا وجميع المسلمين، والحمد لله رب العالمين .

\*\*\*\*\*

# الفهارس العامة

- |           |                         |
|-----------|-------------------------|
| ٣٢٧ - ٣١٥ | * فهرس الآيات القرآنية  |
| ٣٣٣ - ٣٢٨ | * فهرس الأحاديث والآثار |
| ٣٤٥ - ٣٣٤ | * فهرس الأعلام          |
| ٣٦٥ - ٣٤٦ | * ثبت المراجع           |
| ٣٦٥ - ٣٦٦ | * فهرس الموضوعات        |

## فهرس الآيات القرآنية

الآية	رقمها	السورة	الصفحة
﴿ رَبَّنَا لَا تَوَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا ..... ﴾	٢٨٦	البقرة	٤
﴿ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلٍ ..... ﴾	٢٦١	البقرة	١٨٥
﴿ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ ..... ﴾	١٤٣	البقرة	١٩٤
﴿ فَسَيَكْفِيكَهُمُ اللَّهُ ..... ﴾	١٣٧	البقرة	٢٣٥
﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ ..... ﴾	٢١٧	البقرة	٢٥٣
﴿ وَمَنْ يَعْتَصِمْ بِاللَّهِ فَقَدْ هُدِيَ ..... ﴾	١٠١	آل عمران	٢٥
﴿ فَاتَّبِعُونِي ﴾	٣١	آل عمران	٧٣
﴿ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ ..... ﴾	١٥٩	آل عمران	٩١-٨٤
﴿ وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ بِبَدْرٍ ..... ﴾	١٢٧	آل عمران	٢٤٤
﴿ قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ ..... ﴾	٣١	آل عمران	٢٩٥
﴿ إِنْ تَحِبُّوا كِتَابَ اللَّهِ مَا نُتُونَ ..... ﴾	٣١	النساء	٦٠-٥٦-٥٥-٥٤
﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا ..... ﴾	٥٩	النساء	٩١
﴿ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ ..... ﴾	٨٣	النساء	٩٣
﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ ..... ﴾	١٠٥	النساء	٢١٠-٢٠٨-٢٠٦
﴿ وَلَا تَهِنُوا فِي ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ ..... ﴾	١٠٤	النساء	٢٠٨
﴿ وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ ..... ﴾	٥٨	النساء	٢١٠

٢١٠	النساء	١٠٥	﴿ لِنَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرْتِكَ اللَّهُ ..... ﴾
٢١٢-٢١١	النساء	١٠٥	﴿ وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِبِينَ خَصِيمًا ..... ﴾
٢١٢	النساء	١٠٧	﴿ وَلَا تَجْدِلْ عَنِ الَّذِينَ ..... ﴾
٢١٢	النساء	١٠٧	﴿ الَّذِينَ يَحْتَانُونَ أَنفُسَهُمْ ..... ﴾
٢١٢	النساء	١٠٧	﴿ إِنْ اللَّهُ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ خَوَانًا ..... ﴾
٢١٤	النساء	١٠٨	﴿ يَسْتَحْفُونَ مِنَ النَّاسِ ..... ﴾
٢١٤	النساء	١٠٩	﴿ هَاتِنْتُمْ هَؤُلَاءِ جِدَلْتُمْ عَنْهُمْ ..... ﴾
٢١٥	النساء	١٠٩	﴿ فَمَنْ يُجِدِلِ اللَّهُ عَنْهُمْ يَوْمَ ..... ﴾
٢١٥	النساء	١٠٩	﴿ أَمْ مَنْ يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكِيلًا ..... ﴾
٢١٥	النساء	١١٠	﴿ وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ..... ﴾
٢١٥	النساء	١١١	﴿ وَمَنْ يَكْسِبْ إِنَّمَا فَاِنَّمَا يَكْسِبُهُ ..... ﴾
٢١٦	النساء	١١٢	﴿ وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْمًا ..... ﴾
٢١٦	النساء	١١٣	﴿ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ ..... ﴾
٢٥٧	النساء	٦٥	﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ ..... ﴾
٢٧٥	النساء	٢٣	﴿ وَحَلِيلُ آبَائِكُمْ ..... ﴾
٢٥	المائدة	٦٧	﴿ وَاللَّهُ يَعَصَمُكَ مِنَ النَّاسِ ..... ﴾
٩٣	المائدة	٤٢	﴿ فَإِنْ جَاءُوكَ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ ..... ﴾
٩٩	المائدة	١١٨	﴿ إِنْ تَعَذَّبْتُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ ..... ﴾
-١٢٨-١٢٧-١٢٦-١٢٥	المائدة	٦٧	﴿ يَتَأْتِيهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ ..... ﴾

١٢٧	المائدة	٦٧	﴿ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغْتَ رِسَالَتَهُ ..... ﴾
١٣٠-١٣١-١٣٢-١٣٥	المائدة	٦٧	﴿ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ ..... ﴾
١٦٢	المائدة	٩٩	﴿ مَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلْغُ ..... ﴾
٢٨٦	المائدة	٧٢	﴿ إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ ..... ﴾
٢٩٨	المائدة	٨٩	﴿ لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ ..... ﴾
٣٨	الأنعام	٧٦	﴿ فَلَمَّا حَنَّ عَلَيْهِ اللَّيْلُ ..... ﴾
٣٨	الأنعام	٧٨	﴿ إِنِّي بَرِيءٌ مِمَّا تُشْرِكُونَ ﴾
٢٠٦-٢٢٠-٢٢٤-٢٢٥	الأنعام	٣٥	﴿ وَإِنْ كَانَ كَبُرَ عَلَيْكَ إِعْرَاضُهُمْ ..... ﴾
٢٠٧-٢٢٥-٢٢٧-٢٣٠-	الأنعام	٥٢	﴿ وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ ..... ﴾
٢٣١-٢٣٥	الأنعام	٣٣	﴿ قَدْ نَعَلِمُ إِنَّهُ لَيَخْزُوكَ الَّذِي ..... ﴾
٢٢١	الأنعام	٣٣	﴿ فَأَيُّكُمْ لَا يُكْذِبُوكَ وَلَكِنَّ ..... ﴾
٢٢٢-٢٢١	الأنعام	٣٣	﴿ وَأَلْقَدُ كَذَّبْتُ رُسُلًا مِنْ قَبْلِكَ ..... ﴾
٢٢٣-٢٢٢	الأنعام	٣٤	﴿ وَلَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ ..... ﴾
٢٢٣	الأنعام	٣٤	﴿ وَأَلْقَدُ جَاءَكَ مِنْ نَبِيٍّ ..... ﴾
٢٢٥	الأنعام	٣٦	﴿ إِنَّمَا يَسْتَجِيبُ الَّذِينَ يَسْمَعُونَ ..... ﴾
٢٢٦	الأنعام	٥٠	﴿ أَفَلَا تَتَفَكَّرُونَ ﴾
٢٢٧	الأنعام	٥٢	﴿ مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ ..... ﴾
٢٢٧	الأنعام	٥٢	﴿ وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِمْ مِنْ شَيْءٍ ..... ﴾
٢٢٧-٢٣٠	الأنعام	٥٢	﴿ فَتَطْرُدُهُمْ فَتَكُونُ مِنَ الظَّالِمِينَ ﴾

٢٢٨	الأنعام	٥٣	﴿ وَكَذَلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُم بِبَعْضٍ ..... ﴾
٢٢٨	الأنعام	٥٣	﴿ أَهْتُولًا مِنْ اللَّهِ عَلَيْهِم ..... ﴾
٢٢٩	الأنعام	٥٣	﴿ أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَعْلَمَ بِالشَّكِرِينَ ﴾
٢٢٩	الأنعام	٥٤	﴿ وَإِذَا جَاءَكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ ..... ﴾
٢٣٠	الأنعام	٥٤	﴿ كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ ..... ﴾
٢٧٤	الأنعام	٩٠	﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ ..... ﴾
١٤٠	الأعراف	١	﴿ التَّمَصُّ ﴿١﴾ كِتَابٌ أَنْزَلَ إِلَيْكَ ..... ﴾
١٤٥	الأعراف	٢	﴿ لِتُنذِرَ بِهِم ..... ﴾
١٤٥	الأعراف	٢	﴿ فَلَا يَكُنْ فِي صَدْرِكَ حَرَجٌ ..... ﴾
١٤٦	الأعراف	٢	﴿ وَذِكْرِي لِلْمُؤْمِنِينَ ..... ﴾
١٠٠-٢٤٧-٢٥٢	الأنفال	٦٨	﴿ لَوْلَا كِتَابٌ مِنَ اللَّهِ ..... ﴾
١١٠-١٩٧-٢٠٧-٢٤١-	الأنفال	٦٧	﴿ مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكُونَ لَهُ ..... ﴾
٢٤٣-٢٤٦-٢٤٨	الأنفال	٦٧	﴿ تَرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا ..... ﴾
١١٠-٢٤٤-٢٤٩	الأنفال	٦٢	﴿ هُوَ الَّذِي أُبْدِكَ بِنَصْرِهِ ..... ﴾
١٣٨	الأنفال	٦٥	﴿ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ ..... ﴾
٢٤٢	الأنفال	٦٩	﴿ فَكُلُوا بِمَا غَنِمْتُمْ حَلَالًا طَيِّبًا ..... ﴾
١٠٩-١٦٥-١٦٦-١٧٠-	التوبة	٤٣	﴿ عَفَا اللَّهُ عَنْكَ ..... ﴾
١٧١-١٧٧-١٧٨-١٧٩-			
١٨٠-٢٤٨			



١٦٥-١٨١-١٨٢-١٨٧-	التوبة	٨٠	﴿ اَسْتَغْفِرْ لَهُمْ اَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ ..... ﴾
١٩١			
١٦٥-١٨٦-١٩١-١٩٢-	التوبة	٨٤	﴿ وَلَا تَصِلْ عَلٰى اَحَدٍ مِنْهُمْ ..... ﴾
١٩٣			
١٦٥-١٩٤-١٩٨-٢٠٠-	التوبة	١١٣	﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا ..... ﴾
٢٤٣			
١٦٧	التوبة	٤٠	﴿ لَا تَحْزَنْ اِنَّ اللّٰهَ مَعَنَا ۗ ﴾
١٦٨	التوبة	٣٨	﴿ يٰۤاَيُّهَا الَّذِيْنَ ءَامَنُوا مَا لَكُمْ ..... ﴾
١٦٨	التوبة	٤١	﴿ اَنْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا ..... ﴾
١٦٩	التوبة	٤٢	﴿ لَوْ كَانَ عَرَضًا قَرِيْبًا وَسَفَرًا ..... ﴾
١٧٣	التوبة	٤٥	﴿ اِنَّمَا يَسْتَفِيْدُ تِلْكَ الَّذِيْنَ ..... ﴾
١٧٣	التوبة	٤٦	﴿ وَلَوْ اَرَادُوا الْخُرُوْجَ لَأَعَدُّوا لَهُ ..... ﴾
١٧٤	التوبة	٤٦	﴿ وَلٰكِنْ كَرِهَ اللّٰهُ اُنْبِيْعَانَهُمْ ..... ﴾
١٧٤	التوبة	٤٦	﴿ فَتَبَطُّهُمْ ..... ﴾
١٧٤	التوبة	٤٦	﴿ وَقِيْلَ اَقْعُدُوْا مَعَ الْقَاعِدِيْنَ ..... ﴾
١٧٥-١٧٤	التوبة	٤٧	﴿ لَوْ خَرَجُوْا فِيْكُمْ مَا زَادُوْكُمْ ..... ﴾
١٧٥	التوبة	٤٧	﴿ وَفِيْكُمْ سَمْعُوْنَ لَهُمْ ..... ﴾
١٧٥	التوبة	٤٧	﴿ وَلَا وُضِعُوا جِلْدُكُمْ ..... ﴾
١٧٦	التوبة	٤٨	﴿ لَقَدْ اَبْتَغَوْا الْفِتْنَةَ مِنْ قَبْلُ ..... ﴾
١٧٦	التوبة	٤٨	﴿ حَتّٰى جَاءَ الْحَقُّ ..... ﴾

١٧٧-١٧٦	التوبة	٤٩	﴿ وَمِنْهُمْ مَّنْ يَقُولُ اٰتٰذَن لِّي ..... ﴾
١٧٧	التوبة	٤٩	﴿ وَاِنَّ جَهَنَّمَ لَمُحِيْطَةٌ بِالْكَٰفِرِيْنَ ﴾
١٨٢	التوبة	٧٩	﴿ سَخِرَ اللّٰهُ مِنْهُمْ وَهُمْ عَذَابٌ اَلِيْمٌ ﴾
١٩٠-١٨٤	التوبة	٨٠	﴿ يَاۡهَيِّئْ لَنَا مِثْلَ مَا كَفَرْنَا بِاللّٰهِ وَرَسُوْلِهِ ..... ﴾
١٨٩-١٨٥	التوبة	٨٠	﴿ اِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِيْنَ مَرَّةً ..... ﴾
١٩٠	التوبة	٨٠	﴿ وَاللّٰهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفٰسِقِيْنَ ﴾
١٩١	التوبة	٨١	﴿ فَرِحَ الْمُخَلَّفُوْنَ بِمَقْعَدِهِمْ ..... ﴾
١٩٩-١٩٦-١٩٥	التوبة	١١٣	﴿ مِنْۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ ..... ﴾
١٩٦	التوبة	١١٤	﴿ وَمَا كَانَ اسْتِغْفٰرُ اِبْرٰهِيْمَ ..... ﴾
٢٧٦	التوبة	١٢٨	﴿ بِالْمُؤْمِنِيْنَ رِءُوْفٌ رَّحِيْمٌ ..... ﴾
٢٧٦	التوبة	١٢٨	﴿ لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُوْلٌ مِّنْ ..... ﴾
٨٦	يونس	١٥	﴿ قُلْ مَا يَكُوْنُ لِيۡ اَنْ اُبَدِّلَهٗ ..... ﴾
٢٣٧-٨٦	يونس	١٥	﴿ اَنْتَ بِفُرْقٰنٍ اٰخَرٍ هٰذَا اَوْۢ بَدِّلَهٗ ..... ﴾
٨٧	يونس	١٥	﴿ اِنْ اَتَّبِعُ اِلَّا مَا يُوْحٰى اِلَيَّ ..... ﴾
٩٩	يونس	٨٨	﴿ رَبَّنَا اطْمِسْ عَلٰى اَمْوَالِهِمْ ..... ﴾
٢٦-٢٣-٢٠	هود	٤٣	﴿ قَالَ لَا عٰصِمَ الْيَوْمَ مِنْ اَمْرِ اللّٰهِ ..... ﴾
٢٦-٢٢	هود	٤٣	﴿ سَاوِيۡ اِلَىٰ حَبَلٍ ..... ﴾
٢٦	هود	٢٧	﴿ مَا لَهُمْ مِنَ اللّٰهِ مِنْ عٰصِمٍ ..... ﴾
١٥٨-١٤٨-١٤٧-١٤٦	هود	١٢	﴿ فَلَعَلَّكَ تٰرِكٌ بَعْضَ مَا يُوْحٰى ..... ﴾
١٥٠	هود	١٢	﴿ وَاللّٰهُ عَلٰى كُلِّ شَيْءٍ وَّكِيْلٌ ﴾

١٥١	هود	١٢	﴿ إِنَّمَا أَنْتَ نَذِيرٌ ..... ﴾
٢١	يوسف	٣٢	﴿ فَاسْتَعْصَمٌ ..... ﴾
٩٩	إبراهيم	٣٦	﴿ فَمَنْ تَبِعَنِي فَإِنَّهُ مِنِّي ..... ﴾
١٤٤	إبراهيم	٤٦	﴿ وَإِنْ كَانَتْ مَكْرُهُمْ ..... ﴾
١٥١	الحجر	٩٧	﴿ وَلَقَدْ نَعَلْنَا أَنْتَكَ يَضِيقُ صَدْرَكَ ..... ﴾
١٥٢	الحجر	٩٨	﴿ فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ ..... ﴾
٢٣٥	الحجر	٩٤	﴿ فَأَصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ ..... ﴾
١٥٣	النحل	١٢٧	﴿ وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ وَلَا تَكُ ..... ﴾
٨٧	الإسراء	٣٦	﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ ... ﴾
١٠٩	الإسراء	٧٥	﴿ إِذَا لَأَذَقْنَاكَ ضِعْفَ الْحَيَاةِ ..... ﴾
١٥٠	الإسراء	٩٣	﴿ قُلْ سُبْحَانَ رَبِّيَ هَلْ كُنْتُ ..... ﴾
١٥٨-١٥٧-١٥٦	الكهف	٦	﴿ فَلَعَلَّكَ بِنِعْمَةِ رَبِّكَ تَلْمِزُكَ ..... ﴾
١٥٨	الكهف	٦	﴿ إِنْ لَمْ يُؤْمِنُوا بِهِذَا ..... ﴾
٢٠٠-١٦٥	الكهف	٢٣	﴿ وَلَا تَقُولَنَّ لِشَايٍ إِنِّي فَاعِلٌ ..... ﴾
٢٠٥	الكهف	٢٤	﴿ وَقُلْ عَسَى أَنْ يَهْدِيَنِي رَبِّي ..... ﴾
٢٤٠-٢٣٨-٢٣٦-٢٠٧	الكهف	٢٨	﴿ وَأَصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ ..... ﴾
٢٣٧-٢٣٦	الكهف	٢٧	﴿ وَأَتْلُ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ ..... ﴾
٢٣٧	الكهف	٢٧	﴿ وَلَنْ نَجِدَ مِنْ دُونِهِ مُلْتَحَدًا ﴾
٢٣٧	الكهف	٢٦	﴿ قُلِ اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا لَبِثُوا ..... ﴾
٢٤٠	الكهف	٢٩	﴿ فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ ..... ﴾

٢٤٠	الكهف	٢٩	﴿ إِنَّا أَعْتَدْنَا لِلظَّالِمِينَ نَارًا ..... ﴾
٢٤٠	الكهف	٢٨	﴿ وَلَا تَعُدُّ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ ..... ﴾
٢٤٠	الكهف	٢٨	﴿ تَرِيدُ زِينَةَ الْحَيَاةِ ..... ﴾
٢٤١-٢٣٩	الكهف	٢٨	﴿ وَلَا تَطِيعَ مَنْ أَعْقَلْنَا قَلْبَهُ ..... ﴾
٢٠١	مریم	٦٤	﴿ وَمَا نُنزِّلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ ..... ﴾
١٥١	الحج	٤٩	﴿ إِنَّمَا أَنَا لَكُمْ نَذِيرٌ مُبِينٌ ..... ﴾
٨	النور	٦٣	﴿ لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ ..... ﴾
٨٩	النور	٤	﴿ وَالَّذِينَ يَزْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ..... ﴾
٨٩	النور	٦	﴿ وَالَّذِينَ يَزْمُونَ أَرْوَاحَهُمْ ..... ﴾
٢٥٨	النور	٦٣	﴿ فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ ..... ﴾
٨٥	الفرقان	٤	﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا ..... ﴾
٢٣٥	الفرقان	٥٢	﴿ فَلَا تَطِيعَ الْكَافِرِينَ ..... ﴾
١٢٨-١٢٧-١٢٦	الشعراء	٢١٤	﴿ وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ ..... ﴾
١٤٤	الشعراء	١٢	﴿ قَالَ رَبِّ إِنِّي أَخَافُ ..... ﴾
١٦٠-١٥٩-١٥٦	الشعراء	٣	﴿ لَعَلَّكَ بِنِعْمِ نَفْسِكَ إِلَّا يَكُونُوا ..... ﴾
١٥٩	الشعراء	٢	﴿ تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ الْمُبِينِ ..... ﴾
١٥٤	النمل	٧٠	﴿ وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ وَلَا تَكُنْ ..... ﴾
١٥٤	النمل	٦٧	﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِذَا كُنَّا تُرَابًا ..... ﴾
١٩٤	النمل	٦٠	﴿ مَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُبْشِرُوا ..... ﴾
٢٨٥	القصص	١٢	﴿ وَحَرَّمْنَا عَلَيْهِ الْمَرَاضِعَ ..... ﴾

١٥٠	العنكبوت	٥١	﴿ أَوْلَمَ يَكْفِهِمْ أَنَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ ..... ﴾
٢٠٤	لقمان	٣٤	﴿ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَّاذَا ..... ﴾
٢٦	الأحزاب	١٧	﴿ قُلْ مَنْ ذَا الَّذِي يَعْصِمُكُمْ ..... ﴾
٧٢	الأحزاب	٣٠	﴿ يَبْسِئُ النَّبِيَّ مِنْ بَيَاتٍ مَبْنُوكٍ ..... ﴾
١٧٩	الأحزاب	٥١	﴿ تَرْجِي مِنْ نَشَاءِ مَبْهُتٍ ..... ﴾
١٩٧	الأحزاب	٥٣	﴿ وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا ..... ﴾
٢٠٧-٢٥٧-٢٦١-٢٦٣	الأحزاب	٣٧	﴿ وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ ..... ﴾
٢٥٧-٢٥٨-٢٥٩-٢٨٠	الأحزاب	٣٦	﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ ..... ﴾
٢٥٨-٢٧٦	الأحزاب	٦	﴿ النَّبِيِّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ ..... ﴾
٢٦٠-٢٦٨-٢٦٩-٢٧١	الأحزاب	٣٧	﴿ فَلَمَّا فَصَىٰ زَيْدٌ مِنْهَا وَطَرَا ..... ﴾
٢٨٣			
٢٦٥-٢٦٨	الأحزاب	٣٧	﴿ وَتَخَشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ ..... ﴾
٢٦٣-٢٦٥-٢٦٨	الأحزاب	٣٧	﴿ وَتَخْفَى فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ ..... ﴾
٢٦٥	الأحزاب	٣٧	﴿ زَوَّجْنَاكُمَهَا ..... ﴾
٢٦٩-٢٧٢	الأحزاب	٣٧	﴿ لِيَكُنِيَ لَا يَكُونُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ ..... ﴾
٢٦٩-٢٧٩	الأحزاب	٤	﴿ مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِنْ قَلْبَيْنِ ..... ﴾
٢٧٠	الأحزاب	٣٧	﴿ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا ..... ﴾
٢٧٠	الأحزاب	٣٧	﴿ فِي أَزْوَاجٍ أُذْعِنًا بِهِمْ ..... ﴾
٢٧١-٢٧٢	الأحزاب	٣٨	﴿ مَا كَانَ عَلَى النَّبِيِّ مِنْ حَرَجٍ ..... ﴾
٢٧١	الأحزاب	٤	﴿ ذَٰلِكُمْ قَوْلُكُمْ بِأَفْوَاهِكُمْ ..... ﴾

٢٧٣	الأحزاب	٣٨	﴿ فِيمَا فَرَضَ اللَّهُ لَهُ ..... ﴾
٢٧٤	الأحزاب	٣٨	﴿ سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا ..... ﴾
٢٧٤	الأحزاب	٣٨	﴿ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدَرًا مَقْدُورًا ..... ﴾
٢٧٤	الأحزاب	٣٩	﴿ الَّذِينَ يُبَلِّغُونَ رِسَالَاتِ اللَّهِ ..... ﴾
٢٧٥	الأحزاب	٣٩	﴿ وَكَفَى بِاللَّهِ حَسِيبًا ﴾
٢٧٥	الأحزاب	٤٠	﴿ مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ ..... ﴾
٢٧٦	الأحزاب	٦	﴿ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ ..... ﴾
٢٧٧	الأحزاب	٤٠	﴿ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ ..... ﴾
٢٧٧	الأحزاب	٤٠	﴿ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا ..... ﴾
١٥٦-١٦١-١٦٢-٢٢٠	فاطر	٨	﴿ فَلَا تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ ..... ﴾
١٦٢-١٦١	فاطر	٨	﴿ أَقْمِنِ لِنَفْسِكَ عَلَيْهِمْ ..... ﴾
١٦١	فاطر	٦	﴿ إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُرْهُ عَدُوٌّ ..... ﴾
١٦٢	فاطر	٨	﴿ فَإِنَّ اللَّهَ يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ ..... ﴾
١٦٢	فاطر	٨	﴿ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ ..... ﴾
١٦٣	فاطر	٧	﴿ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ..... ﴾
٢٢٣	الصفات	١٧١	﴿ وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَلِمَتُنَا ..... ﴾
٢٦	غافر	٣٣	﴿ مَا لَكُمْ مِنَ اللَّهِ مِنْ عَاصِمٍ ..... ﴾
١١٥-١١٦-١١٧	غافر	٥٥	﴿ فَاصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ ..... ﴾
٢٢٣	غافر	٥١	﴿ إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ ءَامَنُوا ..... ﴾
٥٦	الشورى	٣٧	﴿ وَالَّذِينَ يَخْتَفُونَ كَثِيرًا مِنَ الْإِنَّمِ ..... ﴾

		٤٨	الشورى	﴿ إِنَّ عَلَيْكَ إِلَّا الْبَلْغُ ..... ﴾
١٦٢		١٩	محمد	﴿ فَأَعْلَمَ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ..... ﴾
١١٨-١١٥		٤	محمد	﴿ فَإِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا ..... ﴾
٢٤٦		١	الفتح	﴿ إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ ..... ﴾
١١٦		٥	الفتح	﴿ لِيُدْخِلَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ..... ﴾
١١٩		٢	الفتح	﴿ لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ ..... ﴾
٢٩٦		٢	الحجرات	﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَرْفَعُوا ..... ﴾
٤		٧	الحجرات	﴿ وَكَرِهَ إِلَيْكُمْ الْكُفْرَ ..... ﴾
٥٧		١٣	الحجرات	﴿ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتَقَنُّكُمْ ﴾
٢٨١		١	النجم	﴿ وَالنَّجْمِ إِذَا هَوَى ..... ﴾
٤		٣٢	النجم	﴿ الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَثِيرَ الْإِثْمِ ..... ﴾
٥٧-٥٤		٣١	النجم	﴿ وَيَجْزَى الَّذِينَ أَحْسَنُوا بِالْحُسْنَى ..... ﴾
٥٧		٣٢	النجم	﴿ إِنَّ رَبَّكَ وَاسِعُ الْمَغْفِرَةِ ..... ﴾
٥٨		٣	النجم	﴿ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى ..... ﴾
٨٥		٢٢	المجادلة	﴿ لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ ..... ﴾
١٩٦		٢١	المجادلة	﴿ كَتَبَ اللَّهُ لَأَغْلِبَنَّ أَنَا وَرُسُلِي ..... ﴾
٢٢٣		٢	الحشر	﴿ فَأَعْتَبُوا يَتَأُولَى الْأَنْصَرِ ﴾
٩٤		٧	الحشر	﴿ وَمَا آتَاكُمْ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ ..... ﴾
٢٩٦		٦	المنافقون	﴿ سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ ..... ﴾
١٨٧		١	التحریم	﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ ..... ﴾
٢٩١-٢٨٩-٢٨٥-١٠٩				

١١٠	التحريم	١	﴿ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾
٢٠٨	التحريم	١	﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ ..... ﴾
٢٩٨-٢٩٠	التحريم	٢	﴿ قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ ..... ﴾
٢٩٥-٢٩١	التحريم	١	﴿ تَبَتَّغِي مَرَضَاتِ أَزْوَاجِكَ ..... ﴾
٢٩١	التحريم	١	﴿ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ ۗ ﴾
٢٩٦	التحريم	١	﴿ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ..... ﴾
٢٩٨	التحريم	٢	﴿ وَهُوَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ ..... ﴾
٢٩٩-٢٩٨	التحريم	٣	﴿ وَإِذَا أَسْرَأَ النَّبِيُّ إِلَى بَعْضِ أَزْوَاجِهِ ..... ﴾
٢٩٩	التحريم	٣	﴿ إِلَى بَعْضِ أَزْوَاجِهِ ..... ﴾
٣٠١-٣٠٠	التحريم	٤	﴿ إِنْ تَوْبَنَا إِلَى اللَّهِ ..... ﴾
٣٠١	التحريم	٤	﴿ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا ۗ ﴾
٣٠١	التحريم	٤	﴿ وَإِنْ تَطَهَّرَا عَلَيْهِ ..... ﴾
٣٠٢	التحريم	٥	﴿ عَسَىٰ رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَكُنَّ ..... ﴾
٤	القلم	٤	﴿ وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ ﴾
١٠٩	الحاقة	٤٤	﴿ وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضَ الْأَقَاوِيلِ ..... ﴾
٩٩	نوح	٢٦	﴿ وَقَالَ نُوحٌ رَبِّ لَا تَذَرْنِي ..... ﴾
١٢٣	المدثر	١	﴿ يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ ..... ﴾
٣٠٢-٢٠٨	عبس	١	﴿ عَبَسَ وَتَوَلَّى ..... ﴾
٣٠٤	عبس	٣	﴿ وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّهُ يَزَكِّي ..... ﴾
٣٠٥	عبس	٤	﴿ أَوْ يَذَّكَّرُ فَتَنْفَعَهُ الذِّكْرَى ..... ﴾



٣٠٥	عبس	٥	﴿ أَمَا مَنِ اسْتَعْفَى ..... ﴾
٣٠٦	عبس	٦	﴿ فَأَنْتَ لَهُ تَصَدَّى ..... ﴾
٣٠٦	عبس	٧	﴿ وَمَا عَلَيْكَ إِلَّا يَرْكُبُ ..... ﴾
٣٠٦	عبس	٨	﴿ وَأَمَا مَنِ جَاءَكَ يَسْعَى ..... ﴾
٣٠٦	عبس	١٠	﴿ فَأَنْتَ عَنْهُ تَلَهَّى ..... ﴾
٣٠٩	عبس	١١	﴿ كَلَّا إِنَّهَا تَذْكِرَةٌ ..... ﴾
٢٠٤	التكوير	٢٩	﴿ وَمَا نَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ ..... ﴾

## فهرس الأحاديث والآثار

الصفحة	طرف الحديث أو الأثر
٤	" إذا حدّثكم عن رسول الله ﷺ ... "
٨-٤	" إذا حدّثتم بالحديث عن رسول الله ﷺ ... "
٨	« لا يؤمن أحدكم حتى أكون ..... »
١٠	« من أتى إليكم معروفاً ..... »
٢٤	« فقد عصموا مني دماءهم وأموالهم »
٤١	« ما هممت بقبيح ..... »
٤٢	" وما هممت بشيء ..... »
٤٣	« ما هممت بشيء مما كان ..... »
٤٣	« حتى أكرمني الله ﷻ بنبوته ..... »
٤٥	« حتى أكرمني الله برسالته »
٤٥	« فوالله ما هممت ..... »
٥٣	" كل ما نهى الله عنه فهو كبيرة "
٥٣	" كل شيء عصى الله فيه فهو كبيرة "
٥٤	" ما رأيت شيئاً أشبه باللمم .... "
٥٥	" الكبائر كل ذنب ختمه الله بنار .... "
٥٦	« والذي نفسي بيده ما من عبد ..... »
٥٧	« ألا أنبئكم بأكبر الكبائر ..... »
٥٨	" سئل النبي ﷺ عن الكبائر .... "
٥٩	« الكبائر سبع أولها الإشراف بالله ..... »

- ٥٩ « الصلوات الخمس ..... »
- ٦٠ « ما من أمرئ مسلم تحضره صلاة ..... »
- ٦٠ " لم نر مثل الذي بلغنا عن ربنا ﷺ .... "
- ٦٠ " ما لكم والكبائر ..... "
- ٦١ " الكبائر: الإشراف بالله، وقتل النفس، ..... "
- ٦١ " الكبائر: الإشراف بالله، ..... "
- ٧٠ « ما كان لني أن تكون له ..... »
- ٧١ « أنه لا ينبغي لني ..... »
- ٧٥ « ليلف الشاهد الغائب ..... »
- ٧٥ « اكتب فوالذي نفسي بيده ..... »
- ٧٨ « كيف تقضي ؟ ..... »
- ٨٨ « ما أراك إلا قد حرمت عليه ..... »
- ٨٨ « ما أعلمك إلا قد حرمت عليه »
- ٩٥ « نعم حجي عنها ..... »
- ٩٥ " هششت يوماً فقبلت .... "
- ٩٧ " يا رسول الله رأيت هذا المتزل .... "
- ٩٨ « ما تقولون في هؤلاء الأسرى ؟ »
- ١٠٠ « لو استقبلت من أمري ..... »
- ١٠١ « قد رأيت الذي صنعتم ..... »
- ١٠٢ " بعثنا رسول الله ﷺ .... "
- ١٠٢ « ثم رأيت أنه لا ينبغي ..... »
- ١٠٣ « أن لك من الأجر ..... »

- ١٢٤ " أتيت النبي ﷺ، فصعد في النظر.... "
- ١٢٥ « رب إذا يثلغوا..... »
- ١٢٥ « بعثني الله تعالى..... »
- ١٢٥ « لما بعثني الله برسالته..... »
- ١٢٦ " لما نزلت هذه الآية على رسول الله ﷺ.... "
- ١٢٦ « أن الله بعثني برسالة..... »
- ١٢٧ « يا رب إنما أنا واحد..... »
- ١٢٨ « اصنع لي صاعاً من طعام..... »
- ١٣١ " كان رسول الله ﷺ يُحرس.... "
- ١٣١ " كان رسول الله ﷺ إذا خرج.... "
- ١٣٢ " كان العباس عم رسول الله ﷺ.... "
- ١٣٣ " خرجنا في حجاج قومنا من المشركين.... "
- ١٣٤ " يا معشر الخزرج.... "
- ١٣٥ " أرق النبي ﷺ ذات ليلة.... "
- ١٣٥ " سهر رسول الله ﷺ مقدمه المدينة.... "
- ١٣٥ " كان النبي ﷺ يحرس حتى نزلت.... "
- ١٣٦ " خفت عليك من هذه المرأة.... "
- ١٣٦ « اعقلها وتوكل »
- ١٣٧ « يا بنية خمري عليك نحرک..... »
- ١٣٧ « يا بنية لا تبكي..... »
- ١٧٦ " سمعت رسول الله ﷺ يقول لجد بن قيس.... "
- ١٧٩ « لو استقبلت من أمري..... »

- ١٧٩ « عفا الله لكم عن ..... »
- ١٨١ « تصدقوا فإني أريد ..... »
- ١٨٣ " يا رسول الله تصلي عليه .... "
- ١٨٣ " تصلي عليه وهو منافق .... "
- ١٨٣ « إنما خيرني الله ..... »
- ١٨٦ « إنما خيرني الله، وسأزيد ..... »
- ١٨٧ « فلو أعلم أنني لو زدت ..... »
- ١٨٧ « وسأزيد على السبعين »
- ١٨٨ " وقد هناك الله عن .... "
- ١٨٩ « لو أعلم أني إن زدت ..... »
- ١٩١ « لم يكن لني خائنة الأعين »
- ١٩٣ " أرسل عبد الله بن أبي ابن سلول .... "
- ١٩٣ " لما مرض عبد الله بن أبي جاءه النبي ﷺ .... "
- ١٩٧ « أي عم قل لا إله إلا الله ..... »
- ١٩٩-١٩٨ « لأستغفرن لك ..... »
- ١٩٩ « رب اغفر لقومي ..... »
- ١٩٩ « اللهم أهد قومي ..... »
- ٢٠٠ " سمعت رجلاً يستغفر لأبويه .... "
- ٢٠١ « أخيركم غداً ..... »
- ٢١٨ « سأنظر في ذلك ..... »
- ٢٢٢ " أن أبا جهل قال للنبي ﷺ .... "
- ٢٣١ " كنا مع النبي ستة نفر .... "

- ٢٣١ " فوقع في نفس النبي ﷺ ما شاء الله .... "
- ٢٣١ " كنا نستبق إلى رسول الله ﷺ .... "
- ٢٣٣ " خرج عبدان إلى رسول الله ﷺ .... "
- ٢٣٤ " لما كان يوم الحديبية خرج إلينا ناس .... "
- ٢٤٤ " ولما وضع القوم أيديهم يأسرون .... "
- ٢٤٥ « كأني بك يا سعد تكره ..... »
- ٢٤٧ « وأحللت لي الغنائم ..... »
- ٢٤٨ " فلما أسروا الأسارى قال رسول الله ﷺ .... "
- ٢٥٠ « أنتم عالة فلا ييقن أحد ..... »
- ٢٥٠ " جاء جبريل إلى النبي ﷺ .... "
- ٢٥٠ « هذا جبريل يخبركم ..... »
- ٢٥١ " نزل جبريل ~~الطيار~~ على النبي ﷺ .... "
- ٢٥٢ « لو كان المطعم بن عدي ..... »
- ٢٥٨ " خطب رسول الله ﷺ زينب بنت جحش .... "
- ٢٨٢-٢٦٢-٢٦٠ « امسك عليك زوجك ..... »
- ٢٦٠ " أنا أطلقها، قالت فطلقني .... "
- ٢٨٣-٢٦١ " هذا أمر من السماء .... "
- ٢٦١ " جاء رسول الله ﷺ .... "
- ٢٦٦ " مر رجلان من الأنصار فسلما .... "
- ٢٧٣ " يا رسول الله والله إني لأرى .... "
- ٢٨٠ « فأين هي ممن يعلمها كتاب ربنا ..... »
- ٢٨١ « ألا لا فضل لعربي على أعجمي ..... »

- ٢٨١ « إذا خطب إليكم من ترضون دينه ..... »
- ٢٨٤ " كانت زينب تفخر .... "
- ٢٨٦ « أما والله إني لأحشاكم الله ..... »
- ٢٨٦ « إني لم أومر بالرهبانية »
- ٢٨٦ « إن الرهبانية لم تكتب علينا »
- ٢٨٧ " آخى النبي ﷺ بين سلمان وأبي الدرداء .... "
- ٢٨٩ " أن رسول الله ﷺ كانت له أمة يطؤها .... "
- ٢٨٩ " أصاب رسول الله ﷺ أم إبراهيم ولده .... "
- ٢٨٩ " قال النبي ﷺ لحفصة .... "
- ٢٩٠ " دخل رسول الله ﷺ بمارية .... "
- ٢٩١ " حرم رسول الله ﷺ سريره "
- ٣٠٠ " من أنباك هذا ؟ "
- ٣٠٣-٣٠٤ " يا محمد استدني "
- ٣٠٣ " يا رسول الله أرشدني "
- ٣٠٣ " يا رسول الله علمني مما علمك الله "

## فهرس الأعلام

الاسم	الصفحة
إبراهيم الطيلا	٢٥٥، ٩٩، ٣٨
ابن أبي	١٩٣، ١٩٢، ١٨٩، ١٨٧، ١٨٦، ١٨٢
ابن أبي حاتم	١٧٦، ١٣٠، ١٢٩، ١٢٧، ١٢٥، ٥٩
ابن أبي شيبة	٢٥١
ابن أبي يعلى	٨٤
ابن إسحاق	٢٤٤، ١٢٩، ١٢٥، ٤٣
ابن الأثير	١٨٥
ابن الأنباري	١٧٨
ابن الجوزي	٢٩٢
ابن الحاجب	٧٩، ٦٨
ابن الحنفية	٤٢
ابن السكيت	٢٢
ابن العربي	٢٩٢، ٢٧٤، ٢٦٤
ابن القشيري	٦٨
ابن المنذر	٥٩
ابن المنير	١٧٩
ابن برهان	٧٢
ابن بطال	١٠١، ٦٢
ابن بطة	٨٤



٢٩١، ٥٠، ٥٠	ابن تيميه ( الإمام )
١٢٧، ١٢٥، ٥٦	ابن جرير
٢٥٦، ٢٥٠، ١٣٩، ١٢٧، ٥٦	ابن حبان
١٣٠، ١٢٥، ١٠٢، ٦٢، ٥٥، ٥٣، ٤٣، ٣١، ٣٠	
٢٥٦، ٢٥١، ٢٥٠، ١٩٣، ١٨٧، ١٣٦، ١٣٢	ابن حجر
٣٠٧، ٢٩٥، ٢٩٤، ٢٩١، ٢٩٠، ٢٨٩، ٢٧٨	
١٠٥، ٧٠، ٦٩، ٦٧، ٤٣، ٤١، ٤٠	ابن حزم
٥٦	ابن خزيمة
١٢٥	ابن راهويه
٤٣	ابن رهاويه
٣٠٥	ابن زيد
٢٩٤، ٢٥٠	ابن سعد
١٣٣، ٤٥، ٤٢	ابن سيد الناس
٨٤	ابن شاقلا
١٣٧، ١٢٩، ١٢٥، ٩٥، ٦٢، ٥٨، ٥٥، ٥٤، ٥٣	
٢٩١، ٢٨٧، ٢٨٤، ٢٥٨، ٢٤٨، ٢٤٧، ١٩٣	ابن عباس
٤٣	ابن عساكر
٦٦، ٦٣، ٥٠	ابن عطية
١٩٦، ١٨٩، ١٨٦، ١٨٤، ١٨٣، ٤٦	ابن عمر
٢٨٥، ٢٤	ابن فارس
٢٧٨، ٧٠، ٦٧	ابن فورك
٨٩	ابن قدامة

٢٥٥، ٩٢	ابن قيم الجوزي
١١٣٣، ١١٣٢، ١١٣١، ١٢٩، ٦٠، ٤٥، ٤٤، ٤٣	ابن كثير
٢٩١، ٢٩٠، ٢٠٤، ٢٠٠، ١٨٥، ١٨١، ١٣٨	
٢٥٣	ابن كيسان
٥٩، ٥٦، ٤	ابن ماجه
٧٠	ابن مجاهد
٢٩٤، ٢٩٠، ١٧٦، ١٣١، ١٢٩، ١٢٥	ابن مردويه
٢٤، ٢٣	ابن منظور
٣٤	ابن نجار
٧١، ٧٠، ٦٩، ٦٥، ٤٩	أبو إسحاق الاسفرائيني
١٢٩، ١٢٤	أبو الأحوص
٤٩	أبو الحسين الخياط
٢٨٧	أبو الدرداء
١٧٢	أبو السعود
١٢٧، ١٢٦	أبو الشيخ
١٣٦، ١٣٥	أبو أيوب
٥١، ٤٨	أبو بكر الباقلائي
٢٩٩، ٢٥٦، ٢٥٥، ٢٤٩، ٢٤٨، ٩٩، ٩٨	أبو بكر الصديق
٣٠٨، ٣٠٧	أبو تمام
٢٨٧	أبو جحيفة
٦٧	أبو جعفر الطبري
٣٠٣، ٢٢٢، ١٩٧	أبو جهل

٢٧٣	أبو حذيفة
٨٣	أبو حفص العكري
٧٤ ، ٦٩	أبو حنيفة ( الإمام )
١٩١ ، ١٧٩ ، ١٧٨ ، ١٤٢ ، ٦٤	أبو حيان
٢٣٣ ، ٧٨	أبو داود
١٤١	أبو زيد
١٣٢ ، ٥٦	أبو سعيد الخدري
١٩٨ ، ١٩٧ ، ١٣٨ ، ١٣٢ ، ١٣١ ، ١٣٠ ، ١٢٨ ، ٢٣	أبو طالب
٢٩٤	أبو عامر
٢٥١	أبو عبيدة
١٩٦ ، ١٢٩ ، ١٢٨	أبو لهب
٣٢	أبو منصور
١٢٥ ، ٤٥ ، ٤٣ ، ٤٢	أبو نعيم
٦٧	أبو هاشم
٢٩٠ ، ١٢٩ ، ١٢٥ ، ١٠٢ ، ٥٩ ، ٥٦ ، ٥٤	أبو هريرة
٩٠	أبو يوسف
٤٦	الأبي
٣٠٣	أبي بن خلف
١٣٧ ، ١٢٩ ، ٩٠	أحمد ( الإمام )
٣	أحمد صقر ( أ . د )
١١١ ، ٧٨ ، ٢٤ ، ٢٢ ، ٢١	الأزهري
٥٤	إسماعيل القاضي

٢٣	الأصمعي
٢٩٥	الأصيلي
٨٤	آل تيمية
١٨٩ ، ١٤٨ ، ١٣٧ ، ١٢٧ ، ١٢٥ ، ٣٩ ، ٣٨	الألوسي
٢٨٧	أم الدرداء
٢٦٦	أم سلمة
١٨٨ ، ٦٨ ، ٦٧ ، ٦٤ ، ٥٣	إمام الحرمين
٣٠٣	أمية بن خلف
٢٨٩ ، ٢٨٦ ، ٢٨٤ ، ٦٠ ، ٥٦	أنس بن مالك
١٣٤	الأنصار
٣٣	الأيحي
١٢٤ ، ١١٩ ، ١٠٢ ، ١٠١ ، ١٠٠ ، ٩٥ ، ٥٨ ، ٥٤	
٢٥٧ ، ٢٥٢ ، ٢٤٧ ، ١٩٧ ، ١٨٨ ، ١٨٣ ، ١٣٥	البيخاري
٣٠٨ ، ٣٠٧ ، ٢٩٤ ، ٢٨٦ ، ٢٨٤ ، ٢٦٦	
١٣٤ ، ١٣٣ ، ١٢٩	البراء
٦٠ ، ٥٩ ، ٤٥ ، ٤٤ ، ٤٣ ، ٤٢	البرار
٢٧٨ ، ٢٦٤	بكر بن العلاء
٢٣١	بلال
٢١٨	بنو أبيرق
١١٦	بني إسرائيل
١٢٩	بني عبد المطلب
١٣١ ، ١٣٠	بني هاشم

١٧٧	اليضاوي
٤	اليهقي
١٣٠، ١٢٦، ١٢٥، ٥٦، ٤٣، ٤٢، ٤١	اليهقي
٧١، ٧٠	تاج الدين السبكي
٤٤، ٥٩، ١٠٠، ١٣٥، ١٣٦، ٢١٨، ٢٢٢، ٢٣٣	الترمذي
٢٥٦، ٢٥٠	
٧١	تقي الدين السبكي
١٧٦، ١٣٨، ١٣١	جابر بن عبد الله
١٧٧	الجبائي
١٢٤، ٢٠١، ٢٥٠، ٢٥١، ٢٥٢، ٢٥٤	جرير بن العلاء
١٧٦	جد بن قيس
٢٩٣	جمال الدين القاسمي
٢٣	الجوهري
٧١	الحافظ العراقي
٤٢، ٤٣، ٤٥، ٥٦، ١٠٣، ٢٢٢، ٢٣١، ٢٣٢	الحاكم
٢٥٦، ٢٥٠، ٢٣٣	
٩٧	الحباب بن منذر
٣٥	حسن الشطي
٤١، ٤٠	الحسن بن أبي طالب
١٢٦	الحسن بن يسار
٢٨٩، ٢٩٣، ٢٩٥، ٢٩٩	حفصة
١٩٣	الحكم بن أبان

١٥٣، ١٢٨	حمزة
١٠٦	الحنفية
١٣٤	الخنزرج
٩٢	الخطابي
١١١، ١١٩	الخليل
٨٩، ٨٨	خولة بنت ثعلبة
١٣٠	الدارقطني
٣٠٨، ١٨٨، ١٧٨	الداودي
٣٥	الدردير
٤٣، ٤٢	الذهبي
٣١، ٢٩	الراغب الأصفهاني
٢٣٣	ربيعي بن حراش
١٢٩	ربيعة بن ناجذ
٢١٨	رفاعة بن زيد
٢٤	الزبيدي
١٤١، ٢٢	الزجاج
٢٧٨، ٢٦٤، ١٧٨، ٤٦، ٤٠	الزرقاني
٢٧٨، ٢٠٣، ١٩٠، ١٧٧، ١٧٢	الزخشري
٢٧٨، ٢٦٤	الزهري
١٩	زهير بن أبي سلمى
٢٨٩	زيد بن أسلم

٢٦٤ ، ٢٦٣ ، ٢٦٢ ، ٢٦١ ، ٢٦٠ ، ٢٥٩ ، ٢٥٨ ، ١٣	زيد بن حارثة
٢٨٤ ، ٢٨١ ، ٢٨٠ ، ٢٧٩ ، ٢٧٥ ، ٢٧٠ ، ٢٦٩ ، ٢٦٥	زينب بنت رسول الله ﷺ
١٣٧	زينب بنت جحش
٢٧٠ ، ٢٦٩ ، ٢٦٣ ، ٢٦١ ، ٢٦٠ ، ٢٥٩ ، ٢٥٨ ، ١٣	السدي
٢٩٥ ، ٢٩٣ ، ٢٨٤ ، ٢٨١ ، ٢٨٠ ، ٢٧٥ ، ٢٧١	السعد
٢٩٤ ، ٢٧٨ ، ٢٦٤	سعد
٨٣ ، ٦٧ ، ٣٣ ، ٣٢ ، ٣١	سعد بن أبي وقاص
١٣٥	سعد بن معاذ
٢٣٣ ، ٢٣٢ ، ٢٣١	سعید
٢٤٥ ، ٢٤٤	سعید بن جبیر
١٩٣	السفاريين
٢٩٢	سفيان
٧١	سلمان
٢٣١	سليم الرازي
٢٨٧	السمين اليهودي
١٠٥	سهلة بنت سهيل
٢١٤	سهيل بن عمرو
٢٧٣	السهيلي
٢٣٤	سودة بنت زمعة
٣٠٥	
٢٩٤ ، ٢٩٣	

٣٢ ، ٣١	النيلكوتي
٢٥١ ، ١٣٢ ، ١٣١ ، ١٢٧ ، ١٢٥ ، ٥٩ ، ٥٦ ، ٤٣	السيوطي
٢٩٣ ، ٢٥٨	
٢٦٦ ، ١٢٦ ، ٩٠ ، ٧٤	الشافعي ( الإمام )
٢٩٢	الشعبي
٣٠٧ ، ٤٤ ، ٤٣	الشهاب الخفاجي
٧١	الشهرستاني
٢٤٧ ، ١٨٥ ، ١٠٥ ، ٧٢ ، ٦٩ ، ٦٧ ، ٦٦	الشوكاني
٣٠٣	شيبه بن ربيعة
١٠	صالح المرابي ( الشيخ )
٢٦٦ ، ١٣٥	صفية بنت يحيى
٢٩١ ، ٢٩٠	الضياء المقدسي
٢٩٤ ، ٢٩١ ، ٢٩٠ ، ١٩٣	الطبراني
٢١٨ ، ١٩٣ ، ١٩٢ ، ١٨٩ ، ١٣٠ ، ٥٤ ، ٥٣ ، ٢٥	الطبري
٢٩٤ ، ٢٨٩ ، ٢٨٧ ، ٢٧٨ ، ٢٥٨ ، ٢٢٢	
٢٩٥ ، ٢٩٠ ، ٢٨٩ ، ٢٧٣ ، ١٣٦ ، ١٠٣ ، ١٠١	عائشة ( أم المؤمنين )
١٢٩	عباد الأسدي
٣٠٣ ، ١٣٤ ، ١٣٣ ، ١٣٢ ، ١٢٨	العباس
٢٥١ ، ١٩٣	عبد الرزاق
٣٥ ، ٣٤	عبد السلام اللقاني
٧٠	عبد القاهر البغدادي



٣٠٤ ، ٣٠٣ ، ٣٠٢	عبد الله العامري
١٩٧	(ابن أم مكتوم)
٢٥٤	عبد الله بن المغيرة
١٩٢	عبد الله بن جحش
٧٥	عبد الله بن عمرو
٢٣١ ، ٦١ ، ٤	عبد الله بن مسعود
١٩٨	عبد المطلب
١٢٧	عبد بن حميد
٣	عبدالعظيم الغباشي (أ . د)
٢٥٠	عبيدة
٣٠٣	عتبة بن ربيعة
٢٥٣	عثمان بن المغيرة
٦٠	عثمان بن عفان
٢٩٢	عطاء
١٩٣	عكرمة
٣٠٨ ، ٣٠٧ ، ٦٩ ، ٤٤ ، ٤٣	علي القاري
١٢٩ ، ١٢٨ ، ١٢٦ ، ١٢٥ ، ٦١ ، ٤٥ ، ٤٣ ، ٤٢ ، ٤	علي بن أبي طالب
٢٤٧ ، ٢٣٣ ، ٢٢٢ ، ٢٠٠	
٢٧٨ ، ٢٦٤	علي بن الحسين
٢٤٥ ، ١٨٩ ، ١٨٨ ، ١٨٦ ، ١٨٣ ، ٩٩ ، ٩٥ ، ٤٢	عمر بن الخطاب
٢٩٩ ، ٢٩٥ ، ٢٨٩ ، ٢٥٥ ، ٢٤٨	

٢٠	عمرو بن كلثوم
١٧، ٩، ٦	عويد المطرفي (د)
٢٥٥، ٩٩	عيسى السخري
١٨٨، ٦٢	الغزالي
٢٤٦، ٩٤، ٧٢، ٤٩	الفخر الرازي
٢٥	الفرزدق
٢٠٣	القاسمي
١٨٨، ١٨٤، ٦٤، ٣٧	القاضي الباقلاني
٢٥٤	القاضي بكر بن العلاء
٧٢	القاضي حسين
٤٠، ٦٥، ٣٩	القاضي عبد الجبار
١٤، ٣٨، ٤٠، ٤٦، ٥٠، ٥٣، ٦٣، ٦٥، ٦٦، ٦٧	القاضي عياض
٧١، ٧٣، ١٧٨، ٢٥٤، ٢٦٤، ٢٧٩، ٢٩٢، ٣٠٧	
٢٥٨، ٢١٨، ١٩٣	قتادة
٣٨، ٣٩، ٥٣، ٥٤، ١٢٥، ١٣٦، ١٣٩، ١٧٨	القرطبي
٢٧٩، ٢٦٤	
١٤، ٤٠، ٤٦، ١٧٨، ٢٧٨	القسطلاني
١٧٩، ١٧٨	القشيري
١٣٤، ١٣٣	كعب بن مالك
٧٩، ٣٧، ٣٤، ٣٣	الكمال ابن همام
٦٨	الكيالهراسي
٢٨٨، ٢٨٩، ٢٩٠، ٢٩٢، ٢٩٦، ٢٩٨، ٢٩٩	مارية القبطية (أم إبراهيم)

٦٣، ٤٧	المازري
٣٠٣، ٩٠، ٧٤	مالك (الإمام)
٤٢	الماوردي
٢٩٢، ٢٥٩، ٢٤٧، ١٢٧	مجاهد
٢١٨	محمد الخرائي
١٠، ٣	محمد العرجون (أ. د.)
٤٢	محمد بن أبي طالب
٢١٦	محمد رشيد رضا
٢١٩، ٢١٧	محمد عبده (الشيخ)
٢٩٢	مسروق
١٢٥، ١٠٥، ١٠١، ٦٠، ٥٩، ٥٨، ٥٣، ٤٢	
٢٤٩، ٢٤٨، ٢٤٧، ٢٣٢، ٢٣١، ١٩٧، ١٨٣	مسلم
٢٩٥، ٢٧٣، ٢٦١، ٢٥٦، ٢٥٠	
١٣٣	مصعب بن عمير
٢٥٢	مطعم بن عدي
٧٨	معاذ
١٩٣	معمر
٢٩٢	مقاتل
١٧٨	مكي
١٧٨	المهدي
٢٥٥، ١١٧، ١١٦، ٩٩	موسى <small>عليه السلام</small>
٢٢	النايعة

١٤٨	ناصر الدين ابن المنير
١٧٨	النحاس
٢٩٥ ، ٢٨٩ ، ٢٥٥ ، ٢٥٠ ، ٥٦	النسائي ( الإمام )
١٧٩	نفظويه
٢٥٥ ، ٩٩	نوح <small>عليه السلام</small>
٢٩٥ ، ١٠٥ ، ٧٢ ، ٦٣ ، ٦١ ، ٥٣	النووي
٢٥٣	هشام بن المغيرة
٨٨	هلال بن أمية
٢٨٩	المهيم بن كليب
٣٠٣	الوليد بن المغيرة

## قائمة المراجع

- ١ - آتحاف المرید شرح جوهرة التوحيد بهامش حاشية محمد الأمير على جوهرة التوحيد .  
مطبعة الباى الحلبى .مصر عام ١٣٦٨هـ .
- ٢ - أحكام القرآن .  
أبو بكر أحمد بن علي الرازي الجصاص .  
طبعة مصورة عن الطبعة الأولى المطبوعة بمطبعة الأوقاف الإسلامية عام ١٣٣٥هـ .  
دار الكتاب العربي .
- ٣ - أحكام القرآن .  
أبو بكر محمد بن عبد الله بن العربي .  
تحقيق علي بن محمد البحاري .  
مطبعة عيسى الباى الحلبى وشركاه - الطبعة الثانية .
- ٤ - الأحكام في أصول الأحكام .  
سيف الدين أبو الحسين علي بن أبي علي الآمدي .  
دار الاتحاد العربي للطباعة .
- ٥ - الأحكام في أصول الأحكام .  
تعليق عبد الرزاق عفيفي - الطبعة الأولى عام ١٣٨٧هـ .  
المطبعة المصرية - الطبعة الأولى عام ١٣٤٧هـ .

- ٦ - اجتهاد الرسول ﷺ .  
 عبد الجليل عيسى أبو النصر .  
 دار البيان - الكويت - عام ١٣٨٩هـ .
- ٧ - الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد .  
 إمام الحرمين الجويني .  
 تحقيق وتعليق وتقديم د/ محمد يوسف موسى وعلي عبد المنعم عبد الحميد .  
 مطبعة السعادة بمصر عام ١٣٦٩هـ .
- ٨ - إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم .  
 أبو السعود محمد بن محمد العمادي .  
 المطبعة المصرية - الطبعة الأولى عام ١٣٤٧هـ .
- ٩ - إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول .  
 محمد بن علي بن محمد الشوكاني .  
 مطبعة مصطفى البابي الحلبي بمصر عام ١٣٥٦هـ .
- ١٠ - أسرار التكرار في القرآن .  
 تاج القراء محمود بن حمزة بن نصر الكرمانلي .  
 تحقيق عبد القادر أحمد عطا .  
 دار الاعتصام - الطبعة الأولى ١٣٩٤هـ .
- ١١ - إصلاح المنطق .  
 ابن السكيت .  
 شرح وتحقيق أحمد محمد شاكر، وعبد السلام محمد هارون .  
 دار المعارف بمصر - سلسلة ذخائر العرب - الطبعة الثانية ١٩٧٠هـ .

١٢ - إعراب ما من به الرحمن من وجوه الإعراب والقراءات في جميع القرآن .

أبو البقاء عبد الله بن الحسين العكبري .

تصحيح وتحقيق إبراهيم عطوة عوض .

شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - الطبعة الثانية ١٣٨٩هـ .

١٣ - إعلام النبوة .

أبو الحسن علي بن محمد الماوردي .

دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان - الطبعة الأولى ١٣٩٣هـ .

١٤ - إعلام الموقعين عن رب العالمين .

محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية .

تحقيق عبد الرحمن الوكيل - مطبعة المدني بمصر عام ١٣٨٩هـ .

١٥ - الأعلام .

خير الدين الزركاني .

الطبعة الثالثة .

١٦ - الإكتفاء في مغازي رسول الله ﷺ والثلاثة الخلفاء .

أبو الربيع سليمان بن موسى الكلاعي .

تحقيق مصطفى عبد الواحد - مطبعة السنة المحمدية عام ١٣٨٧هـ .

١٧ - إكمال إكمال المعلم شرح صحيح مسلم .

محمد بن خلفه بن عمر الأبي .

مطبعة السعادة بمصر عام ١٣٢٧هـ .

١٨ - الانتصار والرد على ابن الراوندي .

عبد الرحيم بن محمد الخياط .

تحقيق د/ نيرج .

دار الكتب المصرية عام ١٣٤٤هـ .

١٩ - الإنصاف فيما تضمنه الكشاف من الاعتزال .

ناصر الدين أحمد بن محمد بن المنير .

بهامش الكشاف عن حقائق التزويل للزمخشري .

شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - الطبعة الأخيرة ١٣٨٥هـ .

٢٠ - البداية والنهاية .

أبو الفداء الحافظ ابن كثير .

مكتبة المعارف - بيروت -، ومكتبة النصر - الرياض - الطبعة الأولى ١٩٦٦م .

٢١ - بدائع الفوائد .

أبو عبد الله محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية .

دار الكاتب العربي - بيروت - لبنان .

٢٢ - الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث لابن كثير .

تأليف أحمد محمد شاكر .

مكتبة ومطبعة محمد علي صبيح - الطبعة الثالثة .

٢٣ - تفسير القرآن الكريم المسمى أنوار التزويل وأسرار التأويل .

ناصر الدين عبد الله بن عمر بن محمد البيضاوي .

صححه محمد سالم محبش، وشعبان محمد إسماعيل .

مكتبة الجمهورية العربية .



## ٢٤ - تأويلات أهل السنة .

أبو منصور محمد بن محمد الماتريدي .

تحقيق وتعليق د/ إبراهيم عوضين والسيد عوضين - الجزء الأول  
المجلس الأعلى للشئون الإسلامية بالقاهرة عام ١٣٩١هـ .

## ٢٥ - التحرير في أصول الفقة .

كمال الدين محمد بن عبد الواحد الشهير بابن الهمام .  
مطبعة مصطفى البابي الحلبي بمصر عام ١٣٥١هـ .

## ٢٦ - تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي .

أبو العلي محمد بن عبد الرحمن المباركفوري .  
راجع أصوله وصححه عبد الرحمن محمد عثمان .  
مطبعة الفجالة الجديدة - الطبعة الثانية ١٣٨٤هـ .

## ٢٧ - تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي .

جلال الدين عبد الرحمن السيوطي .  
حققه وراجع أصوله عبد الوهاب عبد اللطيف .  
المكتبة العلمية بالمدينة المنورة - الطبعة الأولى ١٣٧٩هـ .

## ٢٨ - تفسير القرآن العظيم .

الحافظ عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن كثير القرشي الدمشقي .  
مطبعة مصطفى محمد بمصر عام ١٣٥٦هـ .

## ٢٩ - التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح .

الحافظ زين الدين عبد الرحيم العراقي .  
المكتبة السلفية بالمدينة المنورة - الطبعة الأولى ١٣٨٩هـ .

- ٣٠ - تيسير التحرير .  
 محمد أمير باد شاه .  
 مطبعة الحلبي بمصر عام ١٣٥١هـ .
- ٣١ - التفسير الكبير .  
 الإمام الفخر الرازي .  
 مؤسسة المطبوعات الإسلامية بمصر .
- ٣٢ - تفسير القرآن الكريم الشهير بتفسير المنار .  
 محمد رشيد رضا .  
 دار المعرفة - بيروت - لبنان - الطبعة الثانية .
- ٣٣ - تهذيب التهذيب .  
 الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني .  
 طبعة دائرة المعارف في الهند - الطبعة الأولى ١٣٢٦هـ .
- ٣٤ - تهذيب اللغة .  
 أبو منصور محمد بن أحمد الأزهري .  
 تحقيق وتقديم عبد السلام محمد هارون وراجع محمد علي النجا .  
 الدار المصرية للتأليف والترجمة عام ١٣٨٤هـ .
- ٣٥ - الجامع لأحكام القرآن .  
 محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي .  
 دار الكاتب العربي للطباعة والنشر - القاهرة عام ١٣٨٧هـ .
- ٣٦ - جامع بيان العلم وفضله .  
 أبو عمر يوسف بن عبد البر القرطبي .  
 المكتبة السلفية بالمدينة المنورة - الطبعة الثانية ١٣٨٨هـ .

٣٧ - جامع البيان عن تأويل آي القرآن .

أبو جعفر محمد بن جرير الطبري .

شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي بمصر ١٣٧٣هـ - الطبعة الثانية .

٣٨ - جمع الجوامع ( ضمن مجموع مهمات المتون ) .

تاج الدين السبكي ( عبد الوهاب بن أبي الحسن ) .

شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - الطبعة الرابعة ١٣٦٩هـ .

٣٩ - جوامع السيرة ( وخمس رسائل أخرى ) .

أبو محمد علي بن أحمد بن حزم .

تحقيق د/ إحسان عباس، و د/ ناصر الدين الأسد، مراجعة أحمد محمد شاكر .

دار المعارف بمصر .

٤٠ - جامع العلوم والحكم الملقب بدستور العلماء .

القاضي عبد النبي بن عبد الرسول الأحمد ذكرى .

تصحيح محمد بن غياث الدين .

مطبعة دائرة المعارف النظامية بميدان آباد ركن - الهند ١٣٢٩هـ .

٤١ - حاشية سعد الدين التفتازاني .

وحاشية السيد الشريف الجرجاني على شرح القاضي عضد الملة والدين لمختصر المنتهى الأصولي لابن

الحاجب مع حاشية الشيخ حسن الهروري .

المطبعة الكبرى الأميرية ببولاق عام ١٣١٦هـ .

٤٢ - حاشية السيلكوتي على حاشية الخيالي على شرح العقائد .

عبد الحكيم بن شمس الدين السيلكوتي .

دار المطبعة العامرة بالآستانة عام ١٢٧٥هـ .

٤٣ - حاشية القونوي على تفسير البيضاوي .

المطبعة العامرة عام ١٢٨٥هـ .

٤٤ - الخصائص الكبرى .

جلال الدين السيوطي .

تحقيق د/ محمد خليل هراس .

٤٥ - خلق أفعال العباد والرد على المهجمية وأصحاب التعطيل .

أبو عبد الله بن إسماعيل البخاري .

طبعة مكتبة ومطبعة النهضة الحديثة بمكة المكرمة عام ١٣٨٩هـ .

٤٦ - الدر المنثور .

جلال الدين عبد الرحمن السيوطي .

الناشر محمد أمين دمج - بيروت .

٤٧ - الدرر في اختصار المغازي والسير .

الحافظ يوسف بن عبد البر النمري .

تحقيق د/ شوقي ضيف .

المجلس الأعلى للشئون الإسلامية - لجنة إحياء التراث الإسلامي - القاهرة عام ١٣٨٦هـ .

٤٨ - دلائل النبوة .

الحافظ أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني .

دائرة المعارف بالهند - عام ١٣٦٩هـ - الطبعة الثانية .

## ٤٩ - دلائل النبوة .

. البيهقي .

. تقديم وتحقيق عبد الرحمن محمد عثمان .

. المكتبة السلفية بالمدينة المنورة .

## ٥٠ - ديوان النابغة الذبياني .

. ابن السكيت .

. تحقيق شكري فيصل .

. دار الفكر - بيروت - عام ١٣٨٨هـ .

## ٥١ - روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني .

. أبو الفضل شهاب الدين السيد محمود الألوسي .

. إدارة الطباعة المنيرة - دار إحياء التراث العربي - بيروت - لبنان .

## ٥٢ - زاد المسير في علم التفسير .

. أبو الفرج جمال الدين عبد الرحمن بن علي بن الجوزي .

. المكتب الإسلامي للطباعة والنشر - دمشق وبيروت - الطبعة الأولى ١٣٨٤هـ .

## ٥٣ - زاد المعاد في هدى خير العباد .

. الحافظ أبو عبد الله ابن قيم الجوزية .

. مطبعة محمد علي صبيح بمصر .

## ٥٤ - الزواجر عن اقتراف الكبائر .

. أبو العباس أحمد بن محمد بن علي ابن حجر المكي الهيتمي .

. شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي .

٥٥ - سنن أبي داود .

سليمان بن الأشعث السجستاني .

دار إحياء السنة النبوية .

٥٦ - سنن الترمذي .

الجزءان الأول والثاني - تحقيق وشرح أحمد محمد شاكر .

الجزء الثالث - تحقيق وتخريج وتعليق محمد فؤاد عبد الباقي .

الجزءان الرابع والخامس - تحقيق وتعليق إبراهيم عطوة عوض .

مطبعة مصطفى البابي الحلبي .

٥٧ - سنن الدارمي .

أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي .

دار إحياء السنة المحمدية .

٥٨ - سنن المصطفى ﷺ .

أبو عبد الله محمد بن يزيد ابن ماجة القزويني .

وبحاشيتها حاشية السندي .

المطبعة التازية - الطبعة الأولى .

٥٩ - سيرة النبي ﷺ .

أبو محمد عبد الملك بن هشام .

راجع أصولها وضبط غريبها وعلق حواشيها ووضع فهرسها محمد محي الدين عبد الحميد .

مطبعة حجازي بالقاهرة .

٦٠ - الشفاء بتعريف حقوق المصطفى ﷺ .

القاضي عياض بن موسى اليحصبي .

شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي عام ١٣٦٩هـ .

٦١ - شرح تنقيح الفصول في اختصار المحصول في الأصول .

شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي .

حقيقه طه عبد الرؤوف سعد .

مكتبة الكليات الأزهرية - دار الفكر - الطبعة الأولى ١٣٩٣هـ .

٦٢ - شرح الخريدة البهية .

أبو البركات سيدي أحمد الدردير .

مع حاشية العلامة الصاوي على شرح الخريدة .

مطبعة الاستقامة .

٦٣ - شرح الشفاء .

علي القاري .

بمامش نسيم الرياض .

المكتبة السلفية بالمدينة المنورة .

٦٤ - شرح صحيح مسلم .

أبو زكريا يحيى بن شرف النووي .

المطبعة المصرية ومكتبتها .

٦٥ - شرح الفقه الأكبر .

ملا علي القاري .

مطبعة دار الكتب العربية الكبرى بمصر عام ١٣٢٧هـ .

٦٦ - شرح القصائد السبع الطوال الجاهليات .

أبو بكر محمد بن القاسم الأنباري .

تحقيق وتعليق عبد السلام محمد هارون .

دار المعارف بمصر - الطبعة الثانية - ١٩٦٩ م .

٦٧ - شرح المقاصد .

سعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني .

دار الطباعة العامرة بدار الخلافة عام ١٢٧٧هـ

٦٨ - شرح المواقف .

السيد الشريف علي بن محمد الجرجاني .

مطبعة السعادة بمصر عام ١٣٢٥هـ .

٦٩ - شرح المواهب اللدنية .

محمد بن عبد الباقي الزرقاني .

دار المعرفة للطباعة والنشر - بيروت - لبنان .

٧٠ - شرح المنار وحواشيه من علم الأصول .

عز الدين عبد اللطيف بن عبد العزيز .

ومعه عدة حواشي ومنها حاشية يحيى الرهاوي .

المطبعة العثمانية عام ١٣١٥هـ .

٧١ - الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية .

إسماعيل بن حماد الجوري .

تحقيق أحمد عبد الغفور عطار .

دار الكتاب العربي بمصر .



## ٧٢ - صحيح البخاري .

أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم البخاري .  
دار ومطابع الشعب بمصر .

## ٧٣ - صحيح مسلم .

أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري .  
تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي .

دار إحياء الكتب العربية بمصر - الطبعة الأولى - ١٣٧٤هـ .

## ٧٤ - طبقات الحنابلة - الجزء الثاني .

القاضي محمد بن أبي يعلى .  
مطبعة السنة المحمدية .

## ٧٥ - الطبقات الكبرى .

محمد بن سعد بن منيع .  
دار الشعب .

## ٧٦ - عصمة الأنبياء .

محمد بن عمر بن الحسن فخر الدين الرازي .  
صححه وعلق عليه إدارة الطباعة المنيرية .

## ٧٧ - عيون الأثر في فنون المغازي والشمال والسير .

ابن سيد الناس .

دار المعرفة - بيروت - لبنان .

## ٧٨ - غرائب القرآن و رغائب الفرقان .

- نظام الدين الحسن بن محمد بن حسين القمي النيسابوري .  
بهامش جامع البيان لابن جرير الطبري .  
المطبعة الكبرى الأميرية - الطبعة الأولى - ١٣٢٧هـ .

## ٧٩ - فتح الباري بشرح صحيح البخاري .

- الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني .  
رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه واستقصى أطرافه محمد فؤاد عبد الباقي .  
قام بإخراجه محب الدين الخطيب .  
المطبعة السلفية بالقاهرة عام ١٣٨٠هـ .

## ٨٠ - الفتح الرباني لترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني .

- مع مختصر شرح بلوغ الأمان .  
أحمد عبد الرحمن البنا الشهير بالساعاتي .  
الطبعة الأولى .

## ٨١ - الفرق بين الفرق .

- عبد القاهر بن طاهر البغدادي .  
تحقيق زاهد الكوثري  
مكتبة نشر الثقافة الإسلامية عام ١٣٦٧هـ .

## ٨٢ - الفصل في الملل والأهواء والنحل .

- أبو محمد علي بن أحمد بن حزم الظاهري .  
دار المعرفة للطباعة والنشر - بيروت - لبنان - الطبعة الثانية ١٣٩٥هـ .

- ٨٣ - فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير .  
محمد بن علي بن محمد الشوكاني .  
شركة مكتبة ومطبعة مصطفى الحلبي - الطبعة الثانية ١٣٨٣هـ .
- ٨٤ - الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي .  
سيدي محمد بن الحسن الحجوي الثعالبي .  
طبع إدارة المعارف بالرباط، ومطبعة بلدية فاس عام ١٣٤٥هـ .
- ٨٥ - الفقيه والمتفقه .  
أبو بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي .  
تصحيح وتعليق الشيخ إسماعيل الأنصاري .  
دار إحياء السنة النبوية عام ١٣٩٥هـ .
- ٨٦ - فواتح الرحموت بشرح مسلم الثبوت .  
عبد العلي محمد بن نظام الدين الأنصاري .  
بهامش المستصفي للغزالي .  
المطبعة الأميرية - بولاق عام ١٣٢٢هـ .
- ٨٧ - كتاب العين .  
الخليل بن أحمد الفراهيدي .  
تحقيق د/ عبد الله درويش .  
مطبعة العاني - بغداد عام ١٣٨٦هـ - الجزء الأول .
- ٨٨ - كشف الأسرار عن أصول فخر الدين البزدوي .  
علاء الدين عبد العزيز بن أحمد البخاري .  
دار الكتاب العربي - بيروت - لبنان عام ١٣٩٤هـ .

## ٨٩ - الكليات .

أبو البقاء الحسيني الكفوي .

المطبعة العامرة عام ١٢٨٧هـ .

## ٩٠ - الكشاف عن حقائق التزويل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل .

جار الله محمود بن عمر الزمخشري .

شركة ومكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - الطبعة الأخيرة ١٣٨٥هـ .

## ٩١ - كثر العمال في سنن الأقوال والأفعال .

ضبطه وفسر غريبه الشيخ بكرى حياتي .

صححه ووضع فهارسه ومفتاحه الشيخ صفوة السقا .

مكتبة التراث الإسلامي - مطبعة الثقافة - حلب - الطبعة الأولى ١٣٩٤هـ .

## ٩٢ - لباب النقول في أسباب التزول .

جلال الدين عبد الرحمن السيوطي .

مطبعة مصطفى البابي الحلبي بمصر - الطبعة الثانية ١٣٧٣هـ .

## ٩٣ - لسان العرب .

أبو الفضل محمد بن مكرم الأنصاري .

دار صادر - بيروت - لبنان .

## ٩٤ - اللمع في أصول الفقه .

الإمام أبو إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي المتوفى عام ٤٧٦هـ .

تصحیح السيد محمد بدر الدين النعساني الحلبي .

مطبعة السعادة بمصر - الطبعة الأولى ١٣٢٦هـ .

- ٩٥ - لوامع الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية لشرح الدرّة المضبة في عقد الفرقة المرضية  
محمد بن أحمد السفاريني الأثري .  
مطابع الأصفهاني وشركاه مجده عام ١٣٨٠هـ .
- ٩٦ - مجمع البيان في تفسير القرآن .  
أبو علي الفضل بن الحسن الطبرسي .  
دار مكتبة الحياة - بيروت عام ١٣٨٠هـ .
- ٩٧ - محاسن التأويل .  
محمد جمال الدين القاسمي .  
تحقيق وتخريج وتعليق محمد فؤاد عبد الباقي .  
دار إحياء الكتب العربية عام ١٣٧٦هـ .
- ٩٨ - المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز .  
القاضي أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عطية الأندلسي .  
تحقيق المجلس العلمي بفاس عام ١٣٩٥هـ .
- ٩٩ - مختصر التحرير في أصول فقه السادة الحنابلة .  
محمد بن أحمد الفتوحى المعروف بابن النجار .  
شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي بمصر عام ١٣٦٧هـ .
- ١٠٠ - مختصر لوامع الأنوار البهية لشرح الدرّة المضبة في عقد الفرقة المرضية .  
حسن الشطي الحنبلي .  
مطبعة الترقى بدمشق عام ١٣٥٠هـ .

١٠١ - المدخل إلى مذهب الإمام أحمد بن حنبل .

عبد القادر بن أحمد ( ابن بدران ) .

إدارة الطباعة المنيرية .

١٠٢ - المستدرك على الصحيحين .

الحافظ أبو عبد الله الحاكم النيسابوري . وبذيله التخليص للذهبي .

مكتبة ومطبعة النصر الحديثة - الرياض .

١٠٣ - السامرة بشرح المسامرة .

كمال الدين محمد بن محمد المعروف بابن شريف .

وعليه نتائج المذاكرة بتحقيق مباحث المسامرة .

محمد محيي الدين عبد الحميد .

مطبعة السعادة بمصر .

١٠٤ - المستقصى من علم الأصول .

حجة الاسلام أبو حامد محمد بن محمد الغزالي .

المطبعة الأميرية - بولاق - الطبعة الأولى ١٣٢٢هـ .

١٠٥ - مسند الإمام أحمد .

شرحه وصنع فهارسه أحمد محمد شاكر .

دار المعارف بمصر عام ١٣٦٩هـ .

١٠٦ - مسند الإمام أحمد .

المكتب الإسلامي - دار صادر - بيروت .

١٠٧ - مسند البزار .

الجزء الأولى - مصور بمكتبة الدكتور أحمد محمد نور سيف .

## ١٠٨ - المسودة في أصول الفقه .

آل تيميه .

تحقيق وتعليق محمد محيي الدين عبد الحميد .

مطبعة المدني - القاهرة .

## ١٠٩ - المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي .

أحمد بن محمد المقرئ الفيومي .

ضحه مصطفى السقا .

مطبعة مصطفى البابي الحلبي بمصر عام ١٣٦٩هـ .

## ١١٠ - المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية .

الحافظ أحمد بن علي بن حجر .

تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي .

المطبعة العصرية بالكويت - الطبعة الأولى ١٣٩٣هـ .

## ١١١ - معالم السنن .

أبو سليمان الخطابي .

بجاشية مختصر سنن أبي داود للمنذري وتهديب الإمام ابن قيم الجوزية .

تحقيق أحمد محمد شاكر، ومحمد حامد الفقي .

مطبعة أنصار السنة المحمدية عام ١٣٦٦هـ .

## ١١٢ - معاني القرآن وإعرابه .

الزجاج .

شرح وتحقيق د/ عبد الجليل عبده شلبي .

المكتبة العصرية - بيروت - صيدا .

## ١١٣ - معجم مقاييس اللغة .

أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا .

تحقيق وضبط عبد السلام محمد هارون .

شركة مكتبة ومطبعة البابي الحلبي بمصر - الطبعة الثانية ١٣٨٩هـ .

## ١١٤ - المعتمد في أصول الفقه .

أبو الحسين محمد بن علي بن الطيب البصري .

اعتنى بتهديه وتحقيقه محمد حميد الله بتعاون أحمد بكير وحسن حنفي .

دمشق عام ١٣٨٤هـ - ز

## ١١٥ - المعلقات العشر وأخبار شعرائها .

الشيخ أحمد بن الأمين الشنقيطي .

مطبعة الاستقامة عام ١٣٥٣هـ .

## ١١٦ - المغني أبواب التوحيد والعدل - الجزء (١٥) .

القاضي أبو الحسين عبد الجبار .

تحقيق د/ محمود الخضيرى، د/ محمود محمد سالم .

مطبعة عيسى البابي الحلبي عام ١٣٨٥هـ .

## ١١٧ - مغني اللبيب عن كتب الأعراب .

عبد الله جمال الدين بن يوسف بن هشام .

حققه وضبط غرائبه محمد محيى الدين عبد الحميد .

## ١١٨ - المغني لابن قدامة - الجزء الثامن .

تحقيق الدكتور طه الزيني .

مطبعة الفجالة عام ١٣٨٩هـ .



١١٩ - المفردات في غريب القرآن .

أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني .

تحقيق وضبط محمد سيد كيلاني .

شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي بمصر عام ١٣٨١هـ .

١٢٠ - مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين .

أبو الحسن علي بن إسماعيل الأشعري .

تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد .

مكتبة النهضة المصرية - الطبعة الثانية عام ١٣٨٩هـ .

١٢١ - مناهج العقول شرح البدخشى على منهاج الوصول إلى علم الأصول

بهاشم نهایة السؤل .

مطبعة صبیح .

١٢٢ - الموافقات في أصول الشريعة .

إبراهيم بن موسى الشاطبي .

بشرح الشيخ عبد الله دراز .

دار المعرفة - بيروت - لبنان .

١٢٣ - موطأ الإمام مالك .

تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي .

مطابع دار الشعب .

١٢٤ - النبوات .

ابن تيمیه .

المطبعة السلفية - القاهرة عام ١٣٨٦هـ .

رقم الإيداع: ١٥٩٢/١٤٢٦

ردمك: ٤-٦٣٢-٤٧-٩٩٦٠